

الحكومة الدستورية في الولايات المتحدة

— ١٩٢٤ —

تأليف

البركنور وودرو ويلسون

رئيس الولايات المتحدة سابقاً

رئيس جامعة برنستون سابقاً

تعريب

و. ز. الضبيغ

بكالوريوس في العلوم من جامعة كبريج

سنة ١٩٢٤

حقوق الطبع محفوظة

الثلث ١٠

مطبعة رمسيس بالقاهرة بمصر



893.7W69

P

Columbia University
in the City of New York

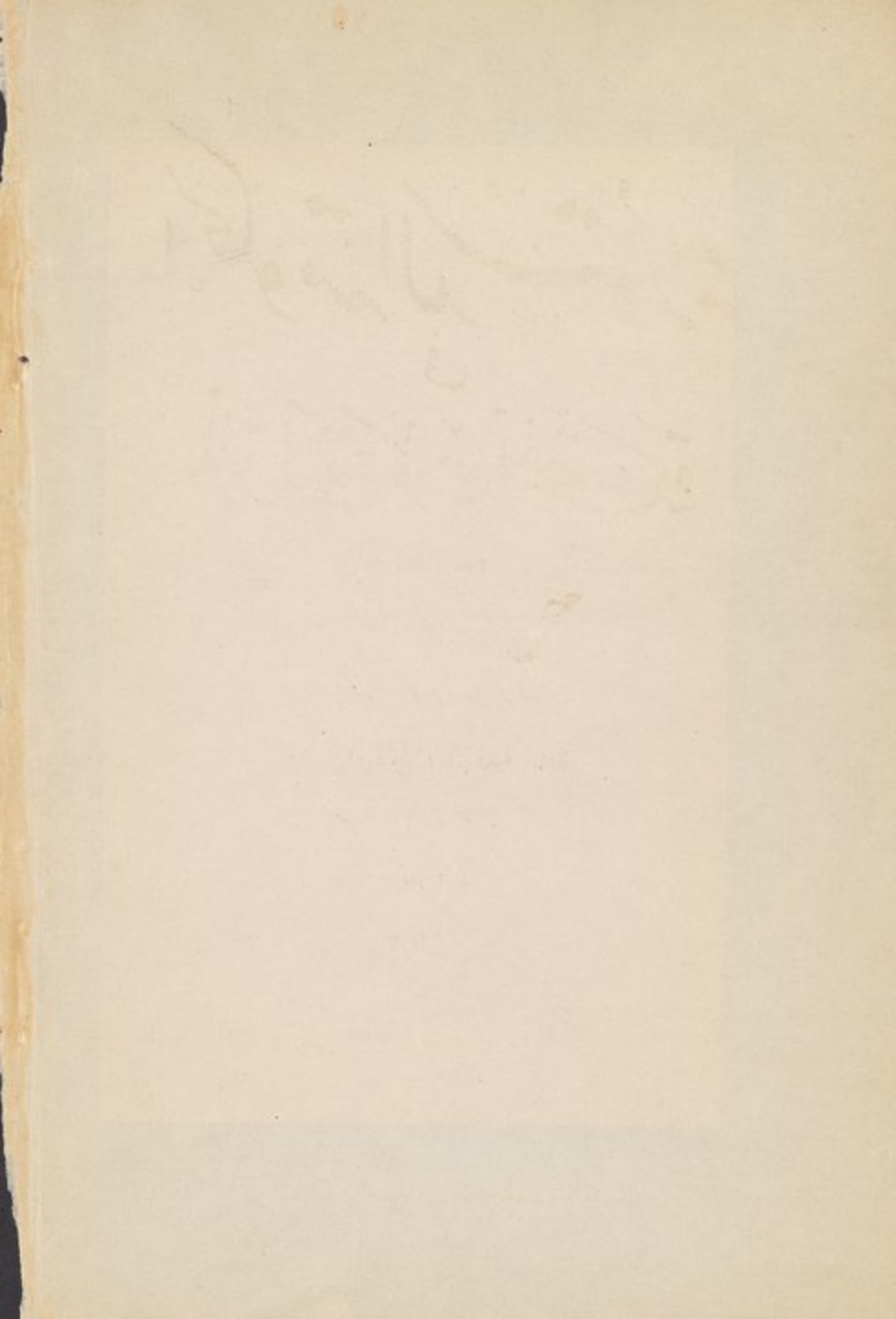
LIBRARY



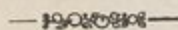
Gift of
William H. Carpenter
Provost of the University
Acting Librarian
1922

This book is due two weeks from the last date stamped below, and if not returned or renewed at or before that time a fine of five cents a day will be incurred.

[illegible]



الحكومة الدستورية
في
الولايات المتحدة



تأليف

الدكتور وودرو ويلسون

رئيس الولايات المتحدة سابقاً
رئيس جامعة برنستون سابقاً

تعريب

وأيضاً الضعيف

بكالوريوس في العلوم من جامعة كمبريدج

سنة ١٩٢٤

Wilson

Constitutional Govt.
in the U.S.

893

Wm H. Carpenter

8-2-24

893.7W69

P

(ج)

محتويات الكتاب

صفحة

د	ملاحظة افتتاحية
هـ	كلمة للمعرب
ز	وودرو ولسن
١	الفصل الأول : ما هي الحكومة الدستورية ؟
٢٩	» الثاني : مكان الولايات المتحدة في الرقي الدستوري
٦٢	» الثالث : رئيس الولايات المتحدة
٩٠	» الرابع : مجلس النواب
١١٨	» الخامس : مجلس الشيوخ
١٤١	» السادس : المحاكم
١٦٨	» السابع : الولايات والحكومة الاتحادية
١٨١	» الثامن : الأحزاب في الولايات المتحدة
١٩٢	خاتمة : بعض الحقائق عن حكومة الولايات المتحدة، للمعرب

ملاحظة افتتاحية

ليس القصد من هذه المحاضرات ان تكون بحثاً مرتباً في ماهية حكومة الولايات المتحدة وخصائصها وانما قصد منها فقط ان تبين هذه الحكومة في بعض صورها الاكبر أهمية وبروزاً من وجهة جديدة وفي نور تحليل جديد لماهية الحكومات الدستورية واجراءاتها . ولهذا السبب فاني آمل ان يظن فيها انها مفيدة في ايضاح آرائنا في السياسة وممارستها .

دودرو واسمه

كلمة للمعرب

كتبنا في علم السياسة ولا سيما الخاصة بوصف الحكومات الأجنبية قليلة جداً ، ان لم تكن عديمة الوجود . وقد قرأت هذا الكتاب للدكتور ولسن رئيس الولايات المتحدة سابقاً فاعتقدت ان تعريبه قد يكون مفيداً ، وقد أذن لي المؤلف العظيم بترجمة كتابه هذا وتفضلت أيضاً مطبعة جامعة كولمبيا الحاصلة على حقوق طبع الكتاب وترجمته بالسماح لي بنقله الى اللغة العربية ، واجتهدت بقدر ما في وسعي ان أضعه في عبارة واضحة بسيطة بدون الاخلال بالاصل

وبساطة تركيب الكتاب وخلوه من الاصطلاحات السياسية العويصة قد يجعله مناسباً لاقبال القاريء العام على مطالعته وليس فقط اولئك الذين يهمهم هذا الموضوع

وقد وجدت بعض الصعوبة في تعريب بعض الاصطلاحات السياسية ونحت العبارات العربية المقابلة لها فمثلاً عربت « Federal Government » بالحكومة الاتحادية « Nominating Conventions » بالمؤتمرات الترشيحية وغيرها من

الاصطلاحات التي تظهر غريبة للقاريء عند سماعه لها لأول مرة ولكن عند تعوده على قراءتها لا يعاملها بذلك النفور الذي قد تقابل به أولاً . والسبب في ذلك ان كثيراً من الاصطلاحات السياسية حديثة العهد لم يذكرها العرب في كتبهم وذلك لعدم

وجود مثل تلك الانظمة في زمن نهضتهم. ومع ذلك اجتهدت بقدر ما في استطاعتي ان اتبع الذين سبقوني في الكتابة عن المعاهد السياسية في استعمال الكلمات العربية التي ترجوا بها أسماء تلك المعاهد فعربت مثلاً «The House of Representatives» بمجلس النواب «The Senate» بمجلس الشيوخ الخ.. وأحياناً ابقيت الاصطلاح الانكليزي على أصله مثل «The Congress» «الكونغرس»

وقد اضطررت في بعض الاحيان ان احذف بعض الجمل التي ماهي في الحقيقة الا تكراراً لما قيل أكثر من مرة ويوجد في آخر هذا الكتاب بضع صفحات تحت عنوان «بعض الحقائق عن حكومة الولايات المتحدة» رأيت من الضروري ان ارفقها بالكتاب تكملة له ، ولما كنت قد جمعها بنفسني فأنتني اعد نفسي المسئول الوحيد عن كل خطأ يوجد فيها كما اني مسئول أيضاً عن كل الحواشي والتعليقات التي وضعتها في أسفل الصفحات

ربيع الضبع

وودرو ولسن

وودرو ولسن هو الرئيس الثامن والعشرون من رؤساء جمهورية الولايات المتحدة . ولد في بلدة ستوتن بولاية فرجينيا في ٢٨ ديسمبر سنة ١٨٥٦ وكان أبوه قساً فيها وهو من أصل ارلندي وتزوج والده بابنة قس اسكتلندي الاصل اسمها جسي وودرو . والتحق وودرو ولسن بجامعة برنستن سنة ١٨٧٥ وتخرج منها سنة ١٨٧٩ ولم يظهر نجاحاً كبيراً في تلك الجامعة اذ كان ترتيبه في فرقة عند انتهائه الثامن والثلاثين من ١٠٦ وكانت علاماته حسنة في الآداب والعلوم السياسية ولكن لم يبد ذكاء عظيماً في العلوم الطبيعية . وكان يخطب ويناقش أحياناً في جمعيات الجامعة بدون تفوق عظيم . ودرس القانون في جامعة فرجينيا من سنة ١٨٧٩ — ١٨٨٠ ثم مارس المحاماة في اثلاثا من سنة ١٨٨٢ الى ١٨٨٣ ولكن لم ترق هذه المهنة في نظره ولم يصادف نجاحاً كبيراً فيها ، وقد صرح مرة ان المحاماة قد تحولت من مهنة الى تجارة

والتحق بجامعة هوبكنز وكتب رسالة موضوعها « الحكومة الكونغرسية » « Congressional Government » ففحنته تلك الجامعة في سنة ١٨٨٦ درجة دكتور في الفلسفة . وعين استاذاً للتاريخ والاقتصاد السياسي في بيرن ماور . من ١٨٨٥ — ١٨٨٨ ثم في جامعة وسليان من ١٨٨٨ — ١٨٩٠ وانتقل الى جامعة برنستن وعينه استاذاً للقانون والاقتصاد

(ح)

السياسي من ١٨٩٠ — ١٨٩٥ فاستاذاً للقانون من ١٨٩٥ —
١٨٩٧ فاستاذاً للقانون والعلوم السياسية وانتخبته تلك الجامعة
رئيساً لها في سنة ١٩٠٢ وكان أول شخص عالمي عين في ذلك
المنصب . وقد ألف اثناء وجوده في مناصب التدريس مؤلفات
كثيرة معدودة أشهرها :

« الدولة » طبع سنة ١٨٨٩

« الولاية وحكومة الولايات المتحدة الاتحادية » طبع سنة ١٨٩١

« الانقسام والاتحاد » وهو تاريخ للولايات المتحدة من

١٨٢٩-١٨٨٩ وطبع سنة ١٨٩٣

« جورج وشنطون » طبع سنة ١٨٩٦

« تاريخ الامة الامبركية » طبع سنة ١٩٠٢

« الحكومة الدستورية في الولايات المتحدة » وظهرت

اول طبعة سنة ١٩٠٨

« الحرية الجديدة » طبع سنة ١٩١٣

وله غير تلك الكتب أخرى تحوي مقالات شتى عن مواضيع

مختلفة .

وبقي رئيساً لجامعة برنستن الى سنة ١٩١٠ ثم استعفى

وانتخب في ذلك العام حاكماً «Governor» لولاية نيو جرسي

ورشحه الحزب الديموقراطي في سنة ١٩١٢ لرئاسة الجمهورية

ففاز على المستر تافت والمستر روزفلت . واعيد انتخابه لمنصب

الرئاسة في سنة ١٩١٦ . ويمكن اعتبار الثاني السنوات التي كان

المستر ولسن متقلداً فيها رئاسة جمهورية الولايات المتحدة أهم
السنين التي مرت بتاريخ البشر ، فقد طفحت تلك المدة القصيرة
بالحوادث الجسيمة والثورات والتغيرات السياسية والاقتصادية
والاجتماعية التي سيكون لها أعظم شأن في المستقبل

ولما شبت الحرب الكبرى في اوغسطس سنة ١٩١٤ لزم
المستر ولسن الحياد التام ، ولكن اضطر في شهر ابريل سنة ١٩١٧
الى اعلان الحرب على المانيا لاسترسالها في اغراق السفن التجارية
وبواخر الركاب بدون انذار . وسيدكر التاريخ خطبته التي
ألقاها في ٨ يناير سنة ١٩١٨ كعلم يهتدي به لاحلال السلام والاخاء
بين الامم المتحاربة وادخال الصفاء والمحبة في القلوب المتعادية

وكان من نصيب المستر ولسن ان يلعب أعظم دور في وضع
معاهدة الصلح . ففي أواخر سنة ١٩١٨ برح بلاده قاصداً اوربا
وكله آمال وأمان ببناء عالم جديد على انتقاض ذلك العالم الذي
دمرته الحرب الكبرى وزعزعت أركانه . وكانت رحلته التاريخية
هذه أول مرة برح فيها رئيس للولايات المتحدة بلاده في مدة
رئاسته . وهاك ما قاله الدكتور ديلن في كتابه « مؤتمر الصلح »
في وصف حالة اوربا النفسية وتفوذ الرئيس ولسن الهائل عند
قدومه اليها .

« وكانت اوربا عند ما وضع الرئيس ولسن أقدامه على
شواطئها كالطين في يد الخراف ليصيفه كما يترأى لعقله المبدع .
ولم يمر على الارض زمن مثل ذلك الزمن كانت الامم فيه توافقة

(ي)

الى اتباع نبي يقودها الى أرض الموعد تلك الارض التي طالما انتظرتها حيث لا حروب فيها ولا منازعات . فرأت فيه ذلك القائد العظيم والمرشد القوي . « ورجع الى بلاده منهوك القوى بعد ان اشترك في وضع معاهدة فرساي وأمطره العالم بسببها وابلا من الانتقادات المرة والسخرية الشائنة . ورفضت الولايات المتحدة المصادقة على تلك المعاهدة . ويقول كثير من الكتاب ان من أعظم أسباب فشله في مؤتمر الصلح وسقوطه في أعين العالم وعلى الاخص في أعين شعبه انه بنى حوله سوراً من الانفراد والعزلة فقلل احتكاكه بالرأى العام ومعرفته لاتجاهه . ولم يهتم باستشارة الساسة الامريكيين المعروفين بخبرتهم السياسية ومعرفتهم بالرجال وأمور العالم

وأصيب في صيف سنة ١٩١٩ بنوع من الفالج أقعده عن الخطابة وحرمه من الدفاع عن موقفه في مؤتمر الصلح . واستمرت صحته في انحطاط الى ان ازدادت وطأة المرض عليه في شهر يناير سنة ١٩٢٤ ، وأخبره الدكتور كاري طبيبه الخاص بقرب نهايته فأجابه بما عهد فيه من الشجاعة « انني مستعد . قد صرت الآن آلة معطلة ومنى تعطلت الآلة — » وهنا خافه صوته برهة قصيرة ثم همس « انني مستعد » وكانت هذه آخر عبارة كاملة فاه بها . وفي الساعة الحادية عشر والدقيقة ١٥ من صباح يوم الاحد ٣ فبراير سنة ١٩٢٤ فاضت روحه بدون ألم بعد غيبوبة دامت ٣٦ ساعة . وهكذا انقضت حياة تحوي كل عناصر مأساة محزنة

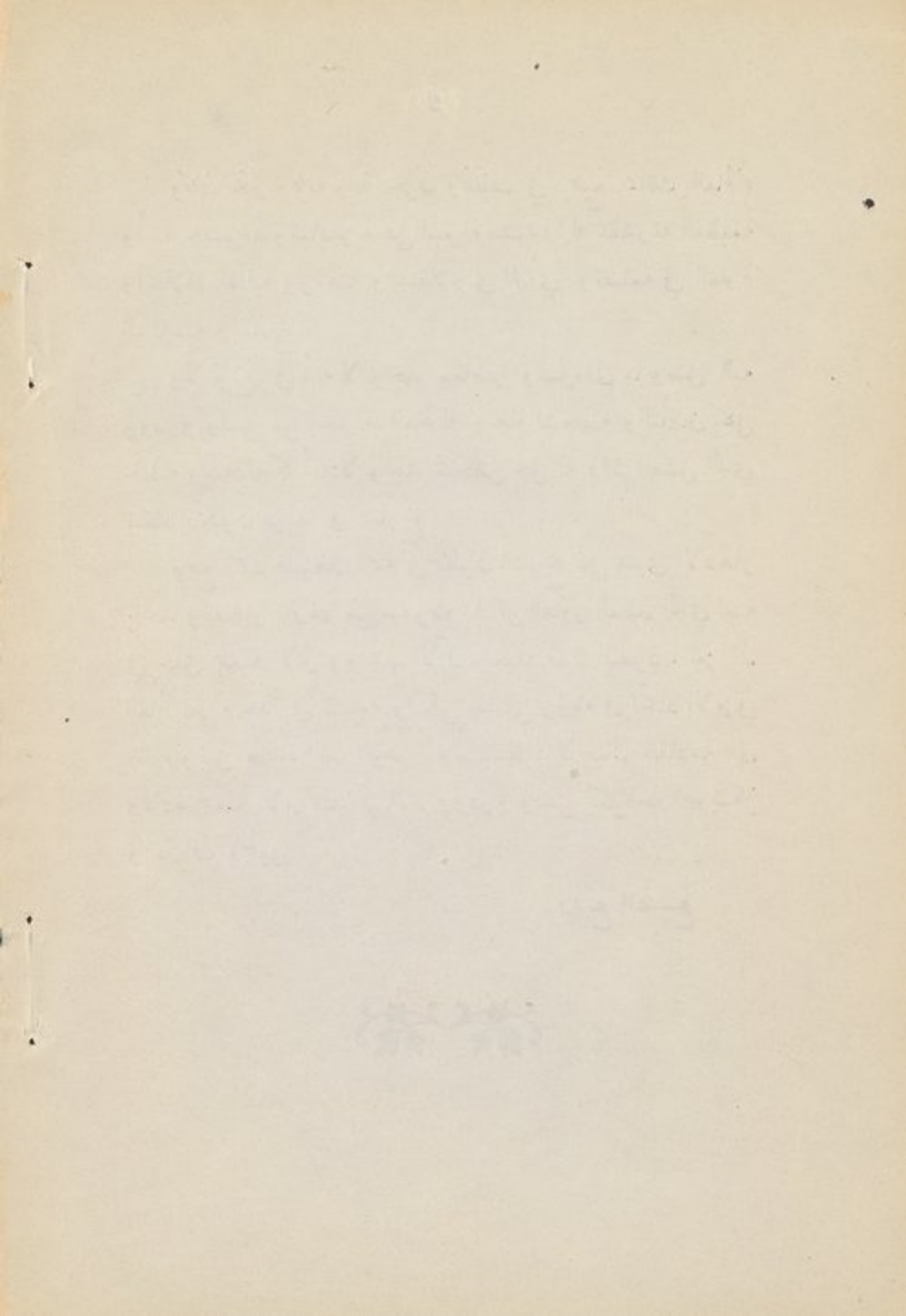
وكان لخبر وفاته رنة حزن وعطف في جميع ممالك العالم .
وأبته خصومه ومناصريه على السواء فشهدوا له بمقدرته العظيمة
واخلاقه العالية ونزاهته واستقلاله في الرأي وتضلعه في العلوم
السياسية والتاريخ

ولا نزاع في أنه لا يوجد معاصر وصل الى ما وصل اليه
وودرو ولسن من احترام العالم له وحبه لشخصه والتأمين على
خطبه ومبادئه كما أنه لا يوجد شخص حل به ذلك الفشل الذي
يكاد يكون فريداً في التاريخ

ومع ذلك فسيخلد اسمه في بطون التاريخ على مدى الادهار
بالمجد والفخار بالرغم من سقوطه الهائل للدور العظيم الذي لعبه
في خلق جمعية الامم ولو أنها الآن ضعيفة قليلة النفوذ . نعم ان
العالم بطيء جداً في تقدمه ولكن ستبقى رؤياه في اتحاد الامم في
نظام وثيق خالدة ابد الدهر . وستنظر الاجيال القادمة الى
ولادة جمعية الامم فتذكر اسم وودرو ولسن بكل احترام وشكر
واعتراف بالجميل .

ربيع الفسح





الحكومة الدستورية

في

الولايات المتحدة

— ١٨٦٩ —

الفصل الاول

ما هي الحكومة الدستورية ؟

سيكون غرضي في المحاضرات الآتية فحص حكومة الولايات المتحدة كنظام دستوري بما أستطيعه من البساطة وعدم الابتعاد عن الغرض مع النظر الى الوجهة العملية لا النظرية من الموضوع ومع ذلك فانه من الضروري ان نتأمل في أول الأمر في النظريات . اذ لا يمكننا ان نفحص بحكمة حكومة الولايات المتحدة كنظام دستوري الا بعد ان نحدد بجلاء ماذا نعني من حكومة دستورية . - والأجابة على هذا السؤال هي في الواقع احدى نظريات علم السياسة

نحن لا نعني بالطبع من حكومة دستورية ان تكون حكومة تدار حسب مواد دستور مقرر ومعروف لان لكل حكومة حديثة نعرفها دستورا مقررأ سواء أكان مكتوباً أم

غير مكتوب . ولا يمكننا ان نقول ان كل الحكومات الحديثة « دستورية » كلا حتى ولو كتبت مواد دستورها بأكثر التحديدات الممكنة فمثلاً دستور إنجلترا أشهر الحكومات الدستورية وفي معنى ما أمها غير مكتوب بينما قد يكون دستور روسيا مكتوباً ومع ذلك فهذا لا يغير الصفات الجوهرية لسلطة القيصر غير المحدودة . (١) ولذا فالمقصود من حكومة دستورية ان تكون سلطتها موافقة لمصالح رعيها والحفاظة على حرية الفرد . هذا باختصار هو رأينا الذي نستعمله دائماً عند الكلام عن الحكومات الدستورية ولكنه رأي قلما نحلله

وبالكلام بوجه عام يمكن القول بان الحكومات الدستورية ظهرت لأول مرة في رانيميد حينما أخذ أشرف إنجلترا عنوة اتفاق ماغنا كارتا (٢) من الملك جون . ويمكن اعتبار هذه الحادثة المشهودة بأنها جمعت بين الوجهتين النظرية والعملية اللتين ننشدهما في بحثنا

ففي رانيميد قابل اشرف انجلترا ملكهم وكانوا عصابة مؤلفة من رجال مسلحين جاءوا الى محادثة كلامية ان لم تفت

(١) القيم هذه الحاضرة قبل حدوث التغيير الهائل الذي طرأ على نظام

الحكومة في أوروبا وسقوط القيصر بواسطة الثورة الروسية سنة ١٩١٧

(٢) « Magna Carta » ويعتبر هذا الفرمان أعظم قانون في تاريخ

إنجلترا الدستوري وأول وأعظم خطوة للحصول على حكومة دستورية . وقع عليه الملك في ١٥ يونيو سنة ١٢١٥ بعد ان هدهد أشرف الملكة بشق عصا الطاعة عليه ان لم يفعل ذلك

على ما يشتهون كانت مقدمة للعصيان . ولم يطلبوا قوانين جديدة أو تحسين قوانين قديمة وإنما طلبوا تنفيذ القوانين الموجودة التي اعتبروا انها حقوقهم البشرية كانكليز . فقد وجدوا جون كثير التغيلات والتردد لا يستحق الثقة به ولا يتبع طريقة ثابتة أو يحرص سلطته في دائرة معروفة مناسبة . ووجدوه سيداً كاذباً لا يحترم حقوق رجل ولا يفكر الا في تنفيذ رغائبه ولهذا دفعوا الى يديه ماغنا كارتا ليُمضى — وهو عبارة عن صك محدود ينطق عن الحقوق التي أغفلت والتي يجب بعد ذلك ان تحترم وعن ممارسات يجب ان تبطل بالمرة أو تصلح وعن طرق طال هجرها ولكن يجب على الملك ان يرجع اليها . وكان اقتراحهم هكذا :-

« عدنا وعداً أميناً كملك ان يكون هذا الفرمان مرشدك وقائدك في جميع معاملاتك معنا . قرر هذا الوعد بامضائك . أدخل بعضنا في هيئة الحكومة للمحافظة على هذا الميثاق نكن رعاياك المسلمين المطيعين . ارفض نصر أعدائك ونبراً من قسم أمانتنا وطاعتنا لك ونكن أحراراً في اختيار ملك يحكمنا كما يجب » وكانت السيوف في أعمادها متأهبة فلم يكن لجون اختيار غير ان يمضي . وتلك هي الشروط الوحيدة التي تدار بموجها مهام الحكومة بين الانكليز

كان هذا ابتداء الحكومة الدستورية وهو يظهر طبيعة تلك الحكومة في أبسط تكوين لها . فهناك في رانيميد وصل

أناس الى التفاهم مع حكاهم وأسسوا على أساس راسخ هذا النوع المحبوب من الحكومة الذي نطلق عليه الآن كلمة «دستوري». هذا النوع المحبوب من الحكومة الذي يدار على أساس تفاهم مقرر واذا احتاج الامر فقد يأتي على شكل اتفاق رسمي بين أولئك الذين سيخضعون لنصوصه وأولئك الذين سيباشرون تنفيذها لجعل الحكومة آلة لجلب الخير العام بدلاً من مولى مستبد جائر يفعل كما يترأى له. وعلى الأخص لغرض صيانة حرية الفرد

قامت خدمة ماغنا كارتا الخالدة على تقريره حقوق الفرد بالنسبة الى سن القوانين وتعديلها فلم يكن يوم ماغنا كارتا يوماً تكلم فيه الرجال عن الحرية السياسية أو جروا بموجب برنامج مخصوص للإصلاح السياسي

وان تاريخ الحكومات الدستورية في العصر الحديث هو تاريخ الحرية السياسية. ذلك التاريخ الذي لاجله قاتل رجال في اصلاح الحكومات. ولهذا أصبح للواحد الحق في ان ينتظر ثمرة لذلك القتال ان يحصل على صورة حقيقية لمعنى الحرية. ولا شك في ان العهود التي تملأ التاريخ الانكليزي وأقوال عظماء الرجال العموميين على ضفتي المحيط الاطلنطيقي تساعدنا كثيراً في تعريف الحرية. وقد قال بورك فنقد الى قلب الموضوع «اذا سألتني واحد ما معنى حكومة حرة فاني أجيبه بأنها تلك التي يظنها الناس هكذا»

وينطق العهد باعلان استقلال الولايات المتحدة بالنتيجة عينها
اذ ولو اننا نرى فيه شيئاً نظرياً للغاية اذ يصرح بأن كل الرجال
متساوون ولكنه في الواقع ميثاق عملي على العموم حتى في
المسائل الخاصة بالحرية فهو يسمى بين « حقوق الرجال التي لا
تتغير » حق الحياة والحرية وطلب السعادة أينما وجدت كما يصرح
بذلك دستور ولاية فرجينيا وكثير غيره من الدساتير . ولكنه
يترك لكل جيل مطلق التصرف في تقرير كيفية معيشة أفرادها
وماذا يفصلون من ضروب الحرية التي تناسب أحوالهم وكيف
وأي يفتشون عن سعادتهم

وان أقوى مزكّر لحق المستعمر لبلاد جديدة في كسر علاقته
مع بلاده الأولى هو المبدأ القائل بأن للرجال الحق في أن يقرروا
دائماً لا تقسمهم اذا كانت الحكومة التي يستظلون بسلطانها قائمة
على نظام يلائم ظروفهم وأحوالهم الخصوصية أو انها تدار بكيفية
تؤثر في صيانتهم وتقلل من رفاهيتهم وسعادتهم . وقصارى القول
فالحرية السياسية هي حق أولئك المحكومين في تشكيل هيئة
حكومتهم تشكيلاً يناسب احتياجاتهم ومصالحهم

هذه هي فلسفة الحكومة الدستورية وكما قال بورك « يضع
كل جيل نصب عينيه غرضاً محبوباً يسعى لادراكه كأنه لب
حريته وسعادته » . اذ من المستحيل ان يكون الثوب الذي
تلبسه الحرية الصحيحة ثابتاً لا يتغير أو يتكيف على ممر الايام .
والحرية المحدودة في قانون لا يتغير مطلقاً ليست حرية بالمرّة

فالحكومة جزء من الحياة ومع الحياة يجب أن تتكيف مثلها في أغراضها وأعمالها . وإنما الذي يجب أن يبقى وطيداً لا يتغير هو مبدأ الحرية لا الشكل الذي تظهر فيه الحرية . ولكن يجب أن يكون هنالك مجال واسع لضبط القانون وتعديله لمناسبة أحوال الأمة . وتظهر الحرية السياسية في وجود أفضل أداة لضبط سلطة الحكومة وتقريرها حتى تناسب امتيازات الفرد وحقوقه . ولهذا كانت الحرية في ابدال القوانين وتعديلها في منزلة من الاهمية مساوية لوجود ذلك الضبط والتفاهم لكي يعظم تقدم الفرد وبرى عن حكومته

وهناك أمثلة عديدة يمكن ان توضح بها هذه الفكرة اذا كانت تحتاج الى ايضاح . فالقارب يسير في الماء بدون اضطراب عند ما ينشر شراعه في اتجاه الرياح ولكن اجعله يسير معاكسا لها تجده يهتز ويقف ولا يرجع الى سيره الهاديء الاول الا عند ما تدعه يبحر مع القوى التي عليه أن يطيعها ولا يستهن بها ولا يوجد شيء حرم معنى غير مضبوط في هذا الكون المملآن قوى لا حصر لها . وكل قوة تتحرك في أحسن انجاهاتها عندما يحسن ضبطها لتلائم سبر القوى الموجودة حولها . ومع انه لا يمكن مقارنة الاشياء الطيفية مقارنة تامة بالاشياء المادية والحرية السياسية هي شيء في أرواح الناس الا اننا نتكلم عن تصادم أشياء تؤثر في نفوسنا بشكل لا نستطيع وصفه في كلامنا . وعلى هذا المثال يمكننا أن نقول ان أكثر الحكومات حرية هي التي

يكون فيها الاحتكاك بين سلطة الحكومة وامتيازات الفرد على أقله . وقد تختلف كيفية ضبط سلطة الحكومة لتناسب امتيازات الفرد من جيل الى آخر ولكن المبدأ الذي تبني عليه هذه النظرية ثابت لا يتغير . وكما ان الحكومة الدستورية وسيلة للمحافظة على الحرية فهي أيضاً واسطة للاخذ بأحسن الانظمة التي تساعد الامة في تطورها وتقدمها ويجب أن تكون أيضاً اداة ملائمة للعصر الذي تعيش فيه

ولا يلاحظ الكتاب الانكليز في الغالب أنه في نفس الجيل الذي ظهر فيه ماغنا كارتا في انجلترا كانت تجري عملية أخرى مماثلة له في بلاد المجر . فقد أمضى جون ماغنا كارتا سنة ١٢١٥ وبعد ذلك بسبع سنين أي في سنة ١٢٢٢ اغتصب أشرف المجر فرماناً يدعى « الثور الذهبي » (أوبالا انكليزية Golden Bull) مشابها لآخيه تمام المشابهة وينظر اليه دائماً أولئك الذين حاربوا من أجل الحصول على ذلك الفرمان في المجر نظرة الانكليز الى ماغنا كارتا . ولكن يوجد بين ماغنا كارتا والثور الذهبي اختلافان يستحقان الاعتبار لاهميتها بالنسبة للمسألة التي نببحثها الآن - أي ماهية الحكومة الدستورية - فمع ان بلاد المجر ابتدأت مع انجلترا تقريباً في نفس الوقت في الحصول على حكومة دستورية الا انها لم تحصل عليها بينما نالت انجلترا ذلك النوع المحبوب من الحكومات . ولا نزاع في أن أهم سبب لهذا الفارق هو ان اشرف المجر اکتفوا بالحصول على امتيازات لطبقهم التي ان هي الا

واحدة من طبقات الامة بينما طالب اشراف انجلترا بحقوق الامة كلها وسعوا لافي سن قوانين جديدة أو طلب امتيازات جديدة ولكن ليعيدوا ثانية ما كان لهم وخافوا ان يفقدوه . وهناك سبب آخر قد لا يقل عن الاول أهمية وهو ان الانكليز جهزوا أداة (هي البرلمان) للمحافظة على اتفاق ماغنا كارتا بينما لم يفعل المجريون شيئاً من هذا

ومما لا نزاع فيه ان تاريخ برلمان انجلترا يمتد الى ما قبل سنة ١٢١٥ . ولكن كان البرلمان الذي ألفه سيمون مونتفورت في سنة ١٢٦٥ ووطد ادوارد سنة ١٢٩٥ أركانه الاول الذي حصل نهائياً وقبل الامانة في ان يصون حرية انجلترا واختيارها المطلق في تسمير اعمالها على اساس ماغنا كارتا ضد مكائد ملوكها . وقد اضطر الاشراف من حين الى حين الى ارغام ملوكهم على تجديد تلك البراءة العظيمة الشأن منتخبين من صفوفهم نواباً ليكونوا حراساً امناء في وقاية ذلك الميثاق من كل ما قد ينقضه

وكان لاشراف انجلترا تلك الغريزة الطبيعية ليعرفوا أن المواعيد التي على ورق هي مواعيد على ورق وليس الا ما لم يكن ذلك الحزب الذي يطالب بامتيازاته يقطعاً ومستعداً للعمل مثل الحزب الذي له القوة والسلطة . ولم يجهز المجريون مثل تلك الاداة للمحافظة على حقوقهم وضبطها فخسروا ما كسبوه . وبلا جدال فان أهمية تكوين برلمان حر لا تقل عن الحصول على فرمانات واضحة لحقوق الامة وامتيازاتها

ولا شك في ان الفارق الاول بين انجلترا والبحر الذي تكلمنا عنه أعمق وفي معنى أعظم جوهرأ اذ لم يتكلم الاشراف الانكليز في رانيميد بالاصالة عن انفسهم كطبقة من الطبقات ولكن كانكليز من كل صنف ومذهب ولم يطالبوا بشيء روائي جديد ولكنهم طالبوا بحقوق يرجع عهد حصولهم عليها الى عصر ادوارد المعترف (١) ولم يحيئوا بنظريات جديدة لتقوية حججهم بل تكلموا عن اختبار وممارسة لصيانة امتيازاتهم التي اعتقدوا انها قد منحت لهم منذ زمن مديد فأصروا على ان الحكومة يجب ان تنظم وتدار لتلائم أحوالهم ومصالحهم الحقيقية . ولذا لا يذكر ماغنا كارتا حقوقاً جديدة أو بمنح للانكليز شيئاً جديداً إنما يُذكر كسر الملك بأشياء قديمة أهملت ويبحث على اتباع طرق حسنة واصلاح عيوب قديمة . ولا يذكر ايضاً شيئاً عن أي أنواع الحرية والحقوق التي يجب منحها للبلاد وإنما يتكلم فقط عن الضوابط التي يجب على حكومة الملك ملاحظتها عند ما يحاول ان تتمدى على تلك الحرية والحقوق التي يتمتع بها الانكليز ولناخذ المادة ٢٩ كمثال فهي تصرح بان لكل رجل الحق في الحياة والحرية والتمتع بحقوق الملكية

وكذا يصرح ايضاً قانون اعلان استقلال الولايات المتحدة اذ برسم بأن «لا يحرم أي رجل من الحياة أو الحرية أو حقوق الملكية الا بحكم القضاة وحسب شريعة البلاد» وبجهد في تنظيم

السلطة القضائية وضبط تنفيذها العادل بما تقتضيه الحكمة والمصلحة العامة التي هي عبارة عن مصالح كل فرد من أفراد الأمة مجتمعة معاً . والشئ الذي يهم هو ان المتهم يجب الا يحاكم بواسطة ملك غشوم يدين حكمه على اهوائه الشخصية بل بواسطة رجال من جنسه وطبقته ودرجة مداركه مفروض فيهم حب العدالة وعدم المحاباة

ولنضرب مثلاً آخر مسألة التعديلات الثمانية الاولى لدستور الولايات المتحدة الاساسي فانك ترى بين سطورها المواثيق لصيانة الحرية الامر الذي شددت الولايات في اضافته الى الدستور الاساسي من البداية فتظهر تلك الروح العاملة على صيانة مبادئ الحرية في عبارات عملية يمكن تنفيذها . فيرسم تعديل بأنه يجب ألا يهتمك حق الناس في صيانة اشخاصهم ومنازلهم وأوراقهم وغيرها ضد كل تفتيش أو قبض بدون أسباب وجيهة وألا تصدر أوامر لتفتيش الا ما كن أو القبض على اشخاص الا لاسباب معقولة وعلى هذا ينكر التعديل على الحكومة استعمال سلطتها بطريقة غاشمة استبدادية

وكذا المادة الخامسة معقولة وعملية أيضاً فهي ترسم بان « لا يحاكم أي شخص عن جريمة عقوبتها الموت أو تجر عليه احتقار الناس الا بعد تقديمه الى مجلس محلفين (Grand jury) ويستثنى من ذلك الاحوال الخاصة بالقوات البحرية سواء كانت برية أو بحرية وسواء كانت تلك القوات في الاحتياطي أو تحت

السلاح في أوقات حرب أو خطر عام . كما انه لا يجوز الحكم بالاعدام على مذب أ كثر من مرة واحدة للتهمة عينها . ويجب ألا يجبر على ان يكون شاهداً ضد نفسه وألا يحرم من حق الحياة أو الحرية أو الملكية الا بعد محاكمة عادلة . ولا يؤخذ متاع خاص للمنفعة العمومية بدون تعويض « مثل هذه المواد تجعل الدستور فرماناً مقبولاً كما هو الحال مع ماغنا كارتا . فهو عقد جلي في تعيينه أين تبتدىء حقوق الافراد وأين تنتهي حقوق الحكومات في تسيير الشؤون الهامة بين الحكومة والامة

ونلاحظ ان التاريخ الدستوري لا يهتم الا بسن القوانين ورسم الطرق التي يجب على الحكومات السير بموجبها كأن المبادئ مسلم بها تسليماً قاطعاً من جانب الجميع فلا يشك واحد في انه يجب ان يكون الناس أحراراً مطلقى التصرف وان تضبط مصالحهم بعناية ودقة وان تصان من كل تعد واغتصاب محتمل من جانب الحكومة . وان مسألة تدبير الوسائل والاداة لكي نصل الى تلك النتيجة الحسنة لى من الاهمية بأعظم مكان في أي نظام دستوري

وتسير الحكومات الدستورية بموجب دساتير مقرررة صريحة المواد لكي يتم التفاهم بين هيئة الحكومة والرعية كما نجد ذلك في ماغنا كارتا مثلاً . ومن المهم ان تكون مواد القوانين واضحة غير قابلة للجدس والتضمين ليس فقط لتجنب الاختلافات والمشاكل التي قد تنشأ عن معناها واغراضها بل ايضاً لاتخاذ كل التدابير

الموافقة لتنفيذها والوسائل الفعالة للمحافظة عليها لئلا يعثب بها عابث أو يهمل العمل بموجبها . ولا يقل الامر الاخير أي تدبير الوسائل لتنفيذ القوانين اهمية ولزوماً من تحديدها ووضوحها . وهذا هو السبب الذي جعل تقدم البرلمان الانكليزي واتساع

سلطته بمثابة القلب في تاريخ إنجلترا الدستوري

ولم يكن ينظر الانجليز الى البرلمان كهيئة جلية الشأن كبيرة النفوذ كما ينظرون اليه الآن الا بعد ثورة عام ١٦٨٨ وذلك لقلة القوانين التي كان في قدرته سننها في ذلك الوقت . بل ولم

يحصل على سلطته الحالية كمؤلف ومسقط الوزارات الا بعد مضي النصف الاول من القرن الثامن عشر . وكان ينظر اليه اثناء

أربعة قرون من الستة التي أصبح فيها جزءاً من اجزاء الحكومة الدستورية في إنجلترا كمجلس شوري عالي « فقط أو مجلس الامة الاكبر الذي وظيفته الانتقاد والذي تألف ليري ان القوانين التي يظن ان حياة الامة وحريتها ترتكز عليها محترمة من الملك ووزرائه . وقد مرت بعض الازمنة لم يكن يفهم الانجليز فيها

الغرض من البرلمان أو وظيفته في ادارة شؤون البلاد بل وكان ينسى بالمرّة البرلمان نفسه لاجيال ماهي واجباته والمهمة التي اؤتمن عليها . ولكن عند اشتداد الامور كان يظهر بغتة الى عالم الوجود

ليحافظ على تقاليده العظيمة من الضياع أو اليعثب بها

وتتكلم كثيراً في وقتنا الحاضر عن المجالس التشريعية تلك

الهيئات الموكول اليها عمل القوانين . و نؤاخذها على اطالة جلساتها

ونهزأ بكل لجنة برلمانية لا تستطيع أن تنهي « أعمالها » في وقت قصير بل ونشارك كارليل ضاحكين في سخريته المرة من البرلمانات ووصفه لها « كحوانيت متكلمة كثيرة الصخب » تقضي أيامها في مناقشات لانهاية لها بدلا من الاهتمام في تنفيذ ما اجتمعت لتأديته . ومع ذلك فاذا وقفنا هذا الموقف نحو الجمعيات النيابية فاننا ننسى كلية تاريخها وأول وظائفها وأهمها . فقد غنى بها أن تكون « حوانيت متكلمة » او امكنة للمناقشة فيها مع اولئك الذين يديرون مهام المملكة بخصوص الامور القانونية والسلطة الادارية ومجرى السياسة وخطط الحكومة في الشؤون الداخلية والخارجية حتى يتم التفاهم بين الحاكمين والمحكومين ولكي تسن تلك القوانين التي تحتاج اليها الامة في حياتها العامة ورفض مالا يفيدها أو يجلب الاذى عليها . فانما عمل البرلمانات هو الانتقاد المبني على اليقظة والاختبار والمناقشة التي تتضح منها مقاصد الحكومة والتي بها يطلع اولئك الذين يديرون دفتها على شعور الامة ورغائبها الحقيقية وقد شهد لها سواء بالفعل أو بالقول كثير من الملوك الذين كانوا يتضايقون من حسن اتمام النواب لمهمتهم هذه

وانه لبعيد جداً ان يكون غرض الجمعيات النيابية الاول ادارة شؤون الحكومة . اذ يباشر ادارة الحكومات بالطبع مندوبون أو موظفون اداريون الذين اعتاد الانكليز منذ زمن قديم منحهم سلطاتهم المختلفة . وتؤيد البرلمانات هؤلاء

المندوبين وتمدهم بالمال وتوافق على تلك القوانين الضرورية لتقوية مركز الحكومة وترتيب شؤون المملكة عمومية كانت أو خصوصية فكان وظيفة البرلمان هي ان يكون بمثابة مستشار عمومي يعمل على حفظ التفاهم التام والتشاور بين الامة والحكومة لتقوية ذلك النظام الدستوري المبني على قوانين مكتوبة أو عرفية نشأت عن الحوادث في انجلترا والمبادئ السائدة فيها.

وينتظر منه ان يوافق على اجراءات الحكومة عند اتباعها لنص القوانين وخذلها اذا اهملت تنفيذها. فمن هذه الوجهة كان البرلمان صوت ضمير الامة في حضرة الحكومة أي السلطة التنفيذية ولنرجع الى التاريخ فنه نلم المأما اساسياً لجرى الحوادث

ونستطيع ان نفهم معاهدنا بطريقة لا نستطيع ان نفهمها من سواه. فقد كان تقدم الجمعيات النيابية بطيئاً جداً كثير التقلبات وعلى كل حال كان هذا أمر المجالس النيابية الانجليزية التي كانت انموذجاً للبقية لا سيما في سلطتها بخصوص سن القوانين فقد مضت أجيال عديدة لم يكن للبرلمان في اثنائها أي عمل تشريعي سوى تصويته للمصادقة على القوانين الجديدة التي كانت تقدم اليه من الملك أو رفضها. وبمضي الزمن كان يجد البرلمان في أغلب الاحيان ان القوانين التي كانت تعرض عليه مبهمة المواد وبعد ان يوافق عليها توضع في صورة تعطيها مجالا ولوناً آخرين ثم تنفذ حسب معناها الجديد. وقد مضى زمن طويل قبل ان ينال اعضاؤه حق سن القوانين أو عمل الاقتراحات ومضى زمن

أطول بعد ان اصر مجلس العموم على ان القوانين التي تقدم اليه
للمناقشة والتصديق يجب ان تكون في نصها الكامل ومعناها
الذي يراد فيه تنفيذها قبل قبول السلطة التنفيذية هذا المبدأ .
ومع ذلك فاننا نرى الى يومنا هذا ان القوانين في كل الشؤون
المهمة التي تعرض على البرلمان تأتي من جانب وزراء الملك وتوضع
في قالبها النهائي بواسطة موظفي الحكومة النضائيين . وما الوزارة
الانكليزية في الواقع في هذا العصر الا احدى لجان مجلس العموم
تؤلف وتسقط تبعاً لاجلبية الاحزاب فيه . ولكن لا يزال البرلمان
من وجوه كثيرة مجلس الامة الاعلى الذي اجتمع لا ليدير دفعة
الاعمال بل ليرشد الحكومة الى رغبات الامة

ويمائل تطور مجالس الولايات المتحدة التشريعية وأصلها
تطور البرلمان ذاته فقد نمت وظائفها وسلطتها على خطوط متشابهة
ومباديء متماثلة جاءت من اختبار البلاد عندما كانت مستعمرة
انكليزية فضلاً عن طبيعة البلاد والزمن الذي جرت فيه تلك التطورات
ومن الواضح ان البرلمانات تلك المجالس النيابية الحرة في
انتقادها والتي تدير اعمالها باستقلال تام والتي هي صوت المحكومين
والمتمتعة بسلطة لا يستطيع ملك او رئيس جمهورية او موظف
مهما كان ان ينازعها او يقاومها تكون جزءاً لاغنى عنه في بناء
الحكومات الدستورية . ونعلق في بعض الاحايين على كلمة «مجلس»
(Institution) ما هي غير طبيعية لتلك الكلمة . والمعنى الذي
نقصده من «مجلس» كما نفهمه على الاخص من التاريخ السياسي

هو نظام ثابت قديم وعادة راسخة تجري بموجبهما في ظروف الحياة وادارة شؤون الحكومة . وفي هذا المعنى نجد ان هنالك مجالس مشهورة راسخة الاساس ومع ذلك لا يدري القانون عنها شيئاً . فمثلاً لاجل ايجاد طريقة سهلة مناسبة لترشيح الطامحين لوظيفة رئاسة الجمهورية في الولايات المتحدة ابتدع زعماء أحزابنا « مجمع الترشيح الوطني » واصبح الآن احد مجالس البلاد الثابتة مع ان الدستور او اي قانون آخر لا يدري عنه شيئاً . ولهذا كان تطور الحكومة الدستورية في الولايات المتحدة تطور معاهدها المتنوعة وطرق تسيير الامور فيها كي تتوفق عرى التفاهم بين الذين يديرون مهام الحكومة والذين يخضعون لوامرها وغرض الحكومات الدستورية هو ان توفق بين اجزاء الحكومة المختلفة في اعمالها ومشروعاتها حتى تصير مناسبة لاحتياجات الشعب وتنال رضا الرأي العام وهكذا تجعلها أداة صالحة لتقدم البلاد المنتظم فتضع الحكومة خططها حسب رغائب الامة وتحت تأثير المصلحة العامة فيرسخ قدمها ويعظم نفوذها في اعين الاهلين . والمجالس والانظمة مهما كان نوعها التي تأتي بهذه النتائج الحميدة هي من الامور الضرورية في الانظمة الدستورية اما تلك التي لا تشعر ثمرأ طيباً لخلل فيها فيجب ان يستغنى عنها او تصلح . ويمكن ان يقال ان تاريخ الحكومات الدستورية ما هو الا عبارة عن ابحاث وتجارب لاحسن الوسائل التي يمكن ان تنتج احسن الانظمة الحكومية

وان تطور وظائف الجمعيات النيابية الحديث والواجبات التي تطلب منها الآن لمغاير من وجوه عديدة للاغراض والاصل الحقيقي الذي لاجله قامت تلك الجمعيات وزكت ظهورها . فنعدها الآن لا كهيئات تجتمع للتشاور مع الحكومة لارشادها الى رأي البلاد بخصوص خططها واجراءاتها ولا كهيئات منفصلة عن الحكومة وجدت لتنتقدها وترشدها في أعمالها ولكن كهيئات هي نفسها جزء من الحكومة ذلك الجزء المختص بالسلطة التشريعية فيها . والذي كان يطلق عليه سابقاً اسم الحكومة نطلق عليه الآن اسم « السلطة التنفيذية » فقط وقلمنا تعتبر الاخيرة أكثر من كونها أداة لتنفيذ القوانين التي توافق عليها الجمعية النيابية (أي السلطة التشريعية) التي تفرض في قوانين كثيرة لكل موظف واجباته مكتوبة بالتفصيل التام والطرق التي تنفذ بها القوانين بالدقة والاحكام حتى أنه يلوح ان ازمة ادارة الحكومة أصبحت في يد اولئك الذين كانوا يوماً ماً مراقبيها فقط

وما هذا المبدأ (خضوع الموظفين للقوانين) بالطبع الاستنتاج بديهي لما نعني به من حكومة دستورية حتى اذا نظرنا اليها من وجهة سطحية جداً اذ يجب في أي نظام دستوري أن يخضع اولئك الذين يباشرون تنفيذ القانون ويديرون دفة سياسة الامة خضوعاً تاماً الى ذلك القانون وأن يلاحظوا بكل دقة الطرق والنظم المتبعة . ولكن هذا لا يعني بالمرّة اننا نضع قيوداً كثيرة تقلل من أهمية مسئوليتهم أو تنقص وظائفهم الى مجرد موظفين

اداريين يمثلون لما تفرضه عليهم الجمعيات النيابية بل يطلب منهم فقط عدم الخروج على القوانين التي هم بمثابة أمناء على تنفيذها وإذا أردنا أن نلم بأطراف موضوع كالذي أماننا فيجب أن نتعمق في البحث في جوهر الحكومات الدستورية ووظيفتها . وقد نستطيع أن ندرك ذلك الجوهر ونلك الوظيفة إذا ولينا شطر بحثنا من الامة ومن الجمعية التي تمثلها وبحثنا عن حقوق الفرد وواجباته

ولا شك في أنه قد قيل الشيء الكثير من الكلام الفارغ عن حقوق الفرد الازلية التي لا تتبدل وشيء كثير ايضاً من العبارات المبهمة والخواطر اللطيفة التي يظن قائلوها انها مبادئ اساسية تقوم عليها حرية ذلك الفرد . ومن السهل ان نتباحث عن حقوق الانسان وأن نضعها في عبارات خلاصة جذابة ونصوغها في مواد دستور كما فعل زعماء الثورة الفرنسية ليشفوا غليل غيرتهم على مبادئهم الثورية وأن نتظاهر بتنفيذ ذلك الدستور ولكن عند الابتداء في تنفيذه حقيقة نستطيع ان نلمس الصعوبات التي تقوم في سبيل ذلك . اذ ان نظريات خلاصة كـنظريات الثورة الفرنسية يستحيل ان تصبح « قانوناً » ينفذ مهما كان اسم « القانون » او السلطة الرسمية التي تؤيده وذلك للسبب البسيط وهو أنه لا يمكن تنفيذه . اذ نطلق اسم « قانون » على كل تشريع يستطيع تنفيذه . اما حقوق الانسان الخيالية فصعب للغاية ان لم يكن من المستحيل تنفيذه

ومع كل الكلام المبهم والنظريات الفارغة فلا جدال في ان الفرد هو اصل الحرية ومنشؤها اذ تتكون الامم من الافراد . وتعامل الحكومة مع الافراد هو التجربة الصحيحة الكاملة لماهيتها الدستورية . وإما ان يكون الانسان حراً في شغله الخاص وفي معاملاته الخصوصية مع الاشخاص والجماعات التي حوله او انه غير حر بالمرّة ولا يوجد هناك شيء مثل حرية مشتركة بين الجماعات اذ ان الحرية إما تخص الفرد او انها غير موجودة اذ الحرية احدي خواص الفرد لا الجماعات

ولهذا اصبحت الوسائل التي يحمي بواسطتها الافراد من كل غبن وظلم من الحكومة المركز الاساسي في بنيان أي نظام دستوري . ومنذ ابتداء التاريخ الدستوري الحديث الى الآن اعترف في جملة طرق انه من النقط الاساسية في حكومة دستورية وجوب اعداد بعض المحاكم يلتجىء اليها الافراد واثقين تماماً انهم سيجدون فيها الانصاف والعدل ليس فقط ضد افراد آخرين هضموا حقوقهم أو حاولوا هضمها ولكن ضد الحكومة ذاتها والحماية التامة ضد كل مخالفة لنصوص القوانين سواء أنت من افراد أو من الحكومة اذ معنى حكومة دستورية هو حكومة تحترم القانون

وانني لا استشهد بالعبارة المشهورة في « قانون الحقوق » لولايه ماساشوست « يجب ان يعرف ان هذه الحكومة ستكون الى الابد حكومة قوانين لا حكومة أشخاص » . ومع

ذلك فيجب ألا ننسى ان حكومة كهذه لم تظهر قط فالحكومات دائماً حكومات أشخاص وليس هناك قسم من أي حكومة افضل من الاشخاص الذين عهد اليهم ادارته وليس القانون الذي يمثل له الموظفون هو معيار السبق والفضل في تقدم حكومة ما بل نية اولئك الموظفين في تنفيذ ذلك القانون والعمل بموجبه ولا نستثنى المحاكم من هذه القاعدة فان منزلة الحكومة الدستورية في الرقي هي بمنزلة محاكمها لا افضل ولا أردأ وكل ما تملكه المحاكم هو الفصل طبقاً للقوانين التي امامها. ولذا فالفرد الذي هو مركز الحرية واصلها في عراقه لا حراز حكومة دستورية انما يقاتل لا حراز قوانين حسنة من الحكومة وكذلك حكمة واستقلال وعدم محاباة من جانب المحاكم التي يتقاضى اليها. وليس ضرورياً فقط وجود جمعية نيابية تنطق عن رغبات الامة بل يجب ايضاً سن القوانين التي يكون لها احسن تأثير في حياة البلاد ثم تنفيذ تلك القوانين ويجب ان تكون السلطة التنفيذية خاضعة للقانون وان يوجد قضاة يخولون سلطات واسعة بعيدة عن كل التأثيرات المخلّة وبعيدة ايضاً عن سلطة رؤساء الحكومة الاداريين الاستبدادية

ولا شك ان هنالك معنى عند ما يقال ان ماهية الحكومات الدستورية وصفاتها الحقيقية ترى في محاكمها فتعريفنا للحرية هو انها احسن العلاقات والضوابط العملية بين سلطة الحكومة وامتيازات الفرد والحرية هي الغرض الذي تنشده الحكومة

الدستورية وفي الوقت نفسه هي نتيجة عن وجودها . ومع ذلك فإن الغرض النهائي لأي نظام دستوري هو ليس لايجاد احسن العلاقات الممكنة بين الحكومة والامة بل أحسن العلاقات الممكنة بين الحكومة والفرد . اذ الحرية فردية وليست اشتراكية . وفي كل ادوار التاريخ الانكليزي وفي جميع الحوادث التي سهلت لناسيل الحصول على حكومة دستورية كما يفهمها العالم الحديث قد ادرك اولئك الذين قاتلوا لتقييد الحكومات واصلاحها أن التغيير الحقيقي يجب ان يجد لظهاره مجالا في اعطاء الفرد الفرصة بان يلجأ للذود عن حقوقه الى محكمة ليست حكومية او اشتراكية تهتم فقط بالخير العام لا بمصلحة الفرد ايضاً بل حكماً وقاضياً بين الحكومة والفرد المطالب بحقوقه التي يخولها له القانون

وليس هناك شيء بخصوص تقدم الحكومات الدستورية أغرب وأسمى في عيون الذين يدركون الاساسات الحقيقية التي تبنى عليها المقدرة والعزة البشرية من الطريقة التي رفعت بها قيمة الفرد بل لم ترفع قيمته فقط بل جعلته أيضاً يعتمد على نفسه وكفاءته فكأنها كرمته بان أطلقت سراحه من كل تقييد استبدادي وولت اليه أمر الدفاع والمحافظة على حقوقه . والنظرية التي بنى عليها التشريع الانكليزي والاميريكي هي انه لا يجوز لرجل ان ينتظر من الحكومة ان تهتم وتعنى به بل ان يهتم ويعنى بنفسه . انما تجهز الحكومة الوسائل لذلك وتجعلها في أحسن طرق الاستعمال حتى لا يضطرب جبل الامن العام ولكنها

لاهتمام ولا تتداخل قط في الاعمال الفردية وانما تقف متأهبة لمد يد المعونة لكل من يحتاج اليها من الافراد

ويفرض موقف حكومة كهذا وجود حكمة واستقلال نفس في الفرد ويؤسس نظام كهذا دعائم التعقل في الانسان ويخلق فيه روح الاستقلال . اذ يجب عليه ان يفتش عن المحكمة التي يرفع اليها ظلامته وان يعرف دواءه فيباشر هذين الامرين بنفسه والذي يشجعه على الاهتمام بأموره الشخصية هو السعي لادراك رغباته وأغراضه الذاتية . وفي الوقت نفسه تترى فيه عادة عدم نفسه رجلاً حراً . وعلى هذا فيجب على الحكومة التي تسوس أفراداً كهؤلاء ان تنقبه في النظر اذا كانت تملك السلطة في مباشرة عمل تفكر فيه أو ان القانون لا يخولها أداء ذلك العمل

وقد رأت حكومة الولايات المتحدة ألا تمنح أي لقب أو شرف خاص الى أي موظف في الحكومة وتفرض النظرية التي بنيت عليها قوانيننا ان الموظف هو موظف فقط مادام يعمل في دائرة سلطته القانونية وانه اذا تجاوز تلك السلطة فلا يصبح بعد ذلك موظفاً بل فرداً عادياً خاضعاً للمحاكمة والعقاب على ذنبه كأني فرد آخر فمثلا الموظف الذي يأمر بالقبض على شخص بدون اذن رسمي يعرض نفسه الى قضية مدنية لدفع تعويض عن جرمه فضلاً عن اتهامه جنائياً بتهجمه اذ قد خرج في هذه الحال من سلك الموظفين الذين يمثلون الحكومة وأصبح لا يمثل غير نفسه . وهذا هو المبدأ الذي أسس عليه لا التشريع الاميريكي

فقط بل الانكليزي أيضاً اذ الاول مأخوذ عن الثاني
وهذا المبدأ هو استنتاج بديهي منطقي لما يقصد من نظام
دستوري اذ ليس لممثلي الحكومة سلطة غير التي يحصلون عليها
من القانون والعرف المتبع بين الحكومة ورعيها. والذي
يتجاوز حدود القانون يخطئ ضد الغرض الاساسي للنظام
ويصبح شخصاً كاسراً للقانون لا يتمتع باستثناء أو امتياز.
وهذا المبدأ مماثل في الحقيقة لنصوص فرمان رانيميد الذي يقول
« امض هنا هذا الاتفاق وسر بموجبه تكن مليكنا. ارفض
امضاه خالفه أو تجاهله فلست ملكاً علينا بل رجلاً بدون سلطة
ملكية قد أذنب. ونصير اعداءك ويجب علينا معاقبتك » وهذا
التفاهم موجود الآن في الامة الانكليزية من الملك في أعلى
الطبقات الى العسكري البسيط في أسفلها

بقي علينا فقط أن نلاحظ ما يطلق عليه أحياناً « جو »
الحكومة الدستورية. وما هو في الحقيقة الا جو الرأي العام.
اذ لا شك في أن الرأي العام هو جو كل حكومة مهما كان
تأليفها وسلطانها. وتقارن الحكومات بعضها ببعض بالدرجة
والصفة اللتين يؤثر فيها الرأي العام. فليس هناك شيء كحكومة
مطلقة في معناها الحرفي اذ أعظم الحكام استبداداً هو مخلوق
مثل المخلوقات الاخرى يتأثر بالظروف التي تحيطه وأهمها شعوره
بوجوب ضبط نفسه وأعماله أو عدم حاجته الى ذلك وهذا
يتوقف على طبيعة اولئك الذين حوله في اطاعته والانقياد اليه

أو التمرس والخروج عليه وتوجد هناك بعض الامتيازات التي يجب عليه دائماً احترامها فعليه مثلاً ان يراعى بدقة بعض الامتيازات والحقوق المخولة لبعض الطبقات والمقامات وفوق ذلك كله يجب عليه ان يحسب حساب ذلك المجموع العظيم من العادات وطرق الحياة التي ألفها رعاياه في معيشتهم والتي عبثاً يحاول كسرها اذا التقى بنفسه ضد تيارها . وهكذا تقع نخوم سلطة أي ملك ضمن الحدود التي يرضى عنه فيها رعيته أو يقدرون على الازعان اليها ولكنهم لا يطيعونه اذا حاول أن يجبرهم على اشياء تشذ جداً عن عاداتهم التي ألفوها . ولا يعرفون لذلك سبباً ولكن تغلى نفوسهم في الوقت ذاته بنار الثورة ولا يطيعونه ايضاً اذا اهاجهم بكسره كسراً فاضحاً عرفاً أو قانوناً يعدونه بمثابة شيء مقدس ولب حياتهم وسعادتهم

والفرق بين نظام دستوري وآخر غير دستوري هو انه في الاول تكون حاجات الرأي العام مفهومة واضحة بينما تكون في الثاني مبهمة قابلة للجدس والتخمين وعلى الحاكم المستبد ان يحذر ان يدعو رعاياه الى الوقوف عن التماذي في اهوائه وعليه ان يجرب ذلك مع خطر فقد عرشه ورأسه اذا اخطأ بينما يعلم الحاكم لدستوري تماماً الحدود التي يجب عليه ألا يتعداها وهو آمن في منصبه طالما لا يتخطى تلك الحدود

ولكن يوجد هذا الخلاف الاساسي بين الرأي الذي يحدد سلطان جاك غير دستوري والرأي الذي يحدد سلطته في حكومة

دستورية وهو انه في الحال الاول يكون الرأي مرتبكا مشوشاً بينما يكون في الثانية مرتباً منظماً . ولا يتعدى الرأي الاول اكثر من حركة هوجاء عند كل كسر لتقاليد تلك الامة او عاداتها بينما يظهر الآخر في شكل سلسلة متواصلة من الخطب والاحتجاجات يفوه بها زعماء الامة الذين يعرفون كيف يقودون كلا من الرأي العام والسلطة التنفيذية

وعلى هذا فانه حقيقي ان جو الحكومات الدستورية هو الرأي العام ذلك الهواء الذي منه تستنشق نسيم الحياة ويشتد به ساعدها . اما عن اشكال الانظمة الدستورية فهي تتنوع من زمن الى آخر مع تغيرات الحياة والظروف وتبعاً لتبدل الآراء وتغير بتغير حاجات الامة وأغراضها . واننا نجد ان دستور انجلترا الذي يعتبر الاصل والمثال الاساسي للحكومات الدستورية في العالم غير مكتوب الا في حال بعض القوانين التي تعين حقوق الفرد وامتيازاته مثل ماغنا كار تا وقانون الحقوق (Bill of Rights) وعريضة الحقوق (The Petition of Rights) وعلى مباديء ذلك الدستور تصاغ افكار الامة وعاداتها واغراضها . بل وحتى مع وجود دستور مكتوب نجد ان مجموعه من الممارسات ليست لها صفة او اعتبار رسمي في القانون بل التي احيانا تغير بعض النصوص الكتابية في النظام الدستوري من وجوه عديدة قد نمت بجانب ذلك الدستور واصبحت واسطة في التأثير على تطوره تطوراً لا يشعر به . ولولم يكن هذا هو الحال لاصبح

الدستور المكتوب رداء خشن الملبس

وفي هذا المعنى صارت الهيئات النيابية مخلوقات الرأي العام اذ يقف نموها واشتداد ساعدها حالما يقف تعاضيد الناس الاختياري لها . وقد خلقت لاجراء بعض الاعمال والوظائف فعند ما تتغير وظائفها تحل محلها هيئات أخرى جديدة ذات وظائف أخرى جديدة . وهذا يساعد على رفع مقام الانسان في كل أمة حرة اذ تصبح افكار كل رجل جزءاً حيوياً من مادة معاهدها وبتبديل افكاره قد تتبدل ايضاً تلك المعاهد . ولكن هذا المبدأ يلقي في الوقت نفسه على عاتق الانسان مسؤولية ومركزاً دقيقين اذ حينئذ يعتمد في كل بلاد حرة على شرف كل مواطن ليكون مثالا حسناً للمبادئ القويمة والاداب الراقية التي يفرضها عليه المجتمع ورجلا يفكر في الخير العام ومصالحه مربوطة بمصالح اخوانه في الوطنية وبعيد النظر في توسيع دائرة واجباته ليرى ان عليه واجبات اخرى عمومية

ويعرف كل جيل ان بقاء الشكل الذي تبني عليه مجالسه النيابية يتوقف على افكار وطباع الجيل الذي سيخلفه فعليه ان يشغل نفسه في تعليم ابنائه قيمة ذلك البناء الذي تعب آباؤهم في تشييده لهم وفي اعداد طرق حسنة لنشر التعليم وطبع افكار الجيل الحاضر في عقول الشبان محاولا ان يمنحها رسوخاً وثباتاً على مر الاعوام فتلبس الاصطلاحات والمبادئ ثوباً قشيباً من المعاني فتلا يظهر لنا التعبير القديم البالي « اليقظة الدائمة

هي ثمن الحرية « كشيء جديد عند ما نطابقه على معلوماتنا واحوالنا الحاضرة . ولا شك ان الرأي العام اليقظ المتنور هو احسن تربة للحرية واساس كل المعاهد الراقية التي انشئت لحفظها من البلى والضياع وستكون اعظم الممالك حرية تلك التي تنمو وتكثرفيها الافكار الحكيمة لارشاد الحكومة في اجراءاتها . وان جوهر الأنظمة الدستورية ان يفكر الاهلون باستقامة ويتمسكوا بأهداب اغراض شريفة سامية وينظروا الى الامام والى الوراء ويجعلوا حياتهم صورة لافكارهم

ويمكننا ان نلخص آراءنا عن الحكومات الدستورية بقولنا ان اغراضها الجوهرية هي : —

اولا : ان توفق بين خطط واعمال كل قسم من اقسام الحكومة وبين الرأي العام وافكار الامة واحتياجاتها التي تشعر بها في زمن ما فتصبح الحكومة اداة صالحة في رقي جميع الاهالي والطبقات رقياً متناسباً

ثانياً : ان تنفذ قوانين البلاد التي اجازتها الجمعية النيابية تحت تأثير الرأي العام للمصلحة العامة وان تمنع عنها كل فساد او تشويش

ثالثاً : ان تضع في يدي كل فرد بدون مراعاة او تمييز الوسائل لتنفيذ نصوص القانون واحترام حقوقه الشخصية وتحديد اجراءات الحكومة ثم تعيين هيئة يرفع اليها دعواه ضد كل عمل غير قانوني يلحقه

ويمكننا تلخيص العناصر الأساسية للانظمة الدستورية
كما يأتي : —

اولاً : وضع قوانين كاملة واضحة في ما للفرد من الحقوق
والحرية اي حقوقه بالنسبة الى الامة والحكومة كما نجد ذلك
في ماغنا كارتا

ثانياً : تكوين جمعية نيابية تعبر عن الرأي العام وليست
ممثلة للحكومة أي هيئة تؤلف لانتقاد الحكومة وضبطها
وارشادها

ثالثاً : تكون الحكومة اي السلطة التنفيذية خاضعة للقانون
رابعاً : تعيين قضاة ذوي سلطة كبيرة مناسبة مستقلة
ومصونة من كل تأثير مشوش فاسد ومصونة ايضاً من سلطة
الحكومة الاستبدادية

الفصل الثاني

مكان الولايات المتحدة في الرقي الدستوري

مما يوسع مداركنا كثيراً في فهم نظام أي حكومة دستورية ان نفحص تاريخها بدقة وتعمق . فقد ظهرت حكومة الولايات المتحدة في عالم الوجود عند نقطة من مفترق الطرق في تاريخها وستكشف لنا دقائقها اذا أنعمنا النظر قليلا في ذلك التاريخ قبل فحص ظروف تكوينها بالتفصيل . ومع ان السياحات التاريخية أحيانا متعبة مملة ولكن الامر الذي نبخه الان لا يستطيع ان ترى وجوهه الحيوية الا اذا نظر اليه من أساساته التاريخية الحقيقية

وواضح انه اذا كانت الحكومة الدستورية هي حكومة تدار أمورها على أساس مقرر بين الذين يباشرون اعمالها والذين يطيعون أوامرهم فعلى هذا لا يمكن ان ترتقي حكومة دستورية الا اذا كانت الامة نفسها تعاضدها وتساعد على التقدم ذلك بان تدرك تلك الامة التي ما الحكومة في الحقيقة الا أدواتها تمام الادراك مصالحها العمومية مكونة لها أغراضا مشتركة . والجماعة غير المنظمة غير المفكرة التي لا تدرك شيئا عن التضامن والتي لا تستطيع الاتفاق في الشؤون العمومية لا تستطيع ان تكون أو تحافظ على نظام دستوري ولا يمكن ان يقام أي ضرب من

ضروب الحكومات الدستورية الا بين أفراد جماعة واحدة (١) ومن الضروري ان نُكوّن من الاول معنى جلياً لهذه الكلمة ويجب ان نسال انفسنا بكل صراحة اذا كان في الامكان اعتبار سكان الولايات المتحدة جماعة واحدة اذ قد نستطيع بهذه الطريقة ان نقرر مكان الولايات المتحدة في الرقي الدستوري . وستجيبنا الحوادث التاريخية على هذا السؤال

توجد كلمة « جماعة » غالباً على شفاهنا ولكن قلما تلقى تعريفاً واضحاً ومع ذلك فاذا فحصنا آراءنا الحقيقية فيما نقصده من كلمة « الجماعة » فأني أرجح أننا سنتفق في القول بأنه لا توجد طائفة من الناس يكونون في معنى حقيقي جماعة واحدة الا اذا كانوا يدركون ادراكاً تاماً أن لهم مصالح مشتركة وأخلاقاً وعادات متماثلة ومرتبطين بعضهم ببعض ومتحدين متآلفين في العمل في كل ما يؤثر فيهم كمجموع . فني ضوء هذا التعريف نقول ان الجماعة فقط تستطيع ان تكون حكومة دستورية لادارة شؤونها العمومية . ولا تقدر طائفة من الناس الذين لا يدركون بوضوح ان لهم مصالح وروابط مشتركة ان يصلوا الى اتفاق مرضٍ مع الاشخاص الذين يديرون مهام الحكومة بل وحتى اذا وجد اتفاق كهذا بين الحكومة والامة فلا يمكن اتحاد الافراد الذين لم يتعودوا على التضامن والتآزر في العمل على مقاومة

(١) وهي تعريب كلمة « Community » وهي على ما أظن أقرب كلمة عربية تؤدي معنى السكامة الانسكابية

أي محاولة لنقضه او العبث بنصوصه

اذ يجب ان يكون لافراد « جماعة » حقيقة تلك الغريزة المشتركة في التقارب التي نشاهدها بين أفراد الجنس الواحد وان يجدوا الوسائل التي تشكل هذا التقارب في معاهد يؤلفونها لمراقبة مصالحهم العمومية اذا أرادوا ان يكونوا لا تقسم نظاماً دستورياً . ونعرف ان مجموعة ما من الاشخاص ليست جماعة في المعنى الذي نفهمه من تلك الكلمة عند ما لا يجري في دم أفرادها شعور واحساس واحد في الحوادث الواحدة والتي لا تؤثر الحوادث على أغراضهم وتقوسهم تأثيراً واحداً . والذين لا يستطيعون عند كل شأن خطير ان يعزموا عزمًا واحداً ويتخذوا الاجراءات المناسبة لمقابلته . وقد تتذكر عبارات دي توكفيل الرقيقة في وصف نظام حكومتنا حيث يتكلم بأعجاب عظيم عن الهدوء والثقة اللتين كان يظهر عليهما سكان المستعمرات (١) في انتقاد أعمالهم وقتلها بحثاً واستقصاء فكانوا لا ينظرون الى معاهد بل الى معاهد البلاد الأخرى لارشادهم في تحسين سير حكومتهم وشاهدوا بهذه الطريقة عيوب نظامهم السياسي الكبيرة فأصلحوها « بدون ان يرقوا نقطة دم أو دمع » وكما كانوا يدركون مصالحهم المشتركة وشؤونهم العمومية فقد كانوا أيضاً أكفاء في تأسيس حكومة ثابتة وادارتها .

وقد نسأل كيف أصبحت الولايات المتحدة جماعة سياسية ؟

(١) أي سكان الولايات المتحدة

والى أي مدى وفي أي الشؤون تطور شعور سكانها كجماعة ؟ وكيف كان تأثير ذلك الرقي على معاهدنا ؟ وما هو موقف تلك المعاهد ازاء ذلك التطور ؟ هذه هي الاسئلة التي قد ينتظر ان تثير أجوبتها لنا الطريق في بحثنا كله

واذا نظرنا بوجه عام الى الحكومات من نقطة دراستنا الحاضرة يمكن القول بأنها مرت في أربعة ادوار من الرقي الدستوري فكانت الحكومات في الدور الاول سيداً اوتوقراطياً والامة رعيته الخاضعة وفي الثاني كانت سيداً لا بفضل قوتها وبطشها بل بقيت سيداً بفضل ذكائها وبعد نظرها وعمقه واستعدادها لقيادة الامة وصلاحياتها لذلك وسقطت في الثالث سلطتها ووجدت نفسها وجهاً لوجه أمام زعماء الامة الذين صمموا على مسك أزمة شؤونها بأنفسهم وفي الدور الرابع اصبح زعماء الامة هم الحكومة وبهذا تم تطور الحكومات

ويمكن ان يقال ان الحكومات كانت السيد المطاع في كل من النظام الاقطاعي الالمانى الذي تغلب على أوروبا بعد سقوط الامبراطورية الرومانية وفي الامة الفرنسية في العهد الاقطاعي عند ما أمكن ملك كلويس الرابع عشر ان يقول بحق «الحكومة هي أنا» (L'état c'est moi) وكذا كان هذا حال الامم التي كانت خاضعة لشعب أجنبي أو محكومة بواسطة طبقة حربية فتحت بلادهم وقبضت على زمام أمورهم بالقوة المسلحة مثل الصين والروسيا . حكومات كهذه تمثل دائماً دوراً من ادوار

التطور الاجتماعي ذلك الدور الذي لا يشعر فيه المحكومون بأقل ارتباط بينهم في المصالح أو تأزر في العمل ولا يدركون بأنهم جماعة واحدة تنشد أغراضاً مشتركة واحدة وليس لهم أقل فكرة عن مصالحهم التي قد تعارض مصالح الحكومة بل وحتى عند ابتدائهم برؤية مصالحهم المشتركة فإنهم لا يعرفون الوسائل لجعل رغائبهم معروفة أو كيفية الحصول عليها. فهم جماعة سكحاء لا يسمع لهم صوت في شؤونهم جماعة حالها هذه قد تستمر على هذا التأخر زمناً طويلاً أو قصيراً. والامة التي يحتمل أكثر من غيرها ان يحل بها الجمود وعدم التقدم حتى تنحل أو اصرها هي التي يغلب فيها نظام تقسيم الامة الى طبقات منفصلة بحيث يكاد يكون من المستحيل كسر ذلك النظام السبيء وتغييره الا بواسطة قوة خارجية مثل الامم الغربية التي هشت عادات الصينيين في نظام حياتهم وطرق معيشتهم

ولا شك في أن الامم الحربية تتطور بسرعة كبيرة اذ هي ملاءى غالباً من النشاط والقوة فلا تستطيع أن تبقى على حالها الاولى أو تظل واقفة على دور واحد من التحسين فثلاً يجتهد ملك ولاية اقطاعية في أول مراحل ذلك النظام في ادخال انظمة راقية في ولايته كما فعل ملوك اوربا الحديثة. ومن الجهة الاخرى يتعرض السكان المحكومون بواسطة طبقة ممتازة كانت قد فتحت بلادهم الى الوقوف جامدين حتى يحل بنظامهم التعفن والاندثار كما هو حال روسيا

ويعسر علينا ان نفتكر في جهود الامم في عالمنا الغربي الحديث ومع ذلك فقد كان القاعدة لا الاستثناء كما أوضح ذلك المستر باغوت في كتابه المبين «الطبيعة والسياسة» Bagehot's "Physics and Politics" فاذا اخذنا الارقام مقياساً لذلك فالقاعدة كانت ولا تزال الجلود فقد مسك بخناق السواد الاعظم من سكان العالم غشاء كثيف من العادات او شبكة حديدية من الاحكام العسكرية فأصبح لا يدري شيئاً عن التقدم السياسي بل ونجد حتى تلك الشعوب التي قاتلت في سبيل الحرية وبحمت عن أحسن الطرق لتحريرها من قيود الحكومات الاستبدادية قد تحركت ببطء بعد مقاساة الآلام اذ لم يكن لها حينئذ شيء من تلك الوسائل السريعة في نقل الخطط والافكار التي وهبنا اياها في شكل التلفزيون والسكك الحديدية والجرائد والمطبوعات الرخيصة

ولا تعتاد الجماعة على التضامن والتآلف في الاعمال المشتركة من طريق العواطف بل بالاختبار والممارسة لاسيما تلك الناجمة عن فشل واندحار متكرر قبل النجاح . ولا يمكن تكوين الاغراض والمصالح المشتركة الا بواسطة تلك العملية البطيئة أغنى التشاور وادلاء النصيح الامر الذي لا يزال متعباً ومملاً للغاية الى يومنا هذا فكم من الاجيال الطويلة التي تمضي بين الساعة التي تبدأ فيها امة أن تستيقظ وتدرئ ان لها مصالح مشتركة وروابط واحدة ضد حكومة مستبدة وبين الساعة الظافرة التي ترى

غيبها زعماءها المختارين قد مسكوا بأزمة امورها وأخذوا على عاتقهم تنفيذ القانون . وعند حدوث هذا التغيير يتغير مجرى الامور وتدخل في الدور الثاني من الرقي الدور الذي نرى فيه الرجال الذين يدرون دفعة الحكومة على ذكاء وافر وتعمل كثير فتبلي الحكومة نداء الامة في تلك الفرصة الذهبية لتأخذ بيدها وترشدها في شؤونها العامة

ففي هذا الدور تجد الحكومات أنها غير حرة في عمل ما تشاء بل عليها ان تراعي رغبات الامة في ادارة شؤونها . ويكثر انتقاد اعمالها ومع أن هذا الانتقاد قديماً في بدون تضامن فعلي ويكون عديم الترتيب الا انه واضح بحيث تحس به الحكومة فتعدل اجراءاتها . وسير الادارة فيها لثلاث ثور عليها الرأي العام ولا تجد من يطيعها فيضطرب جبل الامن العام وتفقدها سلطتها وتقودها . وقد كان هذا حال انجلترا في عهد الملكة اليصابات فلم يكن للبرلمان في أوائل حكمها شأن كبير بل كان يؤخذ رأيه في المسائل التي يشاء العرش استشارته فيها وكانت الامور التي يشاور فيها أو تقدم اليه لبحثها واجازتها قليلة محدودة بل وكانت سلطة الملك أقوى احياناً من القوانين الدستورية فلم يكن للرأي العام في ذلك العصر الكلمة النافذة . ولكن اخذت انجلترا تتبرم من ذلك النظام الى ان غيرته وهكذا اصبحت في مقدمة الامم الاوروبية بعد ان كانت في العصور القديمة في مؤخرتها

وقد نتج عن فتوحات الاتراك في القرون الوسطى ان أغلقت

أبواب الشرق اذ وضعوا العراقيل في طرق التجارة بين أوروبا والشرق فاضطرت أوروبا ان تدير وجهها للبحث عن طرق جديدة لنقل تجارتها فأبحروا حول شاطئ أفريقيا الغربي وداروا حول الشاطئ الجنوبي حتى وصلوا ثانية للشرق ثم عبروا المحيط الاطلنطي الى الاراضي الجديدة التي لم يكن يعرف تماماً البحارة أو الجغرافيون عند استكشافها اذا كانت في الحقيقة عالماً جديداً أو هي شواطئ الشرق التي اليها من طريق بحري آخر وقد أظهر كولومبوس مخاطرة وشجاعة عظيمتين بأبحاره في قلب ذلك المحيط الهائل الذي يظهر كأن لا نهاية له والذي لم يجسر رجل قبله على كشف أسرار

وأُسِّرت إنجلترا وهي واقعة على أبواب ذلك المحيط الى ارسال نوابها وأدار الانكليز من كل طبقة وجاه شطروجهم نحو ذلك البحر جباً في المخاطرة والمكسب. ودخل القرن السادس عشر وقد فتحت تلك المملكة الصغيرة عيونها وأخذت تتأثر بأشياء ومطامع لم تتأثر بها من قبل فوجدت المملكة اليصابات نفسها ملكة على أمة تتقد فيها روح المخاطرة والاقدام. وليس من الضروري ان نسأل في هذا المقام اذا كانت قد أدركت في ذلك الوقت انه يصعب على إنجلترا حكم اولئك المهاجرين الى الاراضي الجديدة أو أنه يحتمل ان يطالبوا بحكومة مستقلة تنظر في شؤونهم بعين الاهتمام وذلك لانها كانت مملوءة من ذات الروح التي كانت تتقد في صدر كل انكليزي وممثلة لشعبها ميالة الى قيادته

وسريعة في الاهتمام والنظر وراء مصالحه كما ينظر اليها الانجليز
أنفسهم وقد قال عنها المستر رتشارد جرين انها كانت في معاملاتها
مع الحكومات الاجنبية من أعظم كذابي عصرها براعة
ولكنها كانت تعامل رعاياها بالصراحة والصدق. ولم يكن السبب
في ذلك تلك الحيلة والتعقل الذي يظهره حاكم عاقل يود ان
يحافظ على ثقة أولئك الذين يعد طاعتهم له مصدر قوته السياسية
بل ذلك العطف الغريزي والادراك الطبيعي اللذين يوجدان بين
أشخاص ذوي أغراض وتربية واحدة

شعرت انجلترا شعوراً تاماً بأنها أمة في ذلك العصر العظيم
الذي كانت فيه الملكية اليصابات مثلاً حسناً لها اذ أدركت الملكية
بذكائها العجيب ما تنتظره أمتها منها لا سيما في معاملتها لأولئك
الملاحين العظام الذين جابوا بحار البلاد الجديدة وشواطئها في
سلب الكنوز من كل سفينة أسبانية كانوا يعثرون عليها فكانت
تهمهم بكرم جزاء أتباعهم وأقدامهم ولم تطلب منهم شيئاً عسيراً
بل منحتهم بسخاء ما شاءوا اذ كانوا يلبون أوامرهم وينفذون
أغراضها ويدفعون جزية معقولة لخزينتها ويجمعون بحارة الامم
المناظرة لانجلترا يحترمون بأسها. ولم يأت وقت على الانكليز
شعروا فيه عن ساعد الجد ومنحوا حرية واسعة مثل عصرها .
طالما حكم العظيم يستطيع ان يخلق أمة عظيمة

ومع ذلك فهناك عصور مظلمة في تاريخ انجلترا. فقد مرت
أزمنة على الامة الانكليزية ليس هنا مقام التوسع فيها ظهرت فيها

سلطة الملك بمظاهر الشر والاستبداد فلم يراع حرمة حقوق الامة ومصالح البلاد . وكان الملوک فيها يحابون ويمنحون الاحتکارات لمن يرضون عنهم ويفرضون ضرائب غير شرعية وغير ذلك كثير جداً من ضروب الخلل والارتباك . ولكن ليس هذا بالامر الجديد على ما ينتظر من الملوک فعلة بينما كان شيئاً جديداً على كل حال ان توجد ملـکة تفهم رغائب رعيتهما لاسيما في المسائل الجوهرية واهبة ذكاءها الفطري لقيادتها وتشجيعها . وفي الوقت الذي كان يحتاج فيه الانكليز أشد الاحتياج الى قائد منحتهم واحداً في شخصها

وأمامنا مثال آخر للأمر ذاته في زمن يختلف جداً عن عصر الملكة اليصابات وذلك في انهاض فردريك الكبير ملك بروسيا لبلاده ورفع له شأنها . وقد كانت تختلف بروسيا في أواسط القرن الثامن عشر عن انجلترا في أواسط القرن السادس عشر اذ حينما قام فردريك ليقود بروسيا ويصلح شؤونها كان عليه اولاً أن يوحد اجزاءها المنفصلة ويضمها تحت لواء واحد تحت حكمه ولم يأت له ذلك الا بواسطة الحروب ولهذا عمل فردريك لبروسيا أكثر مما عملته اليصابات لانجلترا فقد جعلها مملكة متحدة الاجزاء عزيزة الجانب وجعلها تدرك ذلك . أما اليصابات فقد قادت بشخصها ومواهبها أمة جديدة كان لابد من ظهورها على ذلك النشاط والجراءة سواء أقدر لاليصابات أن تحكمها أم لا . ودعى فردريك رعاياه الى الحياة وعمل على رفع شأنهم تحت قيادته . وفعل ذلك

في فجر العصر الحديث الذي بدأ فيه الناس يستيقظون ويهتمون بشؤونهم العمومية وهكذا أمدنا بمثال عجيب كما فعلت الياصابات أيضاً حتى يظهر لنا كم يمكن للحكومات ان تعمل في قيادة شعبها في طريق التقدم الى أن يجيء ذلك العصر الذي تستطيع فيه الامة أن تجد بنفسها زعماء لها شرفون عطفون اذا فشل ملوكها أو أمراءؤها في ذلك

ويحتمل أن فردريك الكبير عمل خير بروسيا ورقيا أكثر مما لو كانت عمله تلك المملكة لنفسها لو أتيح لها اختيار زعمائها بنفسها. فقد فهم فردريك بلاده وعرف مطالبها ولهذا يمكن القول أنها في معنى ما من صنعه لما بذله من الجهود في تقدمها. وقد أراد ان يرقى أنظمتها الداخلية لانه رغب ان يراها عزيزة الجانب شديدة البطش في اوروبا أكثر من رغبته في ازدياد رخائها وقوتها. ورغب الاصلاح وتقدم المملكة الاقتصادية لانه أراد ان يملأ خزينته لكي تكون مواردها كافية لامداده بالمعدات في حال نشوب حرب طويلة قد يجده نفسه مضطراً ان يشتبك فيها مع الممالك المناظرة المجاورة أكثر من اي سبب آخر ولكن يجب الاعتراف بأنه عامل رعاياه كخدام أكثر من معاملتهم كمواطنين لمملكة عظيمة ومع ذلك فقد كان يظهر لهم تحت كل أغراضه في التوسع لامتداد ملكه وسيادته عطفاً حقيقياً وشفقاً عظيماً في الاهتمام بمصالحهم والنظر في حاجاتهم وكفاءة نادرة في معرفة مطالبهم وقيادتهم. فقد كان زعيماً كما كان سياداً.

وقد أعطى حكمه لبروسيا ذلك النفوذ وتلك الهيبة بين الدول
الآخري التي كانت لانجلترا في عصر اليصابات العظيمة . وقد قاد
امة جديدة على مسرح اوروبا وجعلها على كل حال مستعدة
للحصول على أول الاشكال الدستورية وذلك بان جعلها تدرك
مصالحها وتصونها . وان الامم الحية الناهضة لا تحتاج الى مولى
بل الى قائد وزعيم يرشد خطواتها في طريق التقدم والارتقاء .
ولا شك في ان قائدين كفرديريك واليصابات هما عصاميان فعلا
ما فعلا بما أوتيا من المواهب الكثيرة والحكمة العظيمة .
والسياسيون العظام الذين أدرجهم ذانك الحاكم في خدمتهما
كـمستشارين لهما قد اختاراهم بأنفسهما ولم يكن للامة نصيب في
ذلك الاختيار اذ لم يأت عليها بعد ذلك الزمن الذي تستطيع فيه
ان تختارهم بنفسها اذ انها لم تتعلم الى ذلك الوقت الطريق لذلك

ويكون هذا النظام الحكومي الذي تكلمت عنه الآن الدور
الثاني من أدوار الرقي الدستوري ويمثل دور التطور السياسي
بينما يمثل الدور الاول الذي تكلمت عنه قبلا دور التطور
الاجتماعي . اذ عند ما تكون الحكومة سيدياً والامة خادماً
الخاضع أي في الدور الاول يحل على الامة التحول والانحلال فلا
تدرك ذاتها أو تعرف مصالحها وقوتها وينقصها غرس احترام
النفس والشعور الوطني في قلوب أفرادها . ولكن عند ما يأتي
عليها الدور الثاني تشعر حينئذ بذاتها وتدرك اغراضها وشؤونها
وتشعر الى درجة ما بمطامعها ودورها الذي عليها ان تلعبه في التاريخ

وتمر الامم من دور الرقي السياسي بقدم ثابتة وتتطور شيئاً فشيئاً نحو ذلك النظام الذي تجد فيه زعماءها الذين انتخبهم لقيادتها وادارة شؤونها يأخذون على عاتقهم مهام الحكومة اذا توفر لها أن حكمها ملوكها بالحكمة والعقل ووجد لها أو كانت نظاماً صالحاً من الانظمة الدستورية الذي يرجح انه يساعد في اتمام ذلك التطور . وقد كان هذا حال انجلترا في عهد اليصابات اذ كان البرلمان موجودا في ذلك العصر وكذلك وجدت طائفة من الرجال تعودت على ممارسة الاعمال في حكومة دستورية . ومع ذلك فسواء أوجد ذلك النظام أم لم يوجد فانه لا

تستطيع أمة ناهضة ان تقف طويلا جامدة في ذلك الدور الذي تدار فيه شؤونها بدون اشتراكها الفعلي وموافقتها أو ان تظل الامور بدون تغير زمناً طويلاً تتوقف فيه ادارة الحكومة على طباع وآراء ملوك لا يستمدون سلطتهم من الامة اذ لا بد ان يؤثر فيها مركزها الدولي أو حالتها الاجتماعية والاقتصادية . ولا تبقى الامور في الغالب طويلا سهلة الحل غير معقدة بحيث تستطيع

حكومة غير موكلة من الاهلين ان تحافظ على تعضيدهم وعطفهم اللازمين لها لتقوم بواجب قيادتهم فقد ظهرت في تلك العصور التي تبنت مباشرة عصرى اليصابات وفردريك الاستثنائيين أفكار واحدة وآراء واحدة اشترك فيها لرجال من كل طبقة تلك الافكار التي نتجت عن النهضة البروتستانتية والثورة الفرنسية وهما ذانك العهدان العظيمان اللذان استيقظ فيهما كل الاشخاص

حتى الذين قلما اهتموا قبلا بشؤون الكنيسة أو الدولة ليعرفوا
مركزهم ويدركوا حقوقهم

وعند ما تسري العواطف النفسانية الشديدة في صدور افراد
الجماعة كلها فلا بد من ظهور زعيم عظيم يعبر عن رغائبهم وما
يجول في ضمائرهم . ولا يمكن ان تبقى أمة تموج وتتحرك عن
يقين وإيمان قويين بكلماء جامدة . ويلوح لنا ان يتبع ظهور
اولئك لزعماء تضامن قوي بين أفرادها فيبرزون الى ميدان
العمل تهزهم عواطف واحدة وغرضاً مشتركاً . وتجد الحكومات
في الحال ان أمامها اشخاصاً عليها ان تحس حسابهم أشخاصاً لا
يعرفون فقط ما يحتاجون ويطلبون بل أيضاً افعال الوسائط
وأفضلها في احراج مركزها حتى ينالوا رغائبهم وحاجاتهم

وبالاختصار تجد الحكومات أنفسها في حضرة هيجان
وآآف منظمين الذين لا يترجرجان فقط في نار نوبة عصبية ثم
يخمدان ثانية بل هيجان يحترق بلهيب متعاظم ولذي لا يمكن
حصره واحتجاده الا بأزالة أسباب الشكوى والضم والغاء الانظمة
الاستبدادية التي تزيد في سعيه . وقد يمكن اتحاد تدمر عرضي
ولكن لا يمكن ذلك في حالة هيجان راسخ على ايمان ثابت بعدل
مطالب الامة . وقتاله يزيد فقط قوة امتداده فيشتعل بهدوء
في الاجتماعات العمومية ثم يمتد الى الميادين والشوارع والمنازل
وتراه يدخل في كل ضروب المحادثة بين الافراد والجماعات .
ويزداد اشتعال لهيبه ويتسع نطاقه كلما اشتد الضغط عليه من

جانب الحكومة . حال كهذه يجب أن يحاذر منها ويحسب حسابها وذلك بتأسيس تقاض جديد بين الحكام والمحكومين وانشاء أنظمة ومعاهد جديدة . وبهذا ندخل في الدور الرابع الذي تظهر فيه أنتم التطورات في الحكم الدستوري

وقد كان ولا يزال الدور الثالث دور الثورة أمراً طويلاً محزوناً اذ تتجهز الحكومة لدفعها واجهاها أو في التظاهر بالاذعان لمطالب الامة ثم تجتهد في الخداع وتحين الفرص لعدم تنفيذ مواعيدها وتقريق شمل زعماء الثورة . وقد يفشل الهيجان الى مدة محدودة لاسيما عند ما ينقص اولئك الزعماء هيئة ثابتة مثل البرلمان الانكليزي يجمعون فيها قواهم والتي يجدون دائماً في نظامها وسائل قانونية للضغط بها على الحكومة كي تنفذ مطالبهم ولكن تستمر البلاد في حالة اضطراب من حين الى آخر . وتأخذ الثورة شكلاً مخصوصاً عند امة وشكلاً آخر عند امة اخرى ولكن اينما استيقظ ذلك الشعور الوطني فلا بد من انفجار غضب الامة والحصول على مطالبها سواء آجلاً أو عاجلاً وحينئذ يأخذ زعماء الامة على عاتقهم زمام الحكومة كما حصل في انجلترا وسويسرا وأميركا وفرنسا والسويد والنرويج وكما سيحصل أيضاً في كل مملكة اخرى يتناسب رقيها الدستوري مع العصر الحديث وقد أصبحنا الآن متعودين الى درجة عظيمة على التيسير والمناقشات والخطب الحرة التي تبحث على تعديل النظام الحكومي وتبديله او انتقاد الرجال العموميين أو ادارة الشؤون العامة

حتى يظهر لنا ذلك كله كشيء طبيعي عديم الضرر ملازم للنظام
الحاضر كما يفهم من الحربة في البلاد الدستورية. وقد تعلمنا الآن
ان الافكار المحبوسة التي لا يستطيع اصحابها الجهر بها منيع للخطر
وان الاغراض التي تهمس في الآذان ولكن لا يمكن التصريح بها
علانية مصدر للثورة وان الحماقة والرعوننة غير الظاهرة للملاء
تصم العقل وتسمه وتعلمنا أيضاً ان اعقل شيء عمله مع أحق
هو ان تشجعه على استئجار مكان يقول فيه ما يشاء فلا شيء
يقشع امامه هزة الكلام وفارغه أكثر من تعريضه للهواء النقي
ولا شيء يطرد الحماقة سوى نشرها على الملاء ولا شيء ينجي سير
آلة من العطب غير صمام النجاة

ولكن يرتب أصحاب السلطة في نظام غير دستوري من
تأثير التهييج والانتقاد ارتعاباً شديداً ويجهدون بكل وسيلة في
منعها وذلك لانهم من وجهة يعلمون تماماً ان التهييج خطر على
اجراءاتهم غير المشروعة والحكم المطلق غير مشروع بالمرّة في
بلاد يستطيع سكانها ان يحكموا أنفسهم ويكونوا لهم اغراضاً
مشتركة ويتضامنوا تحت لواء علم واحد

ولكن يوجد أيضاً سبب آخر لخوف الحكام غير الدستوريين
الغريزي من ذلك التحريض اذ لا جدال في انه خطر جداً في
ممالك لا يوجد فيها مجالس أو برلمانات او حتى جمعيات نيابية
غير دائمة يمكن فيها بطرق قانونية الاتفاق على برنامج للعمل
المشترك اذ ليست الخطابة المنفذ الوحيد الذي يحتاج اليه الرأي

العام تهدئته بل يلزمه أيضاً ان يعمل في اخراج مطالبه الى
حيز العمل

ويهدى العمل هيجان الرأي العام ويجعله اكثر تعقلا وتبصراً
في العواقب اذ اقتراح الاصلاحات شيء وتنفيذها شيء آخر
فكم من المصلحين الغيورين المتعبين يخرس ويبتدىء ان يفكر
بأكثر تعقل اذا اضطر ان يضع اقتراحاته واصلاحاته في قالب
قانون عملي موافق يمكن تنفيذه وكم من القوانين التي يظنها بعض
المصلحين البسطاء سهلة التنفيذ بسهولة يرى في النهاية استحالة
ذلك . وانه من أفضل الامور المثقفة لـ لكل من يدرس
نظام حكومتنا من الوجهة العملية ملاحظة ميل المجالس التشريعية
للجمهورية أو في الولايات الى سن قوانين لا يمكن تنفيذها
ولكنها تنجو أحياناً من اللوم الذي ينتج عن فشل تنفيذها
بوضع الذنب بمهارة على أكتاف موظفي الحكومة الاداريين
فيمثلوهم بأنهم لا يعطفون عليها ولا يرغبون في تجربتها بأمانة
تجربة تامة .

وعندما نصل الى الدور الرابع والاخير من الرقي الدستوري
الذي فيه تدرك الأمة ادراكاً كاملاً مصالحها الخصوصية
وقوتها السياسية وتعتمد على تكوين آرائها العمومية والانقياد
لزعمائها السياسيين حتى يصبح أخذ اولئك الزعماء لازمة
الامور ويحملوا على أكتافهم مهام الحكومة أمراً طبيعياً بل
شيئاً ضرورياً لا مناص منه فحينئذ على البلاد ان تختار لنظام

حكومتها واحداً من اثنين . اما النظام البرلماني الانكليزي أو النظام الاميريكي الذي دعاه المستر باغوت بالنظام الرئيسي (Presidential) مع ان ذلك الاسم قد لا ينطبق تماماً على الواقع .

فحسب الشكل البرلماني يصبح زعماء الامة المنتخبين لمدة ما أو زعماء الحزب السياسي الحائز للاغلبية في المجلس النيابي في ذلك الوقت رؤساء السلطة التنفيذية (١) (Executive) وزعماء السلطة التشريعية ايضاً (Legislature) فيديرون مهام الحكومة وفي الوقت نفسه يقدمون الى البرلمان القوانين التي يراد سنها والتصديق عليها ويغلب ان يقرحوا بأنفسهم كل المسائل التشريعية الهامة ولهذا يشعرون بضرورة تنفيذ تلك القوانين التي يقدمونها حتى يبرهنوا على تفهمها وضرورتها لتقدم البلاد

ولكن حسب نظام الولايات المتحدة تشترك الامة كلها في انتخاب رجل واحد هو رئيس الجمهورية (٢) ولا ينتظر منه ان يقود الكونغرس (٣) بل ان يوافق أو يرفض القوانين التي يرغب الكونغرس في سنها وان ينفذ تلك التي يوافق عليها أو التي

(١) أي يكون منهم وزراء الدولة الذين يديرون دفة الحكومة في معناها الاعتيادي

(٢) « President » وهو يعتبر رئيس السلطة التنفيذية في الولايات المتحدة . انظر الفصل التالي

(٣) « Congress » ويستعمل هذا الاسم للتعبير بالاختصار عن مجلس النواب ومجلس الشيوخ معاً كما تستعمل كلمة البرلمان « Parliament » في إنجلترا لتتضمن مجلس العموم ومجلس اللوردات

مع عدم موافقته عليها تصبح قانوناً (١). بينما يقود الكونغرس في أعماله أشخاص قد تعدم الامة أو لا تعدم كزعماء لها . ويختار هؤلاء الاشخاص لزعامة أحزابهم في مجلس النواب أو مجلس الشيوخ بطرق ابتدعها اعضاء ذينك المجلسين . وقد يكون الرئيس من حزب والاغلبية في الكونغرس من الحزب الآخر . ولهذا فليس من الضروري عندنا ان يدير أشخاص من حزب واحد كلا السلطتين التنفيذية والتشريعية كما هو الحال في إنجلترا .

وفضلا عن ذلك فالفارق الاعظم اهمية وشأناً بين نظام الولايات المتحدة وأنظمة الممالك الاخرى هو اننا لم نضع أعمالنا واجراءاتنا الدستورية كلها تحت سلطة الحكومة المركزية للجمهورية . فقد منحت حكومات الولايات سلطات كثيرة . وألفت كل ولاية حكومة دستورية منفصلة (٢) لها السلطة في ترتيب المسائل والقوانين الخاصة بعلاقات الافراد ومعاملتهم بعضهم مع بعض مثل حقوق التملك وعلاقات الاسرة كالزواج والطلاق وقوانين العقود والبيع والشراء وتحديد علاقات العمال وأصحاب

(١) كل قانون يجزئه كلا مجلس النواب والشيوخ بأغلبية ثلثي الاعضاء في كل منهما

(٢) يبلغ الآن عدد الولايات ثمانية وأربعون ولكل ولاية سلطة تنفيذية وأخرى تشريعية تدار حسب دستور كل ولاية . وترتبط حكومات الولايات بالحكومة المركزية تبعاً لنصوص الدستور الاساسي للولايات المتحدة . انظر الفصل السابع

العمل وقوانين المرافعات وقانون العقوبات الجنائية والمدنية .
أما سلطة الحكومة المركزية (التي مركزها مدينة واشنطن)
فلا تتحدى سوى تلك الشؤون التي من الواضح انها تمس البلاد
كلها لا ولاية واحدة (١)

ويشير كلا النظامان أعني انفصال السلطة التنفيذية عن
السلطة التشريعية في الحكومة المركزية وتقسيم السلطة بين
الولايات الى بعض الادوار التاريخية الهامة في تطور الحكومة
الدستورية في الولايات المتحدة كما يشير ان أيضاً الى التغير الذي
حصل في نظام انجلترا الدستوري عند اعلان الولايات المتحدة
الاستقلال .

وتجد في نظام حكومات الولايات نفس الانفصال الجزئي
بين السلطة التنفيذية والسلطة التشريعية الذي تجده في
الحكومة المركزية . ذلك لان دساتير الولايات والدستور الاساسي
للجمهورية وضعت في وقت واحد . وكانت نظرية فصل السلطة
التنفيذية عن السلطة التشريعية متغلبة في ذلك الوقت في علم
السياسة (٢)

وقد نشأ تقسيم السلطة الدستورية بين الولايات والحكومة
الاتحادية في ظروف خاصة بأمريكا . حقيقة ان لوسيرة نظاماً
مشابهاً لذلك الموجود في الولايات المتحدة . ولكن ولو ان نتائج

(١) انظر الفصل السابع

(٢) انظر الفصل الثالث

النظامين في القطرين متماثلة الا ان الظروف التي نشأ فيها ذانك النظامان تختلف كل الاختلاف في المملكتين

وعند تحليلنا لاصل الدستور الاساسي والظروف التي وضع فيها نستنتج بعض الحقائق المسرة عن ماهية الحكومات الدستورية ومميزاتها فقد قصد من دستور الولايات المتحدة كما وضع في اتفاقية سنة ١٧٨٧ ان يكون صورة للنظام الحكومي في إنجلترا مع ادخال بعض التغييرات التي ظهر لاساستنا ضرورتها لحماية السكان من كل أنواع الغبن والامتيازات التي أضرت بمصالحهم في معاملاتهم مع المملكة المستعمرة. ولكن كانت حكومة إنجلترا حينئذ في حالة تطور دستوري واخذت تطرح نظاماً قديماً لتحكم بمقتضى نظام أجد. ولم تكن قد تقدمت كثيراً في تطورها. هذا عند ما حاولت أميركا تقليد نظامها الحكومي

ونعرف الآن أن الوزارة الانجليزية هي لجنة مكونة من زعماء الحزب الذي له الاغلبية في مجلس العموم. ويقال أحياناً أن الملك هو الذي يختار الوزراء هذا على الاقل في نظر القانون ولكننا نعرف ان هذا أمر وهمي محض اذ الملك مرغم على اختيار وزرائه من زعماء حزب الاغلبية في مجلس العموم. بل وفي الواقع كل ما عليه عمله هو ان يدعو زعيم حزب الاغلبية ليؤلف الوزارة ويترك اليه أمر اختيار الوزراء الآخرين. ولا يمكنه اتباع رأيه الخاص في اختيار من يدعو لتكوين وزارة الا في ذلك الظرف النادر حينما لا يظهر بوضوح من الاول بين زعماء

الاحزاب رجل تمنحه أغلبية أعضاء المجلس ثقها وتعزيدها
عند تسكينه للوزارة

ولكن ما كان أمراً حقيقياً في الوقت الذي وضع فيه دستور
الولايات المتحدة أصبح الآن شيئاً صورياً فقد كان الملك في
ذلك العصر يختار وزراءه بنفسه كما تلميه عليه أهواؤه . صحيح
انه منذ ثورة سنة ١٦٨٨ كان يلزمه على العموم انتقاء اشخاص
حائزين على ثقة مجلس العموم أو على الأقل لا يثور ضدهم
اعضاءؤه . ولكن كان التصويت في ذلك العصر لانتخاب
اعضاء البرلمان ضيقاً ومحصوراً في عدد قليل من الناحيين حتى ان
الملك وزمرة من اللوردات كانوا يستطيعون بطرق متنوعة ان
يضمنوا لانفسهم الاغلبية في مجلس العموم . بل وكان يستطيع
الملك في بعض الاحايين عند ما يريد تغيير سياسته اما اتباعاً
لاهوائه أو لضغط الامة عليه ان يدير تلك الاغلبية المرننة لتصوت
في جانب وزير ضد وزير آخر ذي آراء مخالفة لآراء الملك وهكذا
يخرجه من الوزارة (لانه يجب على كل وزير ان يستقيل اذا لم توافق
أغلبية مجلس العموم على خطته السياسية)

وقد خفى على واضعي دستور الولايات المتحدة ذلك التطور
الاكيد الذي ابتداءً يحل في نظام الحكومة الانكليزية في ذلك
الوقت ولم يروا تلك المؤثرات التي كانت تعمل حينئذ في تغيير
طريقة تأليف الوزارة حالما يصلح نظام الانتخابات بحيث يصبح
البرلمان ممثلاً حقيقياً للامة . فتكون الوزارة كاحدى لجوان

البرلمان (١) التي يعينها الملك في الاسم ولكن ليس له في الواقع شأن في اختيار أعضائها والتي تدير السلطة التنفيذية في إنجلترا بدلاً من الملك وتتخذ كل الاجراءات اللازمة لادارة الشؤون العمومية والسياسية

وقد خلق دستورنا رئيس الجمهورية على المشال الذي كان يجب أن يرى فيه ملك إنجلترا في نظامها الدستوري القديم. وخلقته في نفس الوقت الذي بدأت تتطور فيه الانظمة الانكليزية. ولذا فقد وضعنا لمنصب رئاسة الجمهورية نظاماً على صورة ما كان ينتظر أن تكون عليه سلطة الملك في إنجلترا في سنة ١٧٨٧ (٢). ولكن تركت إنجلترا ذلك النظام الى آخر أبسط ومع ذلك أرقى كثيراً ولم تكن الاسباب التي حدث بنا الى تأسيس عدد كبير من الحكومات الدستورية ثم ضمها بعضها الى بعض في نظام اتحادي (٣) قائمة على أمور نظرية بل على أشياء عملية واقعية. فقد بلغت الثلاثة عشرة ولاية الصغيرة التي احدثت معاً في القتال في حرب

(١) يجب على كل الوزراء أن يكونوا أعضاء في البرلمان بأن يكون البعض منهم في مجالس العموم والبعض الآخر في مجلس اللوردات .

(٢) السنة التي وضع فيها الدستور الاساسي للولايات المتحدة

(٣) عربت هنا كلمة Federal بانحادي وكلمة "Federal Government" بالحكومة الاتحادية وهي نفس الحكومة المركزية "Central Government" أعني حكومة الجمهورية ومركزها مدينة واشنطن

الاستقلال من النمو والصفات درجة تقرب لميزات الدول المستقلة فلم يكن ممكناً أو منتظراً أن تظهر تلك الولايات في دولة واحدة أو توضع تحت حكومة واحدة . بل واننا نعهده انتصاراً في الحكمة السياسية ان تجمع تلك الدويلات تحت نظام حكومة اتحادية قوية الذي لم تنحل أو اصره عند انتهاء حرب الاستقلال وذلك يرجع على الاكثر الى نمو شعور واحد ونظرة مشتركة وادراك المستعمرات الاميريكية (كانت تسمى الولايات المتحدة هكذا قبل اعلان الاستقلال) لمصالحها حينما كانت تحارب الفرنسيين والهنود وتقاتل في حرب الاستقلال . وقد عزم الاميريكيون على أن يحيوا حياة مشتركة وأن يسروا معاً تحت لواء واحد اذ أيقنوا تماماً أنهم لا يستطيعون القتال وأحرار النصر في حرب لنيل استقلالهم طالما كانوا منفصلين منقسمين . وكانوا مصممين على جعل الحكومة المركزية من القوة بحيث تستطيع ان تضم الولايات في اتحاد راسخ ثابت

ومع كل هذه العواطف فلم يفكروا في منح تلك الحكومة المركزية سلطة كبيرة في شؤون كثيرة فقد كانوا ينظرون في الوقت نفسه الى حكومات الولايات كأعظم شأن من الحكومة الاتحادية وكانت عندهم أهم أداة في ادارة شؤونهم العامة والتي بنى عليها نظامهم الاجتماعي والسياسي وكانوا ينظرون الى النظام الاتحادي الجديد كتجربة واعتقدوا أرجحية عدم استمراره طويلاً . ومن الأدلة على ذلك انه كان يتطوع بسرعة وعن طيب

خاطر رجال من الدرجة الاولى في الكفاءة والمطمح في خدمة ولاياتهم بينما يتلصك ذلك النوع من الاشخاص في قبول وظيفة في الحكومة الاتحادية اذا عرضت عليهم

بل ويمكن اعتبار بعد نظر وذكاء اولئك الرجال الذين وضعوا النظام الدستوري الاتحادي ودافعوا عنه بعزيمة ماضية كوشنطون وهاملتون وماديسون من أكبر العوامل في صيانة الحكومة المركزية وتقوية مركزها وجعلها متماسكة الاجزاء أمام حكومات الولايات المملوءة غيرة وخوفاً من تقليل سلطتها . وليس العجيب ان تمنح الولايات تلك السلطات التي لها الآن بل العجيب ان تكون حكومة مركزية قوية وان تمنحها تلك الولايات المحبة لذاتها السلطة اللازمة لادارة شؤون الجمهورية .

ولست صدفة سياسية ان تبقى حكومات الولايات في النظام الاتحادي . اذ لم يكن انفصال تلك الولايات ناشئاً عن ظروف عرضية محضة كأن يقال لانه ابتدئ استعمارها في أزمنة مختلفة أو ان حكومات تلك المستعمرات كانت منفصلة عند ما كانت تحت حكم إنجلترا . ولكن كانت توجد بين الولايات فوارق جوهرية اجتماعية واقتصادية . ولم يكن من المستطاع ان تكون جماعة في المعنى الذي تفهم فيه تلك الكلمة تحت نظام أي دستور مهما كانت حكمة واضعيه وبعد نظرهم وذلك لان سكان الولايات المختلفة لم يكونوا في الواقع جماعة واحدة بل كانوا من وجوه عديدة متباينين تبايناً تاماً في مصالحهم وطرق معيشتهم

وتؤسس الحكومات الدستورية على التفاهم المشترك ووجود مصالح مشتركة وعواطف مشتركة وعادات مشتركة بين أفراد الجماعة الواحدة . وفي هذه كلها كان يشترك سكان الولاية الواحدة . ولكن لم يكن الامر هكذا بين سكان الجمهورية كجموع عند انشاء الاتحاد سوى في مسائل التجارة والعمله والبريد والمواصلات البرية والبحرية والشؤون الحربية والخراجية وغيرها من المسائل التي وضحت بعناية في بيان كامل في القسم الثاني من المادة الاولى من الدستور الاساسي ولكن جازت الولايات المتحدة منذ سنة ١٧٨٧ عدة تغييرات أساسية وقد عمل كل تغيير في اتحاد البلاد وضم شملها ليكون لها فكر وعادات واحدة ومصالح عمومية مشتركة ولتتعود على التآزر في الاعمال التي لا بد من ان تصبغها من وجوه عديدة بميزات الجماعة الواحدة وصفاتها

ولا يمكن لباحث في رقي الامم الدستورية ان يلاحظ تلك التغييرات الجوهرية دون ان يدرك نتائجها النهائية . فتجري الاكس اسلاك التلغراف الى كل ركن من أركان هذه القارة العظيمة كالاعصاب في جسم واحد ناقله الافكار والاغراض بكل دقة وسرعة وكذا تمتد خطوط السكك الحديدية الى كل صقع وناد ويجعل رخص الجرائد وانتشارها أخبار الجزء الواحد من البلاد أخبار الامة كلها . ولا يعرف النظام الصناعي شيئاً عن حدود الولايات فتنقل التجارة من ولاية الى أخرى بدون عائق وفي

طرق لا حصر لها . وهكذا تحمل الافكار والاغراض والمصالح الى كل قطر سواء أفي الهواء أم مع ركاب القطارات ومع بضاعة التاجر وحبوب الفلاح . وتوحد تلك القوى العديدة غير المنظورة أفكار الامة وأغراضها .

وقد مضى قرن كامل من وقت وضع الدستور الى سنة ١٨٩٠ سارت فيه المهاجرة والاستعمار على قدم حثيث وكان الاختلاف كبيراً بين سكان كل قسم من اقسام البلاد فكان سكان الولايات الشرقية على الشاطئ الاطلنطيقي الذين كان يصعب تمييزهم من خليط من الامم الاوروبية في اختلاف اجناسهم وعادات معيشتهم يختلفون عن أولئك الذين يقطنون الولايات الغربية أكثر من اختلاف ولاية فرجينيا عن انجلترا في القرن السابع عشر . ولكن منذ ١٨٩٠ اخذ يظهر سكان الولايات المتحدة بمظاهر الجماعة الواحدة بحيث لا توجد الآن بينهم فروق واضحة اذ قد اتحدت وسائل عديدة في تقريبهم وضمهم ليكونوا أمة واحدة ويتضح هذا الامر الى أي شخص ينظر الى أبعد من السطحيات أينما ذهب .

وانه لشيء تاريخي معروف ان استعمار الجهات الغربية والعمل على انشاء جماعات جديدة فيها وذلك الانتشار غير المنقطع مضافاً اليه ترقية معاهدنا وتحسين طرق المعيشة لتلائم ظروف البلاد الجديدة كانت عوامل كبرى في منحنا شعوراً وطنياً اذ فتحت أعيننا الى تلك الاعمال التي لا يمكن ان تقوم بانفسنا

سلطة محلية بل على البلاد كلها ان تتضامن فيها وقد كان تأسيس الولايات المستمر السبب الذي اجبر كل جيل الى الالتفات الى مسألة تجارة الرقيق وهل ينبغي ان تعم في الولايات الجديدة أو تحصر في ولايات مخصوصة الى ان حلت عقبتها الحرب الاهلية الى الابد (١)

وفي زمننا الحاضر لا تزال مؤثرات أقل في الشدة والغرابة من تلك التي وجدت في أيام التمدد نحو الغرب مؤثرات صامتة غير ملحوظة تعمل في تطورنا الاقتصادي والاجتماعي وعلى انعام عملية طبعنا بجنسية واحدة بطريقة فعالة لا يمكن مقاومتها ولكن هناك حدود طبيعية لا يمكن ان يتعداها هذا التطور . فيحتمل ان تصبح حكومات الولايات وحدات تزداد (ولكن لا تنقص) أهمية في نظامنا السياسي كلما تقرر بأكثر جلاء وثبوت مدى سلطاتها وحدودها . ان لا بد من وجود

(١) اختلفت آراء الكتاب في الاسـ باب الحقيقية التي أشعلت نار الحرب الاهلية في سنة ١٨٦١ بين الولايات الشمالية والولايات الجنوبية في الولايات المتحدة فالبعض يقول ان السبب الاهم كان الخلاف على الرسوم الجركية والآخر يقول انه مسألة السماح للولايات الجديدة التي نشأت في الغرب وانضمت الى الولايات المتحدة بالتجارة بالرقيق الاسـ الذي كان ينتشراً جسداً في الولايات الجنوبية التي كانت تطالب بالسماح به . ولكن لا نزاع في ان مسألة الرق كانت سبباً قوياً في تصميم المستر لنكولن رئيس الجمهورية في ذلك الوقت على مواصلة الحرب الاهلية حتي تم النصر للولايات الشمالية في سنة ١٨٦٥ وبذا نال العبيد حريتهم على يد ذلك الرجل الذي سيذكره التاريخ بين أعظم الابطال الذين دافعوا عن حرية الجماعات الضعيفة المستذلة

الولايات في نظام سياسي عظيم كالذي لنا يرفرف على قارة واسعة مختلفة في تركيبها الجغرافي . ونوجد الآن في وسط تطورات هائلة في اتساعها ومجالها حتى اننا نبالغ في قوتها ونقرض بما ان هذه التطورات تتخطى حدود الولايات بل وأحياناً تخفيها عن الانظار فانها ستمحوها على ممر الايام من عالم الوجود . ولكننا سنعجب بعد ان تتم تلك التطورات عند ما نجد كم كان قليلا ذلك التغيير الذي حدث في أنظمتنا الدستورية اذ ان الذي سيتغير تغيراً أساسياً هو شعورنا الوطني وادراكنا لمصالحنا المشتركة والمبادئ التي يجب ان نعمل بموجبها في فهم تلك المصالح . فسيكون التطور عقلياً أكثر منه سياسياً وفي الروح التي تسير عمالنا بالطريقة

ولاشك في أن سلطة حكومتنا الاتحادية ستتسع اتساعاً واضحاً في شؤون هامة كثيرة ولكن سيكون الاتساع في التفاصيل لا في المبدأ وذلك بتغيرات طبيعية معقولة في فهمنا الدستور لا في بناء نظام آخر . وليست تلك السلطات المستقلة المنفصلة التي تتمتع بها الولايات مبنية فقط على اختلافات حقيقية اقتصادية واجتماعية بين قسم وآخر من مملكة متسعة الاطراف اختلافات تستلزم تعديلاً مناسباً في القوانين والادارة الشيء الذي تستطيع ادراكه السلطات المحلية فقط بل الولايات هي أيضاً هبتنا العظيمة الدائمة في ايضاح المبادئ التي يجب أن يبنى عليها الرقي الدستوري

نعم انني أعد الولايات هبة عظيمة لانها أوضحت ان الاساس الذي تبني عليه الحكومات الدستورية هو وجود ادراك تام ومعرفة دقيقة للجزئيات والاحوال المحلية التي تنشأ عن تباين طباع السكان وظروفهم الخاصة ادراك قد تستغنى عنه مملكة صغيرة لا قارة شاسعة

وان تقدم الولايات المتحدة كان يصبح أمراً مستحيلاً بدون حكومات الولايات كما كان يصبح ايضاً انشاء نظامنا الاتحادي فقد جهزتنا بأداة كاملة لجمع شمل سكان كثيرى العدد مختلفي البيئة وتعديل القوانين لتوافق الظروف المتنوعة الخاصة بكل قسم من اقسام المملكة حتى نحصل البلاد كلها على اعظم قسط من التقدم . بل وقد تمنح العالم كله اموزجا للاتحاد والحرية اذا سمى وراءها بأرشاد المولى . ولهذا فاذا زادت سلطة حكومتنا الاتحادية فلا تحصل هذه الزيادة بنقصان سلطة الولايات بل بتكميلها وحمايتها

وليست الولايات المتحدة دولة دستورية فقط بل هي دولة تحكم نفسها بنفسها أيضاً فان الحكم الذاتي (١) هو آخر وأهم دور في الرقي الدستوري وقد يمكن الملوك حكم بلاد لم تأخذ بقسط

(١) يستعمل الدكتور ولسون كلمة « الحكم الذاتي » Self-Government في غير معناها الاعتيادي اذ تقصد في كلامنا العادي من هذا الاصطلاح ذلك النظام الذي يمنح الى حكومة غير مستقلة « non-Sovereign State » خاضعة في شؤونها الخارجية على الاقل للدولة

وافر من التقدم والعزة النفسية حسب مشيئتهم . وانما تستطيع الجماعات فقط ان تحكم نفسها بنفسها وتستغنى عن أي شكل من أشكال الحكم المطلق .

وقد صدق السر هنري ماين في ملاحظته بأنه لولا ان الرجال الذين استعمروا امريكا وألقوا نظام حكوماتها بأثقان الى درجة تستدعي اعجاب العالم جاءوا من جنس تعود على الخضوع للقانون واحترام السلطات المدنية وكانوا نسل امة (يعني الانكليز) قضت زمنا طويلا في التعلم في ايام طفولتها السياسية عند ما كانت تسن القوانين بدون موافقتها لما استطاعوا ان يديروا شؤون الحكومة بالمهارة والحذق اللذين جمعا بين الحرية والثبات في المبدأ

اذ ليس الحكم الذاتي هو مجرد شكل نظام الحكومة وهيئاتها المتنوعة تلك الاشياء التي يمكن الحصول عليها عند الاستعداد لتجشم الاتهاب في الوصول اليها وانما هو شكل من اشكال التربية والاخلاق يأتي بعد تلمذة طويلة في ضبط الامة لنفسها وادراكها لذاتها وغرس عادة حب الترتيب والسلام والمشاورة والنبات في المبادئ السياسية واحترام القوانين في

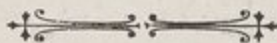
الحاكمة لها كما هو الحال في استراليا وكندا وجنوب افريقيا . ولكن يقصد المؤلف هنا من الحكم الذاتي نظام مملكة ليست دستورية فقط بل أمة تعلمت احترام القوانين التي تميزها مجالها النيابية كما بين المؤلف ذلك في السطور التالية

« افرادها لاسيما عند ما تنال الامة حق وضع قوانينها بنفسها .
ولا يمكن التأهل لهذه الاشياء الا بعد تمرين طويل

وهذا التمييز في معنى الحكم الذاتي حيوي لنا للغاية في
اختيارنا للسياسة التي يجب ان نتبعها في معاملة البلاد التابعة
للولايات المتحدة فنستطيع ان نمنح سكان جزر الفلبين حكومة
دستورية حكومة يستطيعون الاعتماد عليها في انصافها وعدالتها
حكومة تقصد خيرهم وسعادتهم لا تكبيرنا وتعظيمنا . ولكن
علينا ان نؤسس لهم تلك الحكومة اذ لا يستطيعون بالنسبة الى
درجة رقيهم الدستوري ان يؤلفوها بأنفسهم الآن

ولكننا لا نستطيع ان نمنحهم حكومة ذاتية اذ ليست
الحكومة الذاتية شيئا يمكن ان « يمنح » لبلد ما بل هو شكل من
أشكال التربية والتمرين لا شكل من الانظمة الدستورية . ومن
المستحيل « منح » أمة سجية ضبط نفسها ونضوج آرائها ولا
يمكن احراز ذلك الا عن طريق التعليم الطويل في الطاعة
والامتثال للسلطة الشرعية الشيء الذي لا يمكن ان يباع ويشترى
أو يمنح . ولا نستطيع اهداء سكان تلك الجزر بميزات هيئة
اجتماعية واخلاقها ولكننا نؤمل ونثق انه تحت المؤثرات النقية
وابتاع ادارة حسنة تعطف على الاهلين وسن القوانين العادلة
تتكون هيئة اجتماعية في تلك البلاد ويقدر سكانها ان
يتعلموا ضبط أنفسهم اثناء المدة التي تتعهد فيها بخدمتهم وفهم
أغراضهم وآرائهم .

ويجب علينا نحن من كل الامم الاخرى ان تفهم هذه الامور
الاساسية وان نسير بموجبها . فاذا جهلناها فليس معنى ذلك
تدهورنا تدهوراً عظيماً فقط بل ونكذب انفسنا وننجي عليها
جناية توجب ازدراءنا . ولكن اذ قد حصلنا على حكومة ذاتية
فلنعمل الآن لنضع الامم التابعة لنا في الصراط المستقيم حتى
تحصل عليها هي ايضاً .



الفصل الثالث

رئيس الولايات المتحدة

من الصعب وصف جزء من نظام حكومي عظيم الا اذا وصف ذلك النظام كله لان الحكومات اشياء حية وأجسام عضوية تامة. وفضلا عن ذلك فان الحكومات تسير في تطورها على مذهب النشوء والارتقاء فتلبس شكلا في عصر وشكلا آخر في عصر آخر

وقد بنى واضعو دستور الولايات المتحدة نظام حكومتنا الاتحادية على نظرية « الضوابط والتوازن » Checks and Balances التي كان يقصد منها تحديد أعمال كل قسم من أقسام الحكومة بحيث لا يسمح لقسم واحد ان يكون له التأثير الأعلى في اجراءات الحكومة

ولكن لا يمكن مطلقاً تسير أعمال أي حكومة بنجاح حسب نظرية ميكانيكية كهذه لانه لا بد من وجود قسم في الحكومة يقود الاقسام الاخرى . فعلم السياسة كله هو الذي بموجبه تتلاءم أقسام الحكومة المختلفة في تضامنها وثيق لاتمام ونيل اغراض مشتركة . والتقسيم يخالف هذا المبدأ . أفأذا ردنا ان تبين حكومتنا الحقيقية ككائن حي فيجب ان

نعمل دراستنا لـكل جزء من نظامنا الاتحادي بحيث يتضح لنا التآزر التام بين الاجزاء التي يتألف منها المجموع ففري مواضع القيادة وطرق التنفيذ وكيفية مباشرتها ومن أي المصادر تحصل أقسام الحكومة على سلطتها . فالحكومات ان هي الا صنع أرباب السياسة .

بنيت حكومة الولايات المتحدة على نظرية سياسية ديناميكية لها علاقة غير محسوسة بنظرية نيوتن عن الكون وكانت أساساً لسياسة حزب الاحرار الانكليزي في القرن الثامن عشر . (١) ولكننا نتبع في العصر الحديث نظريات دارون كلما بحثنا في تركيب أو تطور أمر من الامور سواء أشعرنا بذلك أم لم نشعر . ولكن قبل ظهور دارون كان العالم يتبع نظريات نيوتن وهي ان كل شمس وكل سيار وكل جسم في فلك السماء بل الارض نفسها محفوظ في مكانه ومحكوم في دورانه بواسطة جاذبية الاجسام التي تدور حوله بدقة واحكام تام له .

وعلى هذه النظرية اجتهد حزب الاحرار الانكليزي ان يبني نظام انجلترا الدستوري فلم يكن يرغب زعماءه في هدم العرش او جعل الملك مجرد تمثال بل قصدوا فقط ان يحوطوه بنظام من الحواجز والضوابط التي من شأنها ان تخفف اعماله الاستبدادية وتضطره على الاقل الى التفكير في عواقبها قبل ان يحاول تنفيذها ولكنهم لم يحلوا ذلك النظام تحليلاً جليلاً اذ ليس من عادة

(١) وكان يطلق عليه اسم the Whig Party

الساسة الانكليز او بالاحرى الساسة الناطقين بالانكليزية على
ضفتي المحيط الاطلنطيقي (اي ساسة انجلترا والولايات المتحدة)
ان يكونوا نظريين واضحين . وقد ترك الى رجل فرنسوي (١)
ان يبين للاحرار الانكليز ما فعلوا . ولكنهم قاتلوا في سبيل
جعل البرلمان ذي سلطة في وضع القوانين وتأثير عند انتقاده سياسة
المملك حتى لا يمكن للاخير ان يسير في اي امر حسب مشيئته بدون
تضامن البرلمان وموافقة . ولكنهم تركوا له حق الغاء قرارات
البرلمان اذا شاء . وقاتلوا ايضاً للحصول على اعظم نصيب من
الاستقلال المحاكم حتى لا تهرب البرلمان او يستطيع الملك الضغط
عليها . وبالاختصار فقد حاولوا كما اوضح لهم مونتيسكيو في
عباراته السلسة ان يجعلوا توازن بين السلطات التنفيذية والتشريعية
والقضائية بواسطة سلسلة من الحواجز والضوابط التي قد يفهمها
نيوتن بسرعة لمطابقتها لقوانين علم الفلك .

وقد تبع واضعو دستورنا الاتحادي بحماس شديد ودقة
عامية تلك النظرية كما فسرها مونتيسكيو فجعلوا سلطة الرئيس
تزن ضد سلطة الكونغرس وسلطة الكونغرس ضد سلطة
الرئيس وكل منهما ضد سلطة المحاكم . وقد استشهد ساستنا
السالفون بأراء مونتيسكيو اكثر من أي شخص آخر واستشهدوا
به دائماً كأكبر العلماء نبوغاً في الشؤون السياسية . ولكن تحول
علم السياسة في نظره الى علم الميكانيكا .

(١) يقصد مونتيسكيو

والخطأ في النظرية ناتج عن الحقيقة في ان الحكومة ليست آلة جامدة بل كائناً حياً تسير حركاته لا تبعاً لنظرية نيوتن في حركات الاجسام بل تبعاً لنظرية الحياة العضوية التي تنسب الى دارون فتتطور الحكومة حسب البيئة والظروف التي حولها وتتشكل وظائفها لمقابلة ضغط الحياة . ولا يوجد كان حي تعمل أعضاؤه على معا كسة بعضها بعضاً ثم يعيش بل على العكس تتوقف حياته على سرعة تضامن الاعضاء وامتنالها لاوامر العقل أو الغريزة وليست الحكومة عبارة عن كون مركب من قوى عمياء بل هي جسم مؤلف من رجال ذوي وظائف وان كانت كثيرة التباين في عصرنا الحاضر (الذي يتميز باختصاص كل فرد في عمل واحد) الا انهم يعملون لغرض مشترك ولذا فلا مناص من تضامنهم بل وان اختلافهم لقتال . ولن تنجح حكومة بدون وجود هيئة تقودها أو بدون تضامن وثيق يكاد يكون غريزيا بين أعضائها الحيوية . وهذه ليست أشياء نظرية بل هي حقائق واقعية صحيحة مهما اجتهدنا في تطبيق نظريات أخرى لدحضها . ولذا يجب أن توضع الدساتير السياسية حسب روح النظرية الداروينية ومن حسن الحظ فان تعاريف ونصوص قانوننا الدستوري ولو انها متشعبة بالروح النيو تونية الا انها عامة ومرنة بحيث تسمح للعمل بموجبها تبعاً للظروف والحوادث . ومع أن الرجال الذين وضعوا دستورنا الاتحادي كانوا أحراراً نظريين فقد كانوا أيضاً ساسة عمليين بعيدي النظر فنظروا الى الامور بعين خبرة .

عند وضعهم نظام الحكومة العملي . فقد منحونا أنموذجاً صالحاً
للسر بمقتضاه . وقد نمت حكومة الولايات المتحدة نمواً طبيعياً
وأثبتت أنها صالحة الى درجة كبيرة لان تعبر عن آراء وأغراض
الامة الاميريكية في تطورها من عصر الى آخر

ويجب أن نقول بعض الكلمات عن تاريخ منصب الرئاسة .
فقد كانت الحكومة في المدة بين سنة ١٧٨٩ الى سنة ١٨٢٤ تركز
سلطتها في الداخل وتكافح في الحصول على مكانها بين دول العالم
وكرامتها واحترامها في عين شعبها . وترى الاشخاص الذين
انتخبوا لهذا المنصب على زعامة الامة وقيادتها بطريقة جذبت
اليهم احترام البلاد كلها وثقتها . ومن سنة ١٨٣٦ الى سنة ١٨٦١
استغرقت الشؤون الداخلية التي كانت كثيرة التعقيد التفات البلاد
كلها وكان فيها الكونغرس العامل الاعظم في اختيار سياسة
المملكة . وقد كان ينقص رؤساء الجمهورية الذين انتخبوا في
تلك المدة تلك القوة النفسية التي كانت تمكنهم من أخذ ازمة
الامور وقيادة الامة في شؤونها المختلفة

ثم تأتي بعد ذلك الحرب الاهلية وعمل المستر لنكولن الذي
لامثيل له في التاريخ في انتصاره لمبادئ العدل والانسانية . وقد
ظهرت السلطة التنفيذية في مدة الحرب الاهلية كأنها الحكومة
كلها وذلك لضغط الظروف التي كانت تمر بها البلاد في ذلك الوقت .
ولم يكن للكونغرس عمل سوى موافقته على المعروفات والقوانين
اللازمة . وهكذا مائل الكونغرس في تلك المدة البرلمان

الإنكليزي في زمن الاسرة التيودورية . ومن سنة ١٨٦٥ الى سنة ١٨٩٨ أخذت الشؤون الداخلية والمسائل التشريعية المكان الاول وبطبيعة الحال كان للكونفرس القدر المعلى في تقرير تلك الامور . ولم يلعب من رؤساء الجمهورية في تلك المدة دوراً هاماً في حياتنا الوطنية غير المستر كليفلند بل ويمكن ان يقال ان حتى هو مدين بالدور العظيم الذي لعبه الى شخصيته القوية والى ارتباطه مجرى السياسة في وقته لا الى أى شيء آخر . وهذا يرجع سببه في الغالب الى نظامنا الحكومى الذي جعل كثيرين من الرؤساء قبله تحت أمره الكونفرس

ولكن غيرت الحرب مع أسبانيا مجرى الامور اذ أصبحت الشؤون الخارجية أهم المسائل كما كانت الحال في الايام الاولى لتأسيس حكومة الولايات المتحدة . وبالضرورة أصبح الرئيس أكبر سلطة في المملكة . ومنذ ذلك الوقت حينما أخذنا مكاننا الجديد في سياسة العالم صار الرئيس في المقدمة واليه تتوجه أفكار الامة واهتمامها . وقد خلق الرؤساء والظروف التي أحاطتهم هذه الفوارق في واجبات منصب الرئاسة ونفوذ

ومع كوننا تلاميذ مونتسكيو الا اننا في الوقت نفسه سياسة عمليين أيضاً فقد لاحظ مرة المستر باغوت بانه ولو ان الاميركيين نجحوا نجاحاً باهراً في العمل حسب دستورهم الا ان هذا ليس برهاناً على أفضليته على الدساتير الاخرى . ذلك لان الاميركيين يقدررون على تطبيق أي دستور بنجاح . واننا مع

قبولنا لهذا التكريم فلا شك في انه صحيح اننا نميل الى الاهتمام بالوجهة العملية في نظام ما أكثر من الوجهة النظرية

ويلوح ان واضعي الدستور أرادوا جعل الرئيس في الصورة التي أراد الاحرار الانكليز النظريين ان يروا الملك فيها أي ان يكون شخصاً له سلطة تنفيذ القوانين فقط أو بعبارة أخرى ان يرأس السلطة التنفيذية . واعطى له حق رفض التصديق على أي قانون . وأعطى له هذا الحق ليكون بمثابة « ضابط » للسكونغرس لئلا يشط في أعماله . ولكن لم يمنح حق اقتراح القوانين التي يراها ضرورية

ولكن في الواقع أصبح مركز الرئيس أعلى من هذا فهو زعيم حزبه وقائد الامة في شؤونها السياسية وعلى هذا فهو قائدها في المسائل التشريعية ايضاً . نعم ان الدستور قد قيد وحدد تصرفاته في تلك المسائل الهامة ولكنه لم يحوها . ويختلف تفوذ الرئيس باختلاف شخصيته والظروف التي تحوط به في زمن رئاسته . وهذا وحده برهان صادق على ان حكومتنا كائن عضوي حي عليها مثل أي حكومة أخرى ان تؤلف من أجزائها العاملة بناءً متماسكا الذي لا يمكن تشييده الا عندما يوضع منصب القيادة والارشاد في رجل أو جماعة من الرجال ، اذ لا تستطيع ان تكون حكومة قوية من أجزاء متناثرة

ومع ان التباين في مكانة وتفوذ رئيس عن آخر عظيم غير اننا لا نستطيع ان نجعل الحقيقة الواقعة في اننا نميل أكثر فأكثر

الى النظر الى الرئيس كالقوة الموفقة بين أجزاء نظامنا الحكومي
المعقد وكزعيم لحزبه ولائته ايضاً ، وهذا الامر لا يخالف مواد
الدستور اذ لا يخالف فقط معنى وروح النظرية الميكانيكية
التي وضع عليها

ويجبر الرئيس على لعب دور زعيم حزب بسبب طريقة انتخابه
ومن المحتمل ان واضعي الدستور كانوا يظنون ان الناخبين
سيكون لهم الباع الاكبر في اختياره ولكن يعسر علينا ان نفهم
كيف يمكنهم ان يؤملوا شيئاً كهذا وهم ساسة خبرون اذ لم
يرسموا بانه على الناخبين ان يجتمعوا في هيئة واحدة للمشاورة في
اختيار الرئيس ونائب الرئيس . ولكن الدستور اوجب على
الناخبين « ان يجتمعوا في ولاياتهم الخاصة وان يلقوا أصواتهم في
اوراق منفصلة » وذلك بدون احتمال حصول أي مشاور أو
وجود أي اتفاق بينهم قبل اللقاء أصواتهم في انتخاب من يقع
عليه ترشيحهم الا اذا استخدموا وسائل كالتى تستعمل الآن

وقد كانت العادة في الاول ان تنتخب الاحزاب مرشحها
في اجتماعات تمهيدية يطلق عليها اسم Congressional
Caucus ولكن منذ حركة الحزب الديمقراطي في ترشيح الجنرال
جاكسون اصبحت الترشيح يقرر في مؤتمرات « Conventions »
تعقد لهذا الغرض . وقد اتت عملية اختيار المرشحين لمنصب
الرئاسة بواسطة هذه المؤتمرات الحزبية بذائج مسرة للغاية

وتعرض الى الظن بأن اختيار المرشحين في هذه المؤتمرات

تابع للصدفة في احيان كثيرة اذ نعلم انه لا تدور في المؤتمرات مناقشات او ابحاث في صفات المرشحين يستطيع الناخبون ان يسمعوها او يقرأوها والتي منها يستطيعون ان يكونوا حكمهم في من سينتخبون لذلك المنصب السامي . فانه اذا رؤي انه لا بد من الكلام (سوى الخطب الرسمية التي يلقيها رؤساء المؤتمرين او الداعمين وذكر اسماء الطامحين للترشيح) يتأجل المؤتمر الى وقت آخر اذ ان الكلام الذي يبت في النتيجة يجب ان يقال في غرف اللجان الخصوصية ووراء الابواب المغلقة في رئاسات اركان وفود الولايات المختلفة الممثلة في المؤتمر . ويبلغ النشاط اقصاه في البرهات التي بين جلسة واخرى فتذهب الرسل وتجيء بين رئاسات اركان الوفود المختلفة حتى الى ساعات الفجر . ويتبع الاجتماع الآخر بسرعة تكاد تدعو الى قنوط مراسلي الصحف اذ يقرب من المستحيل ان يمكنهم وضع الاشاعات التي يسمعونها في اي قالب سلس لوصف ما هو الحاصل وراء الابواب المغلقة . ولا يعرف المركز الحقيقي الا في غرف لجنة الحزب المركزية . ولا يعلم غير اشخاص قليلين كيف تكونت الاغلبية في اختيار المرشح لمنصب الرئاسة

وتلعب مؤثرات كثيرة دورها في المؤتمر . اذ يجلس الاعضاء في ردهات فسيحة ذات بلكونات يؤمها آلاف المتفرجين من كل انحاء المملكة ولا يمكن يأتي معظمهم بالطبع من البلد الذي يعقد فيه المؤتمر . وينتقل في كثير من الاحيان شعور وآراء

المتفرجين في البلـكونات الى اعضاء المؤتمر . فشدة تصفيق المتفرجين وهتافهم عند ذكر اسماء الطامحين لترشيح تردد صدى مكانتهم ومبلغ اعزازهم في قلوب العامة . وكل حركة في الردهات تزيد مائة ضعف في هيجان الموجودين في البلـكونات

وقد تغير ربح وجدانية قوية مجرى شعور المؤتمر كله وتغلب في لحظة واحدة أحكم ترتيبات الساسة وأدقها . فثلا من المسلم به الآن انه اذا لم يكن مؤتمر الحزب الجمهورى اجتمع في مدينة شيكاغو سنة ١٨٦٠ كان المستر سيوارد زشح لا المستر لنكولن . فقد كان المستر سيوارد زعيم الحزب وأعظم خطبائه بينما لم يكن يعرف اسم المستر لنكولن في البلاد لا قبل ترشيحه حينما كافح المستر دو جلاس كفاحاً شديداً ليحفظ الاخير مكانه في مجلس الشيوخ . وأظهر المستر لنكولن في وقت قصير في خطبه ومناقشاته انه خصم لا يبارى . واجتمع المؤتمر في ولاية الينواس بين ظهري أشد أنصاره وأصدقائه . وقد حمل أصحابه على ملء البلـكونات الى آخرها رجال يهتفون لاسمه كلما ذكر في المؤتمر هتافاً تهتز له أركان المكان . فجاء في جانبه تأثير محل انعقاد المؤتمر . وهكذا وقع عليه الاختيار

ومع ان الاختيار في ذاته كان حسناً جداً الا ان هذا لم يعم منتقدي أنظمتنا السياسية في رؤية اخطار هذه الطريقة . فقد شاهدوا أمثالا عديدة جداً في تأثير البلـكونات على اعضاء المؤتمر لاتمام نجاح تدبيرات الساسة ودسائسهم كي يشعروا بانهم

في مأمن من كل ما قد يقلب تدابيرهم . وهكذا ينتقى المرشح بواسطة الدسائس والوجدان لا حسب الجدارة والكفاءة .

ولا توجد « مدرسة » خصيصاً لتخريج رؤساء الجمهورية إذ لا تحصر المؤتمرات اختيارها في طبقة ما . ولا تطلب من الطامحين للترشيح خبرة ومعرفة بأمور العالم الى درجة عالية . وقد رشحت محاميين لم يكن لهم أقل خبرة سياسية ورجالاً حربيين ومحترري ومراسلي جرائد الذين راقوا في عيونها بدون اهتمام كبير الى مبلغ خبرتهم السياسية . بل يلوح أحياناً ان اختيار المؤتمرات للمرشحين أمر تلعب فيه الصدفة أكثر من أي قوة أخرى .

ولكن في الواقع فإن طريقة اختيار المرشحين عملية يستعمل فيها التروي والتبصر أكثر مما يظهر لنا عند نظرنا اليها نظرة سطحية . إذ يستطيع كبار لجان الاحزاب ان يصفوا لنا ما يجري في المؤتمرات الترشيحية « Nominating Conventions » بحيث تضطر الى تغيير فكرنا الاول اذ ينكشف لنا ان عنصر الصدفة في الاختيار موضوع تحت المراقبة الشديدة . وفضلاً عن ذلك فإن على الحزب الذي ينتظر الفوز في الانتخابات ان يختار مرشحه بأكثر تأن وتروي من الحزب الذي يأمل فقط في الانتصار . ويغلب ان اختيار المرشحين تبعاً للصدفة الأمر الذي يشين طريقة الترشيح يحدث فقط في مؤتمرات الاحزاب التي لا تنتظر ولم تتعود الفوز في الانتخابات . ذلك لان النجاح يجلب معه شعوراً بالمسؤولية وتدقيقاً في السير

وعلينا أيضاً ان نتذكر ان نظامنا السياسي غير مرتبط أو متضامن الاجزاء بحيث يعطى لجماعة الطامحين لمنصب الرئاسة فرصة للتمرن على ادارة الشؤون العامة . ولكن لا شك في ان أعظم الرجال صلاحية للرئاسة هم محافظو الولايات « Governors of the States » أو الوزراء . وقد كانت العادة أولاً ان نعتبر الوزراء الورثة الشرعيين لذلك المنصب . فقد كان المستر جيفرسون في وزارة المستر واشنطن والمستر ماديسون في وزارة المستر جيفرسون والمستر مونرو في وزارة المستر ماديسون . وفي الغالب كان يقع الاختيار على كبير الوزراء « Secretary of the State »

واننا عند ما نعيد النظر في هذه العادة نراها معقولة جداً ونعجب لماذا أهمل العمل بها الآن بل وعلى ما يظهر قد نسيت . ونعجب أيضاً لماذا لم يقع الاختيار على بعض الشيوخ Senators المعروفين أو قلما اختارت المؤتمرات الترشيحية أعضاء مجلس النواب أو لماذا لا نؤهل الخدمة العمومية مثل عضوية مجلس النواب أو مجلس الشيوخ لمنصب الرئاسة

واذا فحصنا الامر بتدقيق يمكن أن يرى ان منصب الرئيس لا يقتضي في الواقع اختباراً عملياً في ادارة الاعمال بل عقلاً واسعاً وأخلاقاً عالية الامر ان اللذان يحتمل وجودهما خارج دائرة الرجال العموميين كما في داخلها فما الذي يطلبه المؤتمر في الشخص الذي سيقدمه الى البلاد

لا انتخابه رئيساً للجمهورية ؟ يطلب شخصاً يكون ويظهر أمام
الامة كلها بأنه متحل بأخلاق نادرة ذو مطامح وسجايا ترغب
البلاد أن تراها في رجال حكومتها شخصاً يستطيع ان يفهم روح
عصره وحاجيات بني وطنه وله من الشخصية وقوة البيان ما يمكنه
من طبع ارائه في قلوب الامة والكونفرس . وقد يلوح أن
الثور على رجل متحل بهذه الصفات أمر عجيب . وفي الغالب
ينتقى أعضاء المؤتمر أحد زعماء الحزب ولا ينتظرون ممن وقع
عليه اختيارهم أن يدير دفة سياسة حزبه أو يحل في الكونفرس
او لجان الحزب المركزية محل قاداته المعروفين وخطبائه المقتدرين
ولكنهم ينتظرون منه بالضرورة ان يمثل الحزب امام الرأي العام
وأن يقف أمام الامة كنائب له وكمثال حقيقي لما تنتظره البلاد
من الحزب نفسه في أغراضه ومبادئه

ولا تطلب الامة من المرشح للرئاسة أن يكون سياسياً حازماً
ماهرأ وخبيراً بادارة الاعمال بل رجلاً تستطيع أن تثق في اخلاقه
وسجاياه ومعرفته لحاجياتها وحسن نظره في اختيار أفضل الوسائل
للحصول عليها . فقد تضع البلاد في بعض الاحايين ثقتها في
حزب ولكن في أكثرها تضعها في رجل . وقد أظهرت
المؤتمرات على العموم سليقة طبيعية في معرفة ما تتطلبه البلاد في
عصر ما في الرئيس الذي يراد انتخابه . فأحياناً تريد منه ان
يكون ممثلاً لحزبه وأحياناً بطلاً حربيأ او خطيباً بليغاً غاضة النظر
عن أصله ومنزلته الاجتماعية وطريقة تعليمه

ويشاركه في سلطته التنفيذية آخرون. فهو لا يستطيع في الواقع تنفيذ القوانين اذ ان هذا العمل يخص مصالح معينة وعدداً عظيماً من الموظفين في جميع أنحاء المملكة. واذا نظرنا الى واجبات وظيفته التنفيذية الحقيقية يمكن أن يقال انه يدير واجبات منصبه باشتراك أعضاء وزارته معه وهو لهم بمثابة الرئيس. اذ هو مضطر بحكم الضرورة أن يترك شيئاً كثيراً من أعماله الى وزرائه ومستشاريه ولهذا السبب تزداد كل يوم صحة القول في انه كلما كثرت أعمال الحكومة وامتدت دائرتها يصبح الرئيس أكثر فأكثر موظفاً سياسياً بينما تنقص أعماله الادارية فتحضر اليه أهم الشؤون الادارية فقط وتسير المصالح الاعمال العادية التي لا تمس كثيراً السياسة العامة بدون ان تستدعي التفاته مدة شهور بل وسنين. وفي الواقع لا توجد مصلحة تحت ادارته المباشرة. ولا يبحث الوزراء في اجتماعاتهم الاشياء الصغيرة الجزئية بل يوجهون أعظم اهتمامهم الى السياسة العامة وتقرير المبادئ التي تظهر بعض الشؤون ضرورة البت فيها.

ومن المحتمل ان يطرى الرئيس اذا سارت الامور سيراً حسناً ويُلَام اذا ساءت ادارتها مع انه لاحكم له في الواقع الا على الاشخاص الذين يكل اليهم أعماله التنفيذية. وهذه ليست غلظته ولا ناتجة عن اهماله فان بعض الواجبات التي يظهر ان الدستور قد عينها له أصبحت قليلة الاهمية وان واجبات اخرى لم يخصها له الدستور تشغل معظم وقته وعقله. ففي الواجبات الاولى

أظهر الاختبار انه من المستحيل عليه ان يباشرها وفي الاخرى
ظهر انه لا يستطيع الهروب من ادارتها بنفسه

وهو لا يستطيع التخلص من مركزه كزعيم حزبي الا في
حالة عجزه وقلة نفوذ شخصيته وذلك لان اختياره تم على أيدي
الحزب والامة معاً . فهو مرشح الحزب ومرشح الحزب الوحيد
الذي تصوت له الامة كلها فان اعضاء مجلس الشيوخ والنواب
يمثلون دوائر انتخابهم المحلية ولكن الرئيس وحده يجري انتخابه
بواسطة الامة كلها . ولا يوجد غيره ممثلاً للامة كمجموع .
فمركزه كأهم صلة بين الحكومة والامة أعظم من وظيفته التنفيذية
التي يشغلها في الحكومة . ويستطيع أن يتسلط على حزبه لانه
نائب الامة المعبر عن شعورها الحقيقي وأغراضها المشتركة ويمكنه
ان يقود الرأي العام بأن يعلن للبلاذ المعلومات والخطط السياسية
التي بواسطتها يمكنها ان تحكم على رجالها العموميين وعلى
الاحزاب أيضاً .

وهو قائد الامة السيامي أو في طاقته ان يكون هكذا . فقد
اختارته الامة كمجموع كزعيمها السيامي وتذكر أنه ليس لها
زعيم سياسي غيره . وهو الشخص الوحيد الذي يهتم بأقواله في
الشؤون العامة في جميع أنحاء المملكة . واذا امكنه ان يجوز على
ثقة البلاد واعجابها فلن تستطيع اي سلطة اخرى ان تعارضه في
أعماله . بل وحتى اذا اجتمعت عليه عدة سلطات فلا يمكنها التغلب
عليه اذا كان يعبر في كلامه عن رغبات الرأي العام ومصمماً على

العمل بمقتضاها . ويجري في قلوب الامة كلها شعور الاخلاص وحب العمل حينما تعتقد ان رئيسها شخص بعيد للنظر سديد الرأي . ولهذا السبب تفضل الامة احيانا كثيرة اختيار شخص عن اختيار حزب أو بعبارة اخرى تهتم بانتخاب الرئيس لا لانتائه الى حزب ما بل لكفاءته وأخلاقه الشخصية . ويستطيع الرئيس الحائز على ثقها لا أن يقودها فقط بل ويطلع آراءه في صدور أبنائها .

وقد تمسك بعض رؤساء الجمهورية بحرفية النظرية التي وضع عليها الدستور تلك النظرية النيوتونية التي كانت مبدءاً حزب الاحرار الانكليزي في القرن الثامن عشر . فاعتقدوا انه ليس على الرئيس ان يكون صلة هامة مهما كان نوعها بين الكابيتول «Capitol» (اسم البناء الذي يجتمع فيه الكونغرس) والبيت الابيض « White House » (المسكن الرسمي لرئيس الجمهورية) (١) وليس له كفرد ان يقود الكونغرس بطريق الارشاد والاقناع كما انه لا يحق له ان يتسلط عليه بقوة منصبه هذا اذا فرض ان له من النفوذ (الشيء الذي لا يملكه) ما يمكنه من التسلط عليه ولكن للرئيس كل الحرية سواء حسب القانون او العرف في رفع شأنه الى الدرجة التي يستطيع الحصول عليها . فتحدد مقدرته في ادارة الشؤون مقدار مكانته . وليست غلطة واضعي الدستور

(١) ويقصد المؤلف من هذا الجاز أن اولئك الرؤساء لم يحاولوا ان يكونوا صلة بين السلطة التشريعية التي يمثلها الكونغرس والسلطة التنفيذية التي يمثلها الرئيس

إذا تمكن رئيس من التغلب على الكونغرس اذ لا يكون ذلك مسبباً عن قلة السلطة الدستورية الممنوحة للكونغرس ولكن السبب الوحيد لذلك يكون ان وراء ذلك الرئيس تعضيد الامة ومؤازرتها له بينما يكون الكونغرس منفرداً . وليس للرئيس وسيلة في قمع الكونغرس الا من طريق الرأي العام

ولكن لاشك في ان هنالك وسائل غير قانونية بواسطتها قد يستطيع الرئيس ان يؤثر على اجراءات الكونغرس ومناقشاته . فقد يساوم مع الاعضاء ليس فقط بخصوص اعطاء وظائف في الحكومة لمن يرغبون بل ويستطيع المساومة معهم ايضاً في الامور التشريعية وقد يستعمل نفوذه المحلي في مساعدة المرشحين في الدخول في الكونغرس او احتفاظ اعضائه بمرا كزهم وقديتدخل بنفوذه القوي بطريقة خفية في انتخابات اعضاء مجلس الشيوخ . بل وقد يتغلب ايضاً على الكونغرس بأجراء بعض الاعمال الاستبدادية التي تناقض القانون او تجعله في الحقيقة عديم التنفيذ بل ويمكنه ايضاً ان ينفذ اغراضه الشخصية بدون مصادقة الكونغرس عليها اذا رفض الاخير ذلك . ولكن اجراءات مثل هذه ليست فقط رذيلة جداً ولكنها تهدم المبادئ الاساسية التي تقوم عليها الحكومات الدستورية ذاتها . وفضلاً عن ذلك فما لاشك فيه انه في بلاد ديموقراطية تتغلب فيها حرية الافكار تجلب هذه الامور الشائنة العقاب على كل من يحاول اجراءها وذلك بالقضاء على سمعة ونفوذ ذلك الرئيس الذي يتجرأ على

مباشرة هذه الاعمال القبيحة

ولا يوجد رجل شريف يدخل أموراً كهذه في دائرة الدستور عند تفسيره له تفسيراً معقولاً . بل ولا يسمح لنفسه حتى في التفكير في احتمال ادخالها عند ما يتكلم عن الظروف التي تحكم تفسير واستعمال كل جيل لتلك الاداة العظيمة التي هي مرشدنا الاعلى والشئ الذي يستحق أعظم احترامنا

ولا يمكن في نظام كالذي لنا ان يكون أمراً دستورياً ما هو غير لائق وحيد أو الذي يمس ذمة الاشخاص الذين حلفوا بيمين الطاعة للقانون الاساسي . وستكون كراهية كل الرجال حسني الذمة وبندهم لتلك الاعمال العامل الاعظم في فشلها وجلب العار على مقترفيها . ولكن استخدام الرئيس لنفوذه الشخصي أمر دستوري الى أي حد استعمل

وليست سلطة الرئيس السياسية في علاقاته مع الكونغرس واضحة جلية في دائرتها وصفاتها كما هو الحال في علاقاته مع حزبه أو الامة ولهذا كان من الضروري فحصها بأكثر دقة وانتباه . ويجب ان نعرف ان مركز القيادة في الحكومة يخص بالطبع موظفيها التنفيذيين الذين هم على اتصال دائم مستمر بالامور العملية والتدابير الضرورية والذين يمس مباشرة تنفيذ القانون سمعهم وحسن ظن أمنهم بهم في الامانة وحسن الرأي أكثر مما يمس اعضاء المجالس التشريعية

ولذا يجب بلا نزاع على ذلك الجزء من الحكومة الخاص

بوضع القوانين (الكونغرس) ان يرمق بعين الرعاية والعطف
اقتراحات ذلك القسم الذي يكون نصيبه تنفيذها وادارة سياسة
البلاد الفعلية

وقد امتنع امتناعاً تاماً اولئك الرؤساء الذين اعتقدوا ان
واجبهم يقضي عليهم بالتمسك بحرفية نظرية الدستور من محاولة
التأثير على مجرى المسائل التشريعية وموضوعها (لانهم اعتقدوا
أن تلك الشؤون من اختصاصات الكونغرس فقط) الا عند ما
كانوا يجبرون على تقرير ذلك لانفسهم بعد ما يتم الكونغرس
صمله اذ عليهم حينئذ ان يصادقوا على قراراته أو يرفضوها . ومع
ذلك فالدستور يجبر بحيلاء للرئيس ان يقدم الى الكونغرس
« التدابير التي راها لازمة ونافعة » بل وحتى اذا فسرنا النظرية
التي وضع عليها الدستور تفسيراً حرفياً فليس من الضروري
لكمال العمل بمقتضاه الاصرار على الاعتقاد بأن مثل هذه
العبارة يجب ألا توضع موضع التنفيذ

وليس لرسائل الرئيس الى الكونغرس وزن ونفوذ اكثر
مما تحويه من التعقل والاهمية ، ومع ذلك فالدستور بالتأكيد
لا ينهى الرئيس عن تعضيد رسائله كما فعل الجنرال واشنطن
بسلطته ونفوذه الشخصي ، وقد شعر بعض رؤسائنا بالحاجة التي
بلا نزاع موجودة في نظامنا الى رجل يستطيع ان يتكلم باسم الامة
كلها ، وقد اجتهدوا ان يقودوا الكونغرس بتقديمهم اليه
التدابير اللازمة معضدة بالحجج والبراهين

والكونفرس مقبول في وجه الوزراء والرئيس نفسه تبعاً
 للعرف لا يدخله . وهناك كثير من السوابق « Precedents »
 القوية تمنعه من ممارسة أي تأثير مباشر على أعمال الكونفرس
 ومداولاته . ومع ذلك فهو بلا شك لسان حال الأمة الوحيد
 وقد أظهرت البلاد ارتياحها مرة بعد الأخرى حينما أخذ
 عند سنوح الفرصة على عاتقه دور الزعامة ذلك الدور الذي يحق
 له بالنسبة لمركز وظيفته الخاص وميزات سلطته ويمنحه الدستور
 حق التكلم والارشاد في الشؤون العمومية بل هو مرغوم
 على ذلك في زمن أزمة أو تطور فيأخذ على عاتقه انشاء الخطط
 السياسية لبلاده . فنصبه في نظامنا الحكومي هو بمثابة القلب
 سواء أراد الرئيس ذلك أو لم يرد . وان الوظيفة هي مقياس
 للرجل ومقياس حكمته وتعقله وشخصيته

ويضع حقه في رفض التصديق على أي قانون « Veto » في يده
 سلطة عظيمة لضبط الكونفرس حينما يشاء اذ ينذر اقرار اي
 قانون بدون موافقته . ولا يتردد رئيس في استعمال هذا الحق
 حينما يدلله فكره على معارضة الرأي العام لقرارات الكونفرس .
 وفي الواقع لم يبطل استعماله في الولايات المتحدة ولو لمدة قصيرة .
 مع أنه ترك في زاوية النسيان في إنجلترا بمناسبة التغير الذي
 حصل في شكل السلطة التنفيذية في تلك المملكة فلم يستعمل
 العرش حقه في رفض التصديق على قانون ما منذ حكم الملكة
 آن Anne (أي منذ قرنين) اذ أصبحت قوانين إنجلترا منذ ذلك

الوقت تسن اما بواسطة وزراء ينفذون ارادة الملك او بواسطة وزراء لا يجرأ على مخالفتهم ولهذا ففي كلتا الحالتين لا يجد حاجة الى استعمال ذلك الحق . وفي وقتنا الحاضر أصبح الوزراء وهم الذين يسنون قوانين البلاد السلطة التنفيذية أيضاً . ويستقبلون اذا صادق البرلمان على قانون لا يوافقون عليه ويحل محلهم اولئك الزعماء الذين يستحسنونه

وقد خول واضعو الدستور الرئيس سلطة أعظم من تلك المخولة للملك الذي كانوا يعملون على تقليده لانهم أرادوا ان تنفصل سلطة الرئيس عن باقي السلطات . وبما أن الدستور قد منحه حق رفض التصديق في عبارات صريحة جلية فهو لا يتردد في استعماله حتى ولو خالف رأيه الفردي قرار اغلبية كبرى في كلا مجلتي الكونغرس (١)

ومن جهة فليس لرسائل الرؤساء الى الكونغرس أهمية أعظم من رسائل اي شخص آخر اليه فله ان يعيرها اهتمامه اويهم لها كما يترأى له . وقد مررت عضور في تاريخنا كانت فيها رسائل الرئيس اوراقاً مهمة ليس لها قيمة عملية والتي قلما يتعب شخص نفسه (سوى محرري الجرائد) في قراءتها . ولكن اذا أوتى الرئيس شخصية قوية وعزيمة ماضية يظهر في هذه الحل الخلاف الهائل بين رسائله ورسائل أي شخص آخر سواء كان ذلك الشخص عضواً في الكونغرس أو لم يكن . ذلك لان البلاد كلها

(١) انظر الفصل الذي عنوانه « بعض الحقائق عن حكومة الولايات المتحدة »

تقرأ حينئذ رسائل الرئيس وتشعر ان كاتبها يتكلم عن سلطان
ومسئولية الامران اللذان منحه اياهما الامة

وبين بوضوح عجيب تاريخ وزاراتنا تطور الفكرة في أن
الرئيس ليس فقط رأس السلطة التنفيذية بل هو زعيم الامة
السياسي أيضاً . فقد كانت العادة في اوائل ايام حكومتنا ان يختار
الرئيس وزراءه من زعماء الاحزاب المعروفين فدعا واشنطون
لمعاونته زعماء كلا الحزبين السياسيين فأشرك المستر هاملتون مع
المستر جيفرسون عاملا بالرأي القائل بوجوب سماع كل رأي
ووزنه في ادارة شؤون الحكومة . كان هذا في الزمن الذي
تغلبت فيه التقاليد الانكليزية حينما كان نظام الوزارة الانكليزية
أهم الانظمة السياسية في ذلك العصر . ولكن شاهدت السنين
الاخيرة تطورا بينا في عاداتنا السياسية كما في أمور اخرى عديدة
فماتت تلك السابقة (اي تأليف الوزارة من زعماء الاحزاب) موتا
بطيئاً ولكنها بقيت غير مهمة الى زمن الجنرال غارفيلد (انتخب
رئيساً في سنة ١٨٨٠) على الاقل . بل وقد يرجع الى العمل بها من
زمن الى آخر لان كثيراً من اعمال وزاراتنا وواجباتها تركى عودتها
وبلوح ان رؤساءنا الاخيرين كفوا الآن عن عد الوزارة
مجلساً يضم زعماء الاحزاب الذين قد يقع عليهم اختيار احزابهم
لتمثيلها في الوزارة اذا طلب منها ذلك . وينظر الرؤساء الآن الى
الوزارة كهيئة مؤلفة من مستشارين خصوصيين يختارهم الرئيس من
ضمن اولئك الحازين على ثقته الشخصية والذين يفضلهم على

غيرهم في استشارتهم وأخذ آرائهم في الشؤون العامة

ولا يختار رؤسائنا الحديثون وزراءهم من ضمن أولئك الذين ساعدتهم الحظ في المنافسات الحزبية في رفع نفوذهم واعلاء مكانتهم في عين حزبهم الذي ينتمون اليه بل يعينون في المناصب الوزارية اصدقاءهم الشخصيين وزملاءهم في الاشغال الحرة والاشخاص الذين برهنوا على كفاءتهم ومقدرتهم في الاعمال الخصوصية لا في الحياة العمومية كمديري المصارف الذين لم يشتر كواقط اشتراكا فعليا في الاعمال الحزبية او محامين مشهورين ابتعدوا عن الشؤون السياسية او سكرتيرين خصوصيين اظهروا ذكاءاً غير عادي وبراعة في ادارة الاعمال . ويمكن ان يقال ان المستر كليفلند كان اول رئيس سار على هذه القاعدة في اختيار أعضاء الوزارة ومع ذلك فلم يجز على هذه الطريقة الا في دور انتخابه الثاني . وقد وطد المستر روزفلت دعائم هذه السابقة

وعند التحليل يتبين لنا ان الوزارة هيئة ادارية لاسياسية اذ لا يستطيع الرئيس ان يدير بنفسه دفعة الاعمال الادارية ولهذا فهو مضطر الى تعيين من يقوم مقامه من الرجال الذين اتوا مواهب سامية في القانون وادارة الاشغال لينوبوا عنه ويعتمد عليهم في تسيير الحكومة في اعمالها العادية . واذا استشارهم في الشؤون السياسية فانه يفعل ذلك لا لاعتقاده بمعرفتهم الدقيقة بأسرار السياسة بل لثقتهم في حسن رأيهم وخبرتهم ومعرفتهم بأحوال البلاد وشؤونها الاقتصادية والاجتماعية وذكاءهم الفائق.

في ادراك الامور . ولهذا فهو يأخذ مشورتهم في تسيير
اعمال الحكومة الادارية اكثر من تقرير برنامج البلاد السياسي
اذ ليسوا في نظره موظفين سياسيين بالمرّة

ومن أهم السلطات الممنوحة للرئيس التي لم أتكلّم عنها لآن
تسلطه التام على الشؤون الخارجية بين هذه البلاد والمالك الاخرى
ويعطيه في الواقع هذا الحق المخول له بدون قيد أو شرط المركز
الاول في ادارة الامور الخارجية وتقريرها . حقيقة لا يستطيع
الرئيس أن يعقد معاهدة مع دولة اجنبية بدون مصادقة مجلس
الشيوخ عليها . ومع ذلك فهو يستطيع ان يقوم بنفسه بالتدابير
الاولية التي يرى ضرورتها في الشؤون السياسية فيستطيع ان يفتح
باب المفاوضة مع الدول الاجنبية لعقد المعاهدات الضرورية لحفظ
كرامة الامة . وليس عليه ان يبين اقل شيء حتى ينتهي دور
المفاوضات . وحينما تتم المفاوضة على امر خطير دقيق تشعر
الحكومة انها في الواقع مقيدة بكلامها . ويشعر مجلس الشيوخ
ذاته انه في معنى ما مقيد ايضاً بمفاوضات الرئيس مهما كان اتجاه
أفكاره وميوله

ولم اتبسّط في الكلام على حق الرئيس هذا لانه لم يؤثر
تأثيراً كبيراً في تقرير سلطنة منصب الرئاسة سوى في عصرين
من تاريخ الولايات المتحدة . ففي العصر الاول كانت الحكومة
حديثه السن وكان عليها ان تستخدم كل ما لها من النفوذ والسلطة
للاحراز احترام الامم التي حشرت نفسها في صفوفها لها . والعصر

الآخر تبع الحرب الاسبانية حينما عهد اليها امتلاك أراض قاصية
وصادف ذلك وقوع منازعات شديدة عديدة ناشئة عن التجارة
الاجنبية تلك الحوادث التي جعلت من الضروري ان نخول أعظم
رجالا ذكاء وفطنة سلطة واسعة في تمامهم بالحزم والتعقل والعدل
مع الدول المنافسة لنا في الشؤون السياسية والتجارية

ولن يلعب الرئيس بعد الآن في شؤون الولايات المتحدة
الداخلية ذلك الدور الذي لعبه في قسم كبير من تاريخنا . فقد
تبوأ هذه البلاد الدرجة الاولى بين الدول في القوة والثروة .
وسواء تصرف الرئيس بحكمة أولا فهو سيكون دائماً قوة فعالة
بين قوى العالم . وسنحتاج الى ملء منصب كبير الوزراء
« Secretary of State » بأعظم ساسنا الذين نستطيع
اخراجهم .

وأخيراً كيف يمكننا تلخيص سلطة وواجبات هذا المنصب
في نظام كالذي لنا في عبارات مفهومة بحيث تشمل كل مظاهرها
المتنوعة المتغيرة ؟ والجواب هكذا

قصد واضعو الدستور من الرئيس ان يمثل السلطة التنفيذية
وربما انتظروا منه ان يأخذ على عاتقه زعامة الامة لا ان يكون
زعيماً للحزب الذي ينتمي اليه على كل حال مدة وجوده في
منصب الرئاسة . ولكنه أصبح في الواقع تحت تأثير قوى خفية
في طبيعة الانظمة الحكومية شاغلا للثلاثة المراكز مع النتيجة
التي لا مناص منها انه صار أكبر موظف في العالم مثقلا بالواجبات

والاعمال . فلا يمثله احد في كثرة واجباته التي عليه تحمل مسؤولياتها والتي تجهد عقله وضميره وتتطلب منه عزيمة ماضية . وان واجبه فقط في تعيين الموظفين الذي يفرضه عليه الدستور . لكاد يقضي على صحة بعض رؤسائنا اذ انه عمل لانهاية له في نظام الخدمة المدنية في حكومة الولايات المتحدة الذي لم يوضع بعد على أساس واضح ثبات بينما مدة بقاء الموظفين في مناصبهم قصيرة على العموم

وتكثر المسائل صغيرة كانت أو كبيرة التي تعرض عليه بنسبة نشاطه واقدامه على استخدام نفوذه في قيادة الرأي العام بحيث يصبح لسان حال البلاد في كل شؤونها العمومية . وتشتاق الامة الى رؤيته معالجاً كل شؤونها الادبية والسياسية على السواء وترغب في سماع رأيه حتى في الامور التي تقتضي خبرة خاصة ومعلومات دقيقة . وتنتظر منه ان يهدي ويحل بتداخله الشخصي كل الاضطرابات والمشاكل

ولا يستطيع رجل ذو صحة وذكاء عادي ان يصير رئيساً بدون ان يضحيه عبء الوظيفة الا اذا طرحت عن عاتقه بعض الواجبات المفروضة عليه الآن . وسنضطر دائماً الى انتقاء اعظم رجالنا من ضمن الاشخاص الذين جمعوا بين قوة البدن واصالة رأيهم وهؤلاء قليلو العدد

وقد وضع الجنرال واشنطن مثالا حسنا يظهر ان قليلين من خلفائه في الوظيفة اقتفوا أثره . فقد كان على اتصال دائم وثيق

مع وزرائه في كل الشؤون التي كانت تعرض عليه طالباً معاونتهم
وارشادهم سواء كانوا قريبين منه او بعيدين . وأنه لامر
معروف لكل الملمين الماماً دقيقاً بتاريخنا ان الجزء الاكبر من
رسائله وخطاباته العمومية بل وحتى تلك التي تلوح الى درجة كبيرة
من أقواله الشخصية مملوءة من افكار بل وذات العبارات
التي كان يفوه بها اولئك الرجال الذين حازوا على ثقته . فقد
كانت تصله مسودات خطبه من المستر هاملتون فيديضها ويصالح
عباراتها المستر ماديسون بعد ان يضعها في قالب جديد
ورونق حسن

ويمكن الرئيس ان يخفف عبء أعماله دون ان ينقض عن
عاتقه أي مسؤولية حقيقية . فيستطيع مثلاً اذا شاء ان يترك أمر
تعيين الموظفين الى الموظفين الاداريين الذين يختارهم بنفسه
معتمداً على حكمهم وخبرتهم في تقرير كل المسائل الجزئية والامور
البسيطة . ولكن عليه ان يحفظ لنفسه حق المراقبة فوق
شؤون الحكومة وأعمالها الهامة وموظفيها الذين يباشرون ادارة
تلك الاعمال .

وهذه بلا نزاع هي الخطة التي اراد مراعاتها معظم رؤسائنا
والتي ظنوا انهم ساروا بموجبها . ولكن توجد أسباب تجعلنا
نعتقد ان معظمهم فسروا واجباتهم تفسيراً حرفياً ولهذا فقد
حاولوا المستحيل باجتهادهم في تأديتها . ولكن يمكننا ان نتنبأ

بدون خوف انه بازدياد واجبات الرئيس الشيء الذي لا مناص
منه تبعا لنمو واتساع دائرة أعمال الامة وشؤونها سيشعر أصحاب
ذلك المنصب السامي أكثر فأكثر انهم يستطيعون ادارة شؤون
البلاد ادارة فعالة حسنة اذا اعتبروا انفسهم زعماء الامة ومديرو
شؤونها الهامة وقللوا شيئا فشيئا من عدد انفسهم موظفين اداريين.

الفصل الرابع

مجلس النواب

« The House of Representatives »

قصد واضعو الدستور ان يكون رئيس الولايات المتحدة كملك دستوري على المثال الذي أراد حزب الاحرار الانكليزي ان يرى فيه الملك بعد تحديد سلطته وضبطها وان يكون الكونغرس على مثال البرلمان بعد اصلاحه وتنظيمه . ولكن فلت كلا الرئيس والكونغرس من القالب الذي غني بصوغهما فيه وتكيفت وظائف كل منهما بطريقة امريكية صميمة تبعاً للظروف التي كانت تحيط بهما اذ لم يكن للملك والبرلمان اللذين قصدوا تقليدهما مع بعض التعديلات في اتفاقية سنة ١٧٨٧ وجود حقيقي في ذلك الوقت بل كانا الى درجة عظيمة في عالم الخيال . هذا من وجه ومن وجه آخر أهم فانه لم يكن من المستطاع تقرير سلطة الرئيس والكونغرس تقريراً ثابتاً في دور الانتقال الذي كانت تمر فيه الولايات المتحدة في ذلك الوقت بواسطة أي دستور حتى ولو كان للملك والبرلمان المصالحين وجود حقيقي في الزمن الذي وضع فيه الدستور

وقد كان من المؤكد ان تتطور وظيفتا الرئيس والسكونغرس عن الملك والبرلمان الانكليزيين تطوراً سريعاً . وأخذ تطور كل هيئة منها وجهة خاصة بحيث يصعب علينا الا ان نعتقد ان الرئيس الاميريكي والملك الانكليزي والسكونغرس الاميريكي والبرلمان الانكليزي قد قصد منها ان تكون على مثال واحد اذا لم نتذكر هذه الحقيقة

ومن العبث دراسة أي نظام حكومي حي بتقسيمه الى أجزاء منفصلة ودراسة تلك الاجزاء كل على حدة . اذ الذي يعطي لكل قسم من أقسام الحكومة شكله وميزاته المهمة هو رد فعل أقسام الحكومة المختلفة بعضها على بعض . وقد بينت عدة مرات انه لا يتضح لنا تركيب الانظمة الحكومية الا عندما ندرسها ككائن عضوي كامل يعيش ويعمل . ويجب ان تكون دراستنا الحالية في جميع الادوار دراسة ذلك الاتحاد في السلطة الذي يوجد بين الاجزاء المختلفة في نظام الحكومة هذا من جهة ومن الجهة الاخرى دراسة الوسائل التي واسطتها تضبط الامة الحكومة ونوابها لانه لن يمكن وجود حكومة قوية حيث لا يوجد تآلف وتضامن وثيق بين احزائها المختلفة . ولن يمكن تأليف حكومة دستورية في بلاد لا تكون فيها أقسام الحكومة تحت مراقبة الرأي العام مراقبة دقيقة مستمرة . وعلى هذا نستطيع ان نفهم مجلس النواب فهماً دقيقاً اذا نظرنا اليه من وجهتين . أولاً من وجهة مركزه بالنسبة الى أقسام الحكومة الاخرى وثانياً من

وجهة تأثير الرأي العام على أعماله

وإذا سألت انكليزياً ان يصف نظام حكومة انجلترا فانه سيدخل البرلمان طبعاً في وصفه بل ويحتمل ان يتكلم عن مجلس العموم أكثر من أي هيئة أخرى ولكن اذا طلبت منه الكلام عن « الحكومة » فلا يخطر في باله مجلس العموم بل الوزراء فقط اولئك الذين نطلق عليهم اسم السلطة التنفيذية ويمكنني ان أبين بأعظم وضوح الدور الذي يلعبه مجلس النواب في نظامنا الحكومي بمقارنته بمجلس العموم الانكليزي . ولكن من الضروري لكي تظهر ماهية هذه المقارنة وأهميتها ترسيخ هذين المعنيين لكلمة « الحكومة » في عقولنا وعدم الخلط بينهما (١)

والاختلاف المهم في التطور السياسي الذي حدث في امريكا وانجلترا هو أن الكونغرس أصبح جزءاً من الحكومة بينما ظل البرلمان في وظيفته الأصلية فهو لا يزال على ما قصد منه أولاً أي محكمة الأمة العليا التي تنتقد الحكومة وتراقبها . ولكنه لا يكون قسماً منها أو يحاول أن يباشر ادارتها فلا يأخذ دور اقتراح القوانين الا في أمور صغيرة يلوح أن الرأي العام يطالب بسنها أو تبعاً لظروف خصوصية تتعلق بمصالح خصوصية ولكن

(١) يقصد الدكتور ولسون من هذه الجملة ان كلمة الحكومة معنيين . المعنى الاول يتضمن السلطة التنفيذية والسلطة التشريعية والسلطة القضائية والثاني يقصد منه السلطة التنفيذية فقط وهي معناها الاعتيادي ويقصد المؤلف المعنى الثاني عند كلامه عن الحكومة في هذا الكتاب ما لم يظهر ضد ذلك من معنى الجملة التي ترد فيها هذه الكلمة فحينئذ يقصد المعنى الاول

تقدم اليه كل الامور التشريعية من الوزراء اذ ليست أعمالهم
ادارية فقط بل تشريعية أيضاً ولا ينظرون الى البرلمان كأنهم
خدمته عملهم تنفيذ أو امره ولكنهم يطلبون منه التصديق على
برنامجهم السياسي والتشريعي على السواء

فليس عمل مجلس العموم اقتراح القوانين وسنها بل تأليف
الوزارات واسقاطها مفضلاً آونة هذه الوزارة وفي آونة أخرى
تلك . والوزارة هي عبارة عن لجنة تشمل زعماء حزب الاغلبية
وتقود المجلس في أعماله فهو يختار اذا كيف يرشد في واجباته .
ويشدد على العرش في جعل اولئك الزعماء وزراء المملكة .
وهو يتبع الحكومة وينتقدها وهذه هي وظيفته منذ القدم .
وعلى العكس لا يستطيع الكونغرس تأليف حكومتنا أو
اسقاطها . ولكن تستطيع الامة وحدها ذلك في اختيارها
للرئيس . وبما ان الكونغرس لا يقدر على تأليف الحكومة
(السلطة التنفيذية) أو اسقاطها كما يروق له فهو يرفع رأسه تبهاً
في انها لا تقوده في وضع القوانين تلك المسائل التي يعتبرها
من اختصاصه

وان وضع القوانين لأمر عملي جداً فهو ليس عبارة عن
مجرد كتابة بعض الآراء وسنها في قالب قانوني أو على الاقل
يجب ألا يكون الامر هكذا . ولا يجوز استعمال هذا الحق
كوسيلة لاجبار الامة على قبول بعض الاصلاحات التي تروق
في عيون اعضاء الكونغرس إلا اذا وجدت طريقة بسيطة مباشرة

لجعلهم مسؤولين عن النتائج الوخيمة التي قد تنشأ عن فشل
اصلاحتهم في انتاج التغييرات الحسنة التي قصدوها منها
والجانب العملي للقانون هو تطبيقه ولهذا كانت الحكومة
الهيئة الوحيدة التي تتألف من رجال خبيرين بتنفيذ القوانين
وانها لنتيجة لتطورنا السياسي تستدعي الانتباه ان يرفض مجلسي
الكونغرس ارشاد الحكومة لهما في الشؤون التشريعية فيخالفان
في هذا الامر المجالس التشريعية في العالم كله . وفي هذا المعنى
أصبح الكونغرس قسما من الحكومة (القسم الخاص بوضع
القوانين) بينما لم يضع البرلمان نفسه في هذا المركز قط . وقد
تعود الكونغرس على رؤية اعضائه يقترحون القوانين في اي
موضوع بكل حرية فضلا عن انه يلعب احيانا دوراً كبيراً في
تسيير الحكومة ورسم خططها . وفي امور اخرى كثيرة يظهر
بمظهر هيئة تنفيذية مستقلة استقلالاً تاماً عن اولئك الموظفين
المكلفين فعلا بالسلطة التنفيذية . بل وقد يذهب الى استنكار
اقتراحات الموظفين كفضول وتهجم منهم على استقلاله في العمل .
وقد اخذ على عاتقه ألف مرة ومرة تسيير الحكومة بدون ان
يتحمل زعمائه المسؤولية التي تنشأ عن ذلك . ومن الصعب
تصور تباین أكبر من هذا بين تطور مجلس العموم وتطور
الكونغرس الذي صيغ على مثال البرلمان بحيث يقف الآن
مجلس العموم في قطب ومجاس النواب في القطب الآخر من
الوجهتين النظرية والعملية

وقد قصد بلا ريب أن يكون مجلس الشيوخ قسماً من أقسام الحكومة في الولايات المتحدة فقد عني الدستور بأشراكه كهيئة إدارية مع الرئيس عند عقد المعاهدات مع الحكومات الأجنبية وفي تعيين الموظفين . ومع ذلك فقد قصد أن يستشار فقط في هذه الأمور وأن يراقب أعمال السلطة التنفيذية ولكنه لم يمنح حق الابتداء في المفاوضة مع الحكومات لعقد المعاهدات أو تعيين بل وحتى اقتراح تعيين الموظفين بل تتقدمه الحكومة في هذه الأعمال . وعليه فقط الموافقة على أعمال الحكومة أو عدم التصديق عليها وهذا هو ما يعمل به البرلمان الانكليزي أيضاً . أما موقفه بأزاء الشؤون التشريعية فهو مماثل لموقف مجلس النواب فكلما ما يجرى بكل انتباه وتشديد على حقه في أن يكون اقتراح القوانين آتياً من أعضائه حتى في تلك القوانين التي يعرف أنها إدارية محضة والتي لا تمس الشؤون العامة بل تخص واجبات المصالح الإدارية وتفاصيل أعمال الحكومة

وبما إن الكونغرس قد عقد نيته على أن يكون بمنزلة عن السلطة التنفيذية مستقلاً عنها في أعماله ومعتبراً نفسه كقسم من الحكومة على أسلوب ابتكره لنفسه فقد أُجبر على ابتداء نظام مناسب له . وبما إن مجلس النواب أكبر مجلسي الكونغرس عدداً فبطبيعة الحال كان تنظيمه كمجلس مستقل له حق اقتراح القوانين أكبر عناء ومشقة من تنظيم مجلس الشيوخ . ولهذا فقد ابتدع لنفسه احكم الانظمة وادقها فتجري أعماله بأحكام

وسهولة لا يباريه فيها مجلس الشيوخ

وبطبيعة الحال يختلف مجلس النواب ومجلس الشيوخ في انظمتهم واختصاصاتهم فقد قصد ان يكون الاول ممثلاً للامة وينتخب اعضاؤه بالتصويت العام المباشر بينها عني بمجلس الشيوخ ان يمثل الولايات كوحدة سياسية تتألف منها الولايات المتحدة (١) وفضلاً عن ذلك فتختلف مدة دور العضوية في كلا المجلسين . ومما لا نزاع فيه فقد قصد ان يستمد المجلسان سلطتهما من مصادر مختلفة وأن ينظرا ويتكهما في الشؤون العامة من وجهات مختلفة (فمجلس النواب يكون لسان حال الامة بينما يكون مجلس الشيوخ لسان حال الولايات) . ومهما كانا قد غيرا من ميزاتهم واختصاصاتهم الاصلية في تطورهما السياسي فلا يزال يظهر تباين حاد بينهما فالادوار التي يلعبانها على مسرحنا السياسي متباينة تبايناً هائلاً .

بل ويحتمل ان التباين بينهما الآن اصبح من بعض الوجوه اشد وضوحاً واتساعاً مما كان عليه في العصور الاولى من تاريخنا حينما كان مجلس النواب اصغر وأعماله ابسط مما هي الآن . وقد قلت فيه المناقشات عما كانت عليه سابقاً لانه لا يجسد الوقت الكافي لسماع كل الخطب التي يريد القاءها اعضاؤه المتزايدون .

(١) تنتخب المجالس التشريعية في الولايات أعضاء مجلس الشيوخ . ولكل ولاية الحق في انتخاب عضوين . وبما أن عدد الولايات الآن ثمانية وأربعون فيبلغ إذا عدد الأعضاء ٩٦

فضلاً عن ازدياد انواع المواضيع التي يمكنه المناقشة فيها زيادة فاحشة . وقد أصبح مجلس النواب هيئة عملية ترى ان واجبها يقضي عليها بانجاز اشغالها بلا تلاكؤ . ولكن حافظ مجلس الشيوخ على قواعده القديمة في تسير أعماله بدون تغييرها تغييراً جوهرياً فهو لا يزال مكاناً للمداولات الحرة والمناقشات الطويلة ولم ينقص من حق أعضائه في التكلم كما يشاءون مهم طالت خطبهم ذلك لأن عدد أعضائه قليل بالنسبة لعدد أعضاء مجلس النواب (١) ولذلك يمكنه التسامح في هذا الامر بدون عرقلة مجرى أعماله بينما لا يستطيع مجلس النواب ذلك . وقد يستمر مجلس الشيوخ على هذه الحال فيسمح لأعضائه بالكلام بدون قيد أو ترتيب ولكن يجب على مجلس النواب أن يكون آلة فعالة وهيئة عمل لا جمعية ثرثرة كثيرة الرغاء

ولما كان مجلس النواب جمعية كبيرة والجمعيات الكبيرة لا تستطيع في مداولاتها تكوين المخطط السياسية أو سن التدابير اللازمة فهو ككل جمعية أخرى لا يصلح لإدارة الأعمال . فعليه إذاً كما هو الحال مع كل الجمعيات الأخرى انشاء لجان تشكل من أعضائه لترسم قراراته وتدرس ما يراد عرضه عليه . ولهذا فيقسم المجلس ذاته الى لجان — ليست لجاناً وقتية تكون من آن الى

(٢) يبلغ عدد أعضاء مجلس النواب في الوقت الحاضر ٤٣٥ ويزداد عدد الأعضاء بنسبة ازدياد عدد السكان تبعاً للاحصاء الذي يعمل مرة كل عشرة سنين . وينتخب أعضاء مجلس النواب لمدة سنتين ويجوز إعادة انتخابهم

آخر — بل لجان دائمة يعهد اليها النظر في اشغاله قبل عرضها على المجلس نفسه ولها الحق في تقديم الاقتراحات والبيانات اللازمة عن الشؤون التي تفحصها . وبهذا يفحص كل قانون فحوصاً دقيقاً بواسطة هيئة صغيرة العدد تستطيع ان تفهم دقائقه وتتقنه

وتوجد لجنة دائمة « Standing Committee » لكل

موضوع هام من المسائل التشريعية فهناك مثلاً لجنة للاراضي التي تمتلك بوضع اليد « Committee of Appropriations » ولجنة للدخل والمصروفات وتبحث في الضرائب وكيفية اتقاقها ولجنة للمصارف والعملة ولجنة للتجارة ولجنة للصناعة ولجنة للزراعة ولجنة للسكك الحديدية والقنوات ولجنة للانهار والثغور ولجنة للسفن التجارية والمصائد ولجنة للحقانية ولجنة للشؤون الخارجية ولجنة لاراضي الحكومة ولجنة للنظر في الدعاوى المطالبة بامتلاك الاراضي ولجنة للشؤون الحربية ولجنة للبريد ولجنة للطرق العمومية ولجنة للشؤون الهندية (وتبحث في الامور الخاصة بسكان الولايات المتحدة من الهنود الحمر الذين كانوا يقطنون البلاد عند استكشافها ويبلغ عددهم الآن نحو ٣٠٠,٠٠٠ نسمة) ولجنة للتعليم ولجنة للعمال الخ . ويقسم العمل على اللجان كل حسب اختصاصها بحيث انه عند تقديم أي أمر تشريعي لهيئة المجلس تكون قد فحصته سابقاً لجنة فحوصاً دقيقاً واتقنت الامام بجميع أطرافه . ويربو عدد اللجان الآن على الستين ويجب ارسال كل قانون الى اللجنة المختصة قبل تقديمه

للمجلس وانه ليقرب من المستحيل أن لا توجد لجنة تختص بالنظر في أي قانون عن أي موضوع معقول من الامور التشريعية ولكن اذا ظهر موضوع جديد فلا ريب في ان المجلس يخلق بدون ابطاء لجنة جديدة تنظر فيه . ولهذا توزع بكل سرعة وترتيب الآلاف من القوانين التي ترسل كل عام الى اللجان المختلفة ثم تخرج منها بذات السرعة والترتيب بعد النظر فيها . والمشروعات التي تقدم الى المجلس هي التي تقرها اللجان بعد فحصها . فأحياناً تجد اللجان قانوناً قدمه بعض الاعضاء مناسباً ومقبولاً ولهذا تبلغه الى المجلس بدون تغيير جوهري وبممكنها ان تغير في قانون ما وتبدل أو تطرحه جانباً وتعمل بنفسها قانوناً جديداً أو تهمله بالمرّة ولا تبلغ عنه شيئاً لهيئة المجلس . وان عدد القوانين التي تقرها اللجان وتقدمها للمجلس قليل جداً بالنسبة لمجموع القوانين التي تقدم اليها لتفحصها . والمشروعات التي تروق في أعين اللجان وتقرها هي التي يبحثها مجلس النواب . وعلى هذا فبينما يعتمد مجلس العموم الانكليزي على عمل لجنة واحدة أعني الوزارة يعتمد مجلس نوابنا على عمل لجانه الستين . ولا يمكن لعضو في مجلسنا ان يقدم قانوناً مباشرة الى هيئة المجلس إلا بعد ان ينال إذناً خاصاً ليفعل ذلك وهو أمر ينذر ان يمنحه المجلس الآن . وان نفس تعقيد نظام المجلس وكثرة قواعده لجل في ذاته ثقل عليه فعدد لجانه الآن اكثر من نصف اعضاء مجلس الشيوخ ولا يستطيع مجلس النواب ان يختار بنفسه الاعضاء الذين

تشكل منهم كل لجنة ولهذا يترك لرئيس المجلس The Speaker of the House امر تعيين اعضاء اللجان المتنوعة ويتبع ارشادات لجنة تدعى لجنة القواعد Committee on Rules كلما تشبكت أعماله وتعدت لتعدد اللجان وكثرة تقاريرها التي تقدمها للمجلس . وان سلطة الرئيس في اختيار اعضاء اللجان التي خولها له المجلس لتضعه في مركز او توقيطي في تسيير شؤونه ويعطي الرئيس في كل الجمعيات التشريعية سوى في مجلس نوابنا سلطة صاحب كرسي وواجباته فقط فينتظر منه أن يقف بعيداً عن الاحزاب وأن يكون منصفاً عديم المحاباة فيهدى الجلسة اذا احتدم الجدل ويقرر موضوع المناقشات وينفذ القواعد التي تسيير بموجبها الجلسات بدون الانحياز لحزب أو شخص . وتعتمد كل الجمعيات الاجنبية على الحكومة لا على لجان يؤلفها رؤساؤها في قيادة شؤونها السياسية . ولكن حسب تطورنا البرلماني أصبح رئيس مجلس نوابنا ورؤساء المجالس التشريعية في الولايات زعماء عظمي الشأن فهم المحور الذي تدور عليه أعمالها ومرجعها الاعلى

ويعين الرئيس كل عضو من أعضاء اللجان ولا يختارهم ناظرأ فقط الى كفاءتهم الشخصية بالنسبة لنوع العمل الذي يختارهم لفحصه في اللجان التي يعينون فيها بل ينتظر منه ان يختار الاعضاء بالكيفية التي تروق له كزعيم حزبي يحب خير حزبه . نعم يُعرقل الرئيس كثيراً في حريته في تأليفه اللجان بواسطة قواعد عرفية

وتقاليد وسوابق مشهورة التي يستاء كثيراً على كل حال أعضاء المجلس القدماء من كسرهما . فمثلاً يجب الانتباه الى الاقدمية في الخدمة عند تعيين الاعضاء في اللجان المهمة ومن المسلم به أيضاً ان رئاسة بعض اللجان الهامة تقرر حسب قواعد معروفة في الاسبقية والاعتبارات الفردية . ولكن يمكن الرئيس دائماً أن يقرر بنفسه معظم التعيينات بطريقة تمنحه سيطرة مباشرة دامة على اجراءات المجلس والتي ينتظر منه ممارستها كزعيم الحزب الذي له الاغلبية بل ولا يتردد في اختيار أعضاء اللجان بكيفية تضمن له تنفيذ آرائه الشخصية بخصوص بعض المسائل العمومية بحيث أن نفس أعضاء حزبه لا يجدون فرصة في التصويت على تلك الشؤون كما يرغبون . ذلك لانه يختار أعضاء اللجان التي تفحص تلك المسائل من بين الذين يعرف أنهم سيعملون طبقاً لاماله ورغائبه ولا يمكن للمجلس التصويت على امر الا اذا قدم اليه من اللجان ويقرر الرئيس أيضاً ميعاد تقديم تقارير اللجان الى المجلس والزمّن الذي يجب اتقاؤه في خصصها وبهذا يستطيع أحياناً كثيرة ان يتحكم في المسائل التي يراد اقرارها بأن يجعل ميعاد تقديمها مناسباً او غير مناسب حتى تعطى فرصة لعرضها امام المجلس يوماً ما

وزيادة على ذلك فقد أصبحت العادة ان يسمح للرئيس بموجب امتيازته الذي يطلق عليه اسم «المعرفة» (١) «Recognition» ان يسيطر على مناقشات المجلس الى درجة عظيمة جداً فقد جرت

(١) أي سماح الرئيس لعضو في مخاطبة المجلس بعد استئذانه

العادة في المجتمعات الا يمكن لشخص التكلم فيها الا اذا سمح له صاحب الكرسي . وبما ان مجلس النواب يشعر دائماً بضيق وقته حتى بخصوص النظر في تقارير لجانه الدائمة لكثرة عددها واتساع دائرة أعمالها فهو يحصر المناقشة في تلك التقارير في دائرة ضيقة جداً . وعلى العموم يخصص الجزء الاعظم من الزمن القصير المخصص للنظر في تقرير لجنة ما الى رئيسها . وقد يتمكن بعض الاعضاء من التكلم بضع دقائق بعد ان يعملوا ترتيباً سابقاً مع رئيس اللجنة وتوضع في الغالب على منضدة رئيس المجلس قائمة بأسماء اولئك الذين سمح لهم رئيس اللجنة بالكلام عند النظر في تقرير اللجنة وهؤلاء الاعضاء فقط هم الذين يدعوهم رئيس المجلس للخطابة ويتظاهر بأنه لا يرى أشخاصاً غيرهم يريدون الكلام حتى ولو كانت « عينه في عيونهم » . الا بالطبع في حالة حصولهم على اذن منه قبل ميعاد الجلسة . ولهذا لا يحتاج اي عضو لم يعمل ترتيباً سابقاً اما مع رئيس اللجنة او رئيس المجلس الى اتعاب نفسه بالقيام واجهادها كي يراه رئيس المجلس . ويجب الا ينتظر اي عضو لم يعط سابق انذار للرئيس ان يسمح له الاخير بتقديم امر الى هيئة المجلس في اللحظات التي تتخلل اعمال المجلس المقررة الا اذا كان ذلك العضو زعيماً لاحد الاحزاب . وللرئيس اذا شاء ان يقرر الاقتراحات التي يجوز تقديمها للمجلس

وقد تطورت في السنين الاخيرة واجبات لجنة القواعد (اللجنة التي من اختصاصها توزيع وقت المجلس على شؤونه)

المختلفة) تطورا مهماً وغريباً في بابه . فقد كان عملها الاصل
 بسيطاً جداً وهو أن تبلغ الاعضاء عند افتتاح أول جلسة لمجلس
 جديد مجمل القواعد العامة التي سيسير بموجبها المجلس ثم يوافق
 عليها . وتعديل تلك القواعد من آن الى آخر تبعاً لاقترحات تلك
 اللجنة فضلاً عن انه كان يحال عليها أي اقتراح لتعديل بعض
 القواعد فتتظر فيه وتكتب تقريراً عما تراه . ولكن ينتظر من
 اللجنة الآن فضلاً عن أعمالها هذه ان ترتب برنامج أعمال
 المجلس بحيث لا يرتبك فيها والوصول بدون تلكؤ الى النظر
 في التدابير التي تنتظر البلاد انجازها بسرعة أو التي تضطر لوازم
 الحكومة الى عدم اهمالها . إذ يعرف الحزب الحائز على الاغلبية
 جيد المعرفة انه اذا أراد ان يحافظ على سمعته عند الناخبين
 فيجب عليه ألا يسمح بأن تقف تقارير اللجان المختلفة حيز عثرة
 في فحص الشؤون التي تعهد بتنفيذها . فهو ينتظر من لجنة
 القواعد ان تطرح جانباً أعمال المجلس العادية عند لزوم الحال
 وان ترسم برنامج أعماله بحيث يتمكن الحزب من الوصول
 بدون ابطاء الى الامور الجوهرية التي تهتمه أو على كل حال الى
 الامور التي يرى زعماء الحزب الانتهاء منها في الاول . ولهذا
 أصبحت اللجنة جزءاً هاماً جداً في النظام الحزبي . وهي تتألف
 من خمسة أعضاء وهم رئيس المجلس وعضوان من حزب الاغلبية
 وعضوان من حزب الاقلية وعلى هذا فيتسلط أعضاء حزب
 الاغلبية على اجراءاتها أما وجود عضوي الاقلية فهو أمر يكاد

يكون رسمياً محضاً. وفي الغالب يكون عضوا الاغلبية اللذان يشتركان مع الرئيس في أعمال اللجنة نصيرين مخلصين له بحيث يستطيع ان يعتمد على تأييدهما الامين وتعضيدهما الصادق له. وقد وصف اللجنة مرة أحد الرؤساء وهو يبتسم بأنها مكونة من الرئيس ومساعدين له. وهي طريقة لطيفة للقول بأن اللجنة هي عبارة عن أداة يتحكم الرئيس بواسطتها في أعمال المجلس بحيث يظهر لنا كسيد او ترقاطي

ولكن في الحقيقة لا توجد كلمة « أوتقراطي » في معجمنا السياسي اذ لا يستخدم الرئيس سلطته الكبيرة تبعاً لامباله الشخصية ولكنه أصبح الاداة التي يسيطر بواسطتها حزب الاغلبية الذي هو أحد زعمائه على اجراءات المجلس. وانما يمثل أعضاء الحزب لا وامره لانهم اختاروا أن يحكمهم على هذه الطريقة اذ يصادق الحزب على القواعد التي يسير عليها المجلس ويستطيع اذا شاء أن يلغيها بل ويمكنه نسخ قرارات الرئيس أيضاً وتأديبه على غلطاته كما هو الحال أيضاً في المجالس النيابية الاخرى. فقط وجدت الاغلبية أنه من الملائم جداً أن تمنحه سلطة كبيرة قاصدة من وراء ذلك تسيير أعمال المجلس بلا تـكـوـر والبـت في الاعمال الهامة وعدم تضيق وقت المجلس في الكلام والمناقشات

ومن المبالغة أيضاً القول بأن المجلس يصادق بدون مناقشة على القوانين التي تعرض عليه في الصورة التي تضعها فيها اللجان اذ من الواضح أنه من مصلحة حزب الاغلبية كما من مصلحة الامة أيضاً

أن يفحص المجلس المشروعات المهمة وعلى الخصوص كثيراً من المشروعات المالية بكل دقة وانتباه . ولا يترك شيئاً لتقرره الفرص أو الرئيس ومساعداه

ويترأس فوق الاحزاب خارج المجلس المؤتمر الحزبي Party Caucus « فلحزب الاغلبية مؤتمر يجتمع في أوقات معينة والذي لقرارته يمثل رئيس المجلس بما انه عضو من أعضاء المؤتمر ويستطيع أي عضو أن يرفع اليه ظلامته اذا رأى أن الرئيس عظيم الغطرسة والاستبداد في الرأي عديم الالتفات الى أعماله وقليل الانتباه لآراء الاعضاء غير الظاهرين في الصفوف الاولى . ولهذا المؤتمرات مكان عظيم الاعتبار في النظام الحزبي . ويقرر فيها الحزب الامور التي يرى أنه لا يستطيع الجزم فيها داخل المجلس وفي قدرة الاعضاء الذين لا يرغبون في ربط أنفسهم بقرارات هذه المؤتمرات الامتناع عن حضورها . ولكن يعتبر أمر كهذا كسراً خطيراً للنظام الحزبي وقد يجبر على الاشخاص الذين يجزأون على فعله سمعة غير محبوبة كنا كشين للعهود . وهذا ينتظر من الاعضاء الذين يريدون المحافظة على مراكزهم في الحزب الحضور و ينتظر من الاعضاء الحاضرين احترام قرارات المؤتمر . فهو اذا أداة فعالة في المحافظة على تضامن الحزب واتحاده . وهذه المؤتمرات هي اجتماعات حرة يمكن لكل عضو ان يقول فيها ما يروق له . ولكنها تعقد وراء أبواب موصدة . وفي العادة يعد الحاضرون وعد شرف بعدم التصريح خارج المؤتمرات بالنزاعات والاختلافات

التي قد تظهر أثناء المناقشات

وبهذه الطريقة أصبح مجلس النواب فعالاً عظيم التأثير .
 وغرضه الأكبر انجاز أعماله بلا تلكؤ . فهو يخاف الى درجة
 عظيمة من ان يصير حانوتاً كثير الرغاء فيبلغ المستر كارليل
 امنيته الكبرى . ولكن اذا لم يكن من مناص للكلام فهو
 يفعل ذلك في غرف لجانه لا علناً في هيئة المجلس . وغرف اللجان
 خصوصية ليس لاحد الحق في دخولها الا اذا حصل على اذن
 صريح من اللجان ذاتها . حقيقة انه ليس قليل الوقوع أن تعقد
 اللجان جلسات رسمية عمومية عند النظر في قوانين معينة وتدعو
 للحضور كل الذين تؤر تلك القوانين في مصالحهم ليصروا أمامها
 بآرائهم سواء مع أو ضد التشريع المقترح . ولكن اجتماعات
 كهذه هي الاستثناء لا القاعدة . وفي الغالب لا يسمع الجمهور
 شيئاً عن الاسباب التي حملت لجنة ما على تقرير توصياتها الى
 مجلس النواب . ولا تحتوي خطاب رؤساء اللجان أمام هيئة المجلس
 إلا على نقط قليلة من الآراء المختلف فيها والتي بلا ريب ظهرت
 بوضوح اثناء اجتماعات اللجنة السرية

وكل لجنة في الواقع مثال مصغر لمجلس النواب فيمثل فيها
 حزب الاقلية بالنسبة لقوته العددية في المجلس ولذا يوجد في كل
 لجنة اعضاء يمثلون آراء كلا الحزبين ويحدث أحياناً أن يكون
 لحجج اعضاء حزب الاقلية وأقوالهم تأثير عظيم في كتابة التقارير
 التي تعمل بخصوص الشؤون التي تفحصها اللجان والتي لا يختلف

فيها الحزبان اختلافاً كبيراً. أما المسائل التي تعهد أعضاء الاغلبية أمام دوائر انتخابهم ان يقفوا بأزائها موقفاً معيناً فسيصرون بالطبع على تنفيذ آرائهم. وراهم في الغالب على اتصال دائم برئيس المجلس بخصوصها. وعلاقات أعضاء الاغلبية بأعضاء الاقلية متينة وودية جداً على العموم ويحصل أحياناً أنه في اللجان التي تنظر في شؤون تكاد تكون فنية صرفاً مثل الشؤون الصناعية أو مسائل البنوك أو بناء الاساطيل البحرية أو ترتيب قانون المرافعات امام المحاكم أو في الامور التي تدخل فيها التقاليد والعرف الى درجة كبيرة والتي تتطلب لفهما خبرة طويلة مثل الشؤون الخارجية ، في هذه الامور ترى أعضاء الاقلية الذين مارسوا الخدمة في المجلس مدة طويلة والذين ألفوا على ممر الايام تلك الشؤون وتبينوا دقائقها يقودون في الواقع الى درجة عظيمة ابحات اللجان التي عينوا فيها . وهكذا تجري اعمالها على شكل عملي اذ تقل المنافسات الحزبية والرسميات في غرف اللجان عن هيئة المجلس

ويمثل نظام حزب الاقلية ذلك الذي لحزب الاغلبية فله زعماءه الرسمىون ومؤتمراته التي يقرر فيها خطه السياسية . حقيقة يكون اعضاؤه في العادة اقل تنظيمياً من حزب الاغلبية ولكن هذا لانهم يكونون المعارضة وليست في يدهم مقاليد الحكم ولهذا يستطيع الحزب ان يسمح لهم بنصيب اوفر من الحرية في ما يقولونه ويفعلونه ولكنه منظم لدرجة تكفي لجمع

شملة حينما يظهر على سطح المجلس اي امر ذي اهمية حزبية حقيقية . وتنتظر البلاد من اعضائه ان يظهروا بمظهر الاتحاد والتضامن وان يكونوا على استعداد لان يرتبوا شؤونهم في وقت قصير جداً بالدقة والنظام اللذين لحزب الاغلبية اذا فازوا في الانتخابات العمومية وصار زعيمهم رئيساً للمجلس

وسواء تسلمت عن نظام المجلس أو عن واجباته وسلطته فاني أجد نفسي راجعاً للكلام عن رئيسه . وقد جعل بلانزاغ نظام دقيق كهذا مجلس النواب قسماً من أقوى أقسام الحكومة وأشدّها نفوذاً وأصبح رئيسه الذي فيه تتجمع سلطته أعظم شخص في نظامنا الحكومي المعقد بعد رئيس الجمهورية اذ كل السلطة العظيمة الممنوحة لمجلس الامة العظيم هي تحت أمرته والبلاد كلها تعرف كيف انه يستخدمها بطريقة فعالة

ومهما كان نفوذ واهمية مجلس الشيوخ فليست سلطته محصورة في شخص واحد . فلا يوجد شيخ له تلك السلطة على قسم حكومي ذي نفوذ عظيم . ويتعامل زعماء مجلس الشيوخ في كل مداولاتهم مع مجلس النواب بخصوص الشؤون التشريعية مع هذا الزعيم القذ الممثل في ذاته لمجلس النواب . وهكذا يفعل ايضاً رئيس الجمهورية والوزراء . وعلى رئيس الجمهورية ان يكون على اتفاق مع رئيس مجلس النواب الذي بدون موافقته ورضاه يصعب جداً أو يستحيل عليه الحصول على مصادقة المجلس على اي أمر تشريعي فيجب ان تحصل المشروعات التي يراد ان يقرها

المجلس على استحسنه وتعضيده . وعلى اعضاء الوزارة دراسة آرائه وميوله وفهمها اذا أرادوا الحصول على مساعدة المجلس على التدابير والمشروعات التي يرون لزومها لادارة اعمال وزاراتهم وقد يستطيع الانسان ان يلخص العناصر التي تدير حكومتنا في ثلاثة الاول رئيس الجمهورية بسلطته العظمى ونفوذه الهائل والثاني رئيس مجلس النواب الذي يمثل حزب الاغلبية في مجلس الامة الذي تسير اعماله حسب اوامره . والثالث مجلس الشيوخ وهو كثير الكلام والمناقشات ويقوده في اعماله اعضاء قليلون ذوو نفوذ وسمعة حسنة ولكنه مجلس يقل فيه النظام والترتيب .

والفرق بين مجلس العموم ومجلس النواب هو ان الاول يؤلف الحكومات ويسقطها اما الثاني فينتخب رئيس المجلس ويسقطه ومع ذلك فكلاهما يتبعان وينتقدان . فواحد منهما يتبع ما يربو على الستين لجنة والاخر لجنة واحدة (يقصد الوزارة) والاوّل ينتقد رئيس المجلس ولجانه والاخر الوزراء الذين صارت اليهم مقاليد الحكم . ولا يستطيع مجلس كثير العدد ان يفعل اكثر من هذا

ومن جهة طريقة توزيع الاعضاء على لجان مجلس النواب يغلب ان يعين الاعضاء الجدد أو غير النابهين على اللجان ذات الاشغال القليلة او الرسمية اذ لاتزال توجد لجان عديدة بطل ان يكون لها عمل حقيقي أو ذو أهمية . ولكن مهما كان توزيع

الرئيس للتعيينات في اللجان حسناً فلا بد ان يحدث دائماً ان
تؤلف لجان عديدة ذات أشغال هامة جداً من اعضاء متوسطي
الكفاءة والدكاء قليلي الخبرة في الشؤون العمومية اذ ان الرجال
المعدودين في المجلس قليلون ويؤلفون اللجنتين او الثلاثة اللائي
تعتبر اهم اللجان كلهما . وبتعيينك شخصاً في لجنة فانك في الواقع
تلجم لسانه عن الكلام في اي امر تشرع في سوى ذلك الذي يحال على
لجنته . ولهذا يجب ان يكون الرئيس ذا فكري بعيد النظر في
معرفة اهم المسائل التي ستقدم للكونفرس في دور معين كي يمكنه
ان يعين ا كفاً الاعضاء للنظر في اهم الاعمال حتى يؤدي المجلس
اعماله بدقة واحكام . ولا بد من ملء عضوية معظم اللجان من
صفوف الاعضاء غير النابهن للنظر في الاعمال البسيطة واختيار
افضل الاعضاء لفحص الاشياء الهامة

وان مجلس النواب بانقراده في العمل وعدم تضامنه في تأدية
واجباته مع اقسام الحكومة الاخرى اصبح هيئة اقل سلطة
وتقوذاً بما لو كان له حظ مجلس العموم بتحويله مراقبة الحكومة
ذاتها . اذ الاستقلال في اي نظام معناه الانزال والانزال
يجلب الضعف والوهن فلا تجدد في مجلس النواب سلطة رئيسية
ترشده في اعماله بحيث انه ينتج عن ذلك ان الاعضاء الآن
يصوتون في الجانب الذي يختارونه . بل ويمكنهم ان يتبادلوا
معروفاً بمعروف وهبة بهبة دون الاهتمام باتباع سياسة واحدة .
وانه لاستنتاج مسر في علم الديناميكا السياسي (الديناميكا علم

يختص بقوة حركات الاجسام) انه اذا اراد جسم الانزال عن
الاجسام الاخرى التي تقاربه في النوع فانه يفقد فرصة صيرورته
الرغم للاجزاء الاخرى اذا كان له من القوة ما يحوله الحصول
على ذلك المركز ولا يمكنه الا الحصول على نصيب ضئيل بين
الاقسام الاخرى بطريق المساومة معها . ويصعب علينا ان ننتظر
انه بازدياد شؤون الامة تعقيداً ودقة وصعوبة بحيث تتطلب
ترتيباً افضل وضبطاً أدق لسلطة الحكومة ان يستمر مجلس النواب
قنوعاً بعزلته الحالية

اننا أناس نحب الكفاءة وكأمة عملية فاننا نستحسن كثيراً
نظام المجلس البديع الكامل في تفضيله انهاء أشغاله بدون ابطاء
وعدم صبره على اضاءة الوقت في الكلام ولكن يجب ألا نأسى
انه اذا رتبنا كل قسم في نظامنا السياسي على قاعدة « الاعمال »
فمن أين تأتي المشورة والانتقاد الأمران اللذان نحتاج اليهما في
هذا العصر أكثر من الايام السالفة . واذا كان لا بد من ان
تصبح مجالسنا التشريعية الحالية عملية صرف فعلينا ان نبتديء
في اعتبارها كـ بعض اقسام السلطة التنفيذية المستقلة ونبتكر
جميعات جديدة للمناقشة وبحث الاعمال . لانه لا يمكن تسيير
الشؤون العمومية بطريقة دستورية حقيقية بدون بحث متوال
وتنقيب مستمر الا اذا كنا محظئين في تحليلنا لمعنى الحكومات
الدستورية بانها تلك التي تدار أعمالها بناء على تفاهم جلي بين
اولئك الذين يباشرون ادارتها واولئك الذين يخضعون لأوامرها

تفاهم غير مؤسس على القانون الاساسي فقط بل مطابق لاحوال كل عصر وجيل التي قد تظهر في مناقشات وانتقادات الجمعيات النيابية . وليس من شأن الاخيرة تسيير اعمال الحكومة بل المحافظة على التفاهم الحسن بين الرأي العام والسلطة التنفيذية ذلك التفاهم الذي يعتبر روح الانظمة الدستورية

وهناك فرق بين بحث وبحث . واني اعتقد ان السبب الذي يجعلنا في هذه الايام نظن ان المناقشات اقل لزوماً في مجالسنا التشريعية مما كانت في الايام السالفة هو لاننا سمحنا لانفسنا في التخيل بان اعمال الحكومة تبحث بحثاً كافياً ويعلق عليها تعليقاتاً وافياً في المقالات التي نقرأها في الصحف . ولكن حتى ولو لم تكن الصحف ملك مصالح خصوصية او حتى اذا فرضنا ان اقوالها تعبر حقيقة عن الآراء السائدة في الجهات التي تطبع فيها الشيء الذي يندر وجوده في الوقت الحاضر ، فمع ذلك فليست ابحاثها في الشؤون العمومية من النوع اللازم للمحافظة على الحكومات الدستورية . وتوجد اشياء كثيرة يمكن قولها توضح لنا هذا الامر بكل جلاء

فمثلاً قلما يقرأ الافراد الذين لا يقطنون المدن الكبيرة اكثر من جريدة واحدة . ولذا فالاشخاص الذين يطالعون الجرائد ويبحث امامهم موضوع ما في اكثر من وجه قليلو العدد . وفي الغالب يقرر الافراد لانفسهم من الاول اي الوجوه يقرأون باختيارهم الجريدة التي يطالعونها . ولكن اهم من ذلك بكثير هذه

الحقيقة التي يقل الانتباه لها وهي انه مهما بلغ عدد الابحاث المنفصلة في موضوع ما ومهما كثرت وتباينت وجوه النظر فيه ومهما كثر عدد الجرئد التي تستقصى دقائقه فلن يمكن مقارنة الآراء المختلفة ووزنها بطريقة فعالة كالتي نجدها في جمعية نيابية مسؤولة

اذ يجب ان تكون المناقشات التي يترتب عليها تسيير الاعمال العمومية مركبة من عناصر كثيرة أو قليلة وممزجة بعضها ببعض بطريقة يمكن الركون اليها حينما تتقابل تلك العناصر المختلفة وجهاً لوجه كقوى حية متنافسة مجسمة في الاشخاص الذين يخوّلهم الناخبون أن يكونوا لسان حالهم والذين يتكلمون عالمين على الدوام أنهم مسؤولون عما يفوهون به .

وتحصل في الغالب مناقشات عمومية في اللجان لا في هيئة المجلس ذاته ولهذا لا تبحث الشؤون العمومية في حضرة المملكة بل وراء ابواب اللجان الموصدة

وفي الجمعيات النيابية يواجه أعضاء حزب أعضاء الحزب الآخر وجهاً لوجه وكل منهم ينظر الى الامور من وجهة مختلفة فيشعر كل فريق أنه توجد حجج عملية صحيحة تناقض حججهم يتمسك بها أشخاص لا يقلون عنهم في طهارة الذمة واستقامة الاخلاق ومضاء العزيمة ولهذا يتعلمون اموراً لا يعرفونها من قبل . ولا يقصد من المباحثات العمومية ان تكون مجرد مجموعة آراء ومناقشات بعض الاشخاص بل مؤلفة من خليط آراء كثيرة على اتصال

فعلي بعضها ببعض فهي كائن حي صنيعه عقول كثيرة وشخصيات عديدة واختبارات حمة . ولن يمكن الوصول الى نتيجة مرضية الا باحتكاك الآراء في الجمعيات حيث يبحث في الامور أخذاً ورداً وتنصدام العقول والآراء في شكل عملي . ولهذا يقل عدد القوانين المتطرفة التي قد يفكر في وضعها بعض المصلحين الغيورين دون ان يدركوا استحالة تنفيذها

واذا بحثنا في العلاقات بين مجلس النواب ومجلس الشيوخ فلا بد من التصريح بأن الصلات بينهما ليست ودية جداً اذ يمكن استقصاء روح غير ودية وعداء خفيين بينهما ناتجة عن رغبة كل منهما في صيانة استقلاله وانفراد . ويحدث الخلاف بينهما أحياناً على أمر تشريعي مهم فترجح في بعض الاحيان كفة احدهما وفي الاحيان الاخرى كفة الآخر . ولكل منهما مزايا خاصة به ، فمزية مجلس الشيوخ أنه جمعية عمومية غير مقسمة وليس عبارة عن رزمة من اللجان . ولهذا يستطيع الاعضاء بسط آرائهم في مناقشات متقنة مؤثرة . أما مزية مجلس النواب فهي لانه يعتبر الجمعية التي تمثل الامة تمثيلاً أصح وهو على اتصال مباشر ومعرفة تامة بأفكار الجمهور . وللمجلس النواب مزية اخرى وهي أنه أحكم نظاماً وأعظم تأهباً واستعداداً لانجاز ما يطلب منه اذاؤه بدون ابطاء ، الامر الذي لا غنى عنه في المناورات السياسية . ولكن مهما تكن نتيجة النضال بين المجلسين سواء انتهت بفوز مجلس النواب أو مجلس الشيوخ فهي لا تدل على شيء حقيقي

في اسباب الفوز فلا يدل انتصار مجلس النواب على تعضيد الامة
لبرنامجها كما أنه لا يدل فوز مجلس الشيوخ على حكمة أعضائه
وبعد نظرهم وخبرتهم في الشؤون العمومية

ويعين كل مجلس بالقرب من انتهاء دور العمل لجنة وتجتمع
اللجنتان وتبذلان كل ما في طاقتهما لازالة الاختلافات التي قد
توجد بين المجلسين بخصوص بعض الشؤون . وقبل ان ينتهي
فصل العمل بزمان قصير تتفق اللجنتان على التقرير الذي ستقدمه
كل منهما الى المجلس الذي تنوب عنه . وهذا التقرير هو عبارة
عن مجرد الوصول الى تسوية بطريقة تبادل معروف بمعروف ، وفي
حالة عدم وصول اللجنتين الى تسوية بينهما على أمر ما يسقط ذلك
الامر . فليست هنالك زعامة مشتركة بينهما ترشد المجلسين في
أعمالهما ، هذا حتى في حالة كون الاغلبية في المجلسين مؤلفة من
أعضاء حزب واحد .

ويجب ألا يغرب عن البال انه مهما كانت سلطة رئيس مجلس
النواب عظيمة لا سيما في المسائل الخاصة بالامور التشريعية التي
تقدم الى المجلس فهي لا توازي سلطة رئيس الجمهورية ونفوذه
في قيادة الرأي العام . ذلك لان الاول ما زال يعتبر عضواً يمثل
دائرة انتخاب واحدة بينما يمثل الثاني الامة كلها التي انتخبته لملء
ذلك المنصب الرفيع ، واذا تكلم فلكلامه وقع عظيم ومنزلة خاصة
في نفوس الافراد .

وتظهر فحوى هذا الأمر لكل من يدرس الانظمة

الحكومية والذي يرغب في فهم الجوهر لا مجرد النظريات اذ يدرك ان أعظم نصيب من السلطة يذهب الى ذلك القسم من الحكومة الذي يكون على اتصال مباشر بالامة أكثر من غيره، وهذه نتيجة منتظرة بطبيعة الحال للانظمة الدستورية .

ويغرب عن بالنا دائماً التنبيه على أهمية التضامن بين اعضاء الجسم الواحد عند فحصنا لنظامنا الدستوري . ويجب علينا أيضاً عند فحصنا لنظام حكومتنا أو انظمة الحكومات الاخرى ان ندرس الاشخاص الذين يدرون تلك الانظمة وتأثير الرأي العام على الحكومة .

وعلى الرئيس ان يفهم تماماً آراء وميول مجلسي الكونغرس الحقيقية عند تعامله معها اذا أراد ان يحصل على موافقة حزبه والامة ايضاً على أي برنامج أو مشروع يقترحه . وعلى مجلسي الشيوخ والنواب ان يدرس احدهما الآخر وان يلعب كل منهما ذلك الدور الشاق وهو ان يجتهدا في تسوية اختلافاتهما كي يحافظوا على أي تضامن أو اتفاق قديم بينهما بخصوص الامور التشريعية . نعم لكل منهما ميول وتقاليد خاصة بل ويغير كل منهما من ازدياد سلطة الآخر ومع ذلك فهما ملزمان بالاتفاق معاً

وسيكون لذلك القسم من الحكومة الذي هو على اتصال بالرأي العام أكثر مباشرة من غيره فرصة أعظم للسيطرة على باقي الاقسام . وهذا القسم في الوقت الحاضر هو رئيس الجمهورية

ويقل تفوذ أي قسم من أقسام الحكومة كلما امتنع عن
 اظهار الحجج البينة والاسباب المعقولة للامة لتزكية اعماله
 واجراءاته ، ويهم البلاد على ممر الايام ان تعرف ان الامور
 الضرورية النافعة قد انجزت وانجزت بحكمة أكثر من ان تعرف
 فقط الانتهاء من الاعمال بمجلة وطيش ولو كان المقصد حسناً
 حميداً . والمباحث العمومية والمناقشات العلنية هي العامود الذي
 تستند عليه الحكومات الدستورية في المحافظة على ثقة الامة بها .



الفصل الخامس

مجلس الشيوخ

انه لمن الصعب جداً ان نكون حكماً عادلاً عن مجلس الشيوخ في الولايات المتحدة مع انه قلما نالت جمعية نصيبه من البحث والاستقصاء . ولا توجد هيئة أسىء فهمها وقدح في أعمالها أكثر منه ولكن قد مرّ زمن فيه اغرقنا عليه المديح والثناء فشاركنا الكتاب الاجانب في وصفه بأنه من أهم هيئاتنا السياسية كما أنّه بلا نزاع من أهم المجالس التي كنّا اول من ابتكرها . ولكننا نفرق عليه في هذه الايام الانتقاد المر والعداء الكثير . فنتهمه باختراع كل غرض خبيث أو حركة ضارة غير محمودة بل وفي بعض الاحيان نزرع عنه ثقتنا بالمرّة

ولكن الحقيقة هي أنه يمكنك ان تصف مجلس الشيوخ كما يروق لك ، اذ هو مجلس مركب من عناصر عديدة متنوعة لكل منها وجهة خاصة في النظر الى الامور . ولهذا قد يوجه ناقد كل التفاته الى عنصر واحد في وقت ما فيبين كل محاسنه متجاهلاً للطالح فيه او يقذف بكل قواه في كل ما يظنه رديئاً ويتعمى عن كل ما قد يناقض مثالبه وطعونه . وللمجلس الشيوخ في الحقيقة ميزات متناقضة . ويمكن النظر اليه من وجهات متعددة . وليس من الهين وصفه بعبارات التعميم والاطلاق . وهو يختلف اختلافاً

جوهرياً عن مجلس النواب . فالأخير كأن عضوي ، وقد تغلب على صعوبات كثيرة حتى أصبح جمعية عملية متحدة تحت نظام واحد بينما لا يعتبر مجلس الشيوخ كهيئة نظامية بل كجماعة من الأفراد الذين حافظوا على تقاليد مجلسهم الأصلية بدون تعديل يستحق الذكر .

وقد قلت في محاضرة سابقة انه يستحيل ان تصف الولايات المتحدة وصفاً تعميمياً . ولهذا السبب عينه يستحيل الكلام بالاجمال عن مجلس الشيوخ في عبارة واحدة او وصف مختصر . اذ هو يمثل الولايات باختلافاتها الكثيرة المتباينة لا السكان الذين يعملون ان يكونوا جماعة واحدة ذات عادات ومصالح واحدة كلما كثر عددهم

ويوجد الآن في مجلس الشيوخ معظم كبار الرجال العموميين في الولايات المتحدة . ولكن لم يكن الامر هكذا سابقاً ، فقد كان مجلسا النواب والشيوخ على قدم المساواة في وجود عطاء الساسة في المملكة بين زمرة اعضاءهما ، وذلك قبل ان يصبح الاول هيئة عملية لامناقشة فيه ولا بحث . ولكن اختلف الحال في السنين الأخيرة ، ويرجع السبب في ذلك الى الحقيقة الآتية وهي ان النظام يزدرد الأفراد ويحجبهم عن الانظار بينما تظهر المناقشات شخصيتهم وميزاتهم . فيفضل الرجال ذوو الاخلاق العالية والمعقول النيرة الهيئة التي تخول لهم حرية أكثر في الكلام والعمل حسبما يعتقدونه شخصياً

وقد كان مجلس الشيوخ على الدوام ولا يزال الى الآن مرمي محبوباً لمطامح رجالنا العموميين . وكلما ترك مجلس النواب مركزه كهيئة تطرح امامها المسائل على بساط البحث والمناقشة كلما علا مركز مجلس الشيوخ في عيونهم

نعم يجب ألا ننسى ان عدد الشيوخ اقل بكثير من اعضاء مجلس النواب . وأنه لا كثر ظهوراً ان تكون عضواً في هيئة تتكون من ستة وتسعين عضواً من اخرى تضم اكثر من اربعائة . وفضلاً عن ذلك فمدة دور العضوية في مجلس الشيوخ ثلاثة امثال مدة العضوية في مجلس النواب . فمن الطبيعي ان يشعر كل عضو من اعضاء مجلس الشيوخ بامتياز العظم في ان يكون عضواً لمدة ستة اعوام بدلاً من عامين (التي هي مدة العضوية للدور الواحد في مجلس النواب) يستطيع في أثناءها ان يشهر اسمه بين الجمهور اذ لديه وقت كاف فيه يستطيع ان يتعلم ما يجب عليه عمله ويتقنه . ويساعد قلة عدد اعضاء مجلس الشيوخ وطول مدة عضويتهم على انماء روح الفردية فيهم ويعطيهم هذان الامران اهمية ومكانة لا يتمتع بهما في الغالب اعضاء مجلس النواب الا اذا ارتقوا الى واحد من الثلاثة او الاربعة المناصب ذات النفوذ الحقيقي فيه

ومع ذلك فليس هذان الامران أي مدة العضوية وعدد الاعضاء الاختلافين الاساسيين بين مجلس الشيوخ ومجلس النواب اذ مهما قيل فإن هاتين الامران جزئيان . ولكن الامر

الذي يعطى مجلس الشيوخ ميزته وأهميته كقسم في حكومة
دستورية هو الحقيقة في أنه لا يمثل السكان بل الولايات تلك
الوحدات السياسية التي قسمت فيها البلاد . ولا ينتخب أعضاؤه
تبعاً لعدد السكان بل ينتخب اثنان عن كل ولاية صغيرة كانت
أو كبيرة

ويلوح لي أن أولئك الناقدين لنظام حكومتنا — وأنني
أعتقد أنهم بدون استثناء اميريكيون — الذين ينددون بالمبدأ الذي
أسس عليه مجلس الشيوخ بانن انتقادهم على الزعم بأن الولايات
القليلة السكان والثروة ترسل عدداً مساوياً لما ترسله تلك ذات
السكان العديد والثروة العظيمة يخطئون خطأ تاماً في اختيار المعيار
الذي يجب قياس مجلس الشيوخ به كأداة دستورية في نظام
كالذي لنا

اذ يخطئون خطأ فاضحاً في افتراضهم بأن اهتمام الولايات
الجديدة الضعيفة والقليلة السكان في رقي البلاد الاقتصادي أقل
من ذلك الذي تظهره الولايات الاعظم عمراناً والاوفر ثروة
وتقدماً . فقد يكون رأس مال الولايات الصغيرة أقل ولكن من
المرجح أن يكون اهتمامها أعظم في كل الشؤون التي تخص مرافق
الحياة وفرص التقدم والرخاء . فمثلاً هناك مغزى لقولنا أن
مصلحة الرجل الفقير في رخاء المملكة أعظم من تلك التي لرجل
ثري . وذلك لانه ليس لدى الاول مال احتياطي ، وعلى هذا
تتوقف حياته وسعادته كلها على يسر البلاد . فاذا علمنا ذلك

يمكننا ان نفهم انه قد تتوقف نفس حياة اقليم في ادوار نمو الاولى على مجرد أزمة وقتية طفيفة تلحق باقليم آخر يغني

والمبدأ الذي أهتم جداً باظهاره وايضاحه كاسر من الالهمية بأعظم مكان في أنظمة بلاد كبلادنا هو أنه يجب تمثيل كل ولاية بصرف النظر عن عدد سكانها في مملكة كثيرة التباين في طبيعة أقاليمها المختلفة اذ انه من المؤكد ظهور اختلافات عظيمة جداً في الاحوال الاجتماعية والاقتصادية بل والسياسية ايضاً بين تلك الاقاليم . وأنه لا مرهام جداً تمثيل أقاليم المملكة كما يمثل ايضاً سكانها.

ولا يمكن ان يكون هناك أقل ريب في عقل كل من ينظر الى مجلس الشيوخ في مركزه الحقيقي كمجلس فيه تمثل الولايات بصرف النظر عن عدد السكان في أنه هيئة تمثل البلاد بأكثر وضوح وفاعلية من مجلس النواب اذ يمثل الاخير شيئاً فشيئاً بازدهام السكان في اقليم معينة — غالباً الاقاليم الشمالية والشرقية — ان يكون ممثلاً لمصالح معينة وينظر الى الامور من وجهة مخصوصة . ولذا كان مجلس الشيوخ مقوماً لا غنى عنه لمجلس النواب اذ هو يظهر في تأليفه تباين طبيعة البلاد وسكانها .

ولا نزاع في ان تمثيل دائرة واقعة في الاقاليم الشمالية أو الشرقية في الكونغرس أسهل من تمثيل واحدة في الجنوب أو الغرب . اذ في الجهات الجنوبية والغربية حيث يقل عدد السكان يظهر الفرد ميلاً الى النظر في الشؤون العمومية حسبما يراها

بنفسه فيكثر بذلك الاختلاف في الافكار والاميال . أما في
الاقاليم الشرقية والشمالية حيث يزدحم السكان يميل الفرد الى
تكيف آرائه لمطابقة آراء الوسط الذي يعيش فيه

اذ باحتكاك عقل الانسان كل يوم بقول كثيرة اخرى
تندم بالتدريج ذاتيته ويصبح يفكر وينظر الى الامور كما يفكر
وينظر باقى الناس ويتخاق بعادات الوسط الذي يعيش فيه .
ولا يمكن الا لافراد قليلين جداً المحافظة على ذاتيتهم تحت ضغط
وسط متجانس العادات والاخلاق . فكم تتضايق اذا كنت
منفرداً في عادة او رأي او عمل حيث يراك الكثيرون ويؤولون
آراءك واعمالك كما يروق لهم . وان مطابقة البيئة لآسهل وأبسط
وأسلم طريق للنجاح ويعبرها الجمل الغفير من الناس . وقد كان
القس سويفت ينصح دائماً كل من يريد ان يعتقد الناس فيه أنه
شخص عاقل بقوله « كن دائماً على رأي من تحادثه » . وانه
لأمر لا يشمن لاحراز النجاح في الاماكن التجارية والصناعية
المزدحمة بالسكان أن يُظن فيك أنك رجل ذو ادراك وبصيرة .
فجارية الآخرين تفتح السبل لارتقاء سلم الفلاح . وكما قال المستر
باغوت « انه من الامور المألوفة ان ترى الرجال ذوي الآراء
المبتكرة الجديدة يحبون في كل مجلس تحية الاستهزاء ويهز الناس لهم
اكتافهم استهتاراً لهم ويقولون عن الواحد منهم حقيقة أنه
شاب كبير النفس ولكن لا يمكن بالمرّة الارتكان اليه » . ولا بد
ان المستر باغوت خبر ذلك بنفسه لانه كان رجلاً عظيماً ذا

آراء مبتكرة جديدة

ولهذا تتعدد الآراء في مجلس الشيوخ لان روح التفرد ورغبة كل شخص في التفكير لذاته أعظم ظهوراً في الجهات الغربية والجنوبية غير المزدحمة من الجهات الشمالية والشرقية الكثيرة السكان . ففي الجنوب والغرب تقل الغوغاء ويجد كل عقل مجالاً أوسع وحرية أعظم للتفكير، وحيث يستطيع الانسان ان ينظر في الامور ويكون آراءه عنها بنفسه . ومن الخطأ ان تحكم على مملكة بالنظر الى الاماكن المزدحمة الكثيرة الهيجان والحركة . بل اذا أردت فهم بلاد فهماً حقيقياً فافحص بقاعها الهادئة وجهاتها الساكنة حيث يكون الشعور فيها قليل الهيجان عديم التقلب والتلون وحيث تستطيع فيها ان تتنبأ بان آراء سكانها لن تتغير في بحر الاسبوع المقبل

وقليل هم الرجال الذين يمكن ان يقال عنهم انهم ذوو عقول نيرة وآراء متبكرة الذين يظهرون في مراكز الصناعة والتجارة حيث يمسك عمل كل انسان بخنقه بيد من حديد من الصباح الى المساء . بل ويثقله بالهموم وهو مضطجع على فراشه . في تلك الجهات يدفن المرء رأسه بضع دقائق في جرائد الصباح بينما يأكل فطوره أو بينما هو مهوول الى مكان شغله ثم يطلع على جرائد المساء وهو راجع الى منزله تعباً خائراً القوى . وما يقرؤه لا يعتبر آراءً بل أخباراً شتى من هنا ومن هناك قلما يفهمها أو يهضمها مخه أو يجهد نفسه في ادراكها كما يجهد عقله في تفهم كل دقائق شغله

ولعضو مجلس الشيوخ أهمية خاصة ينقصها العضو المتوسط في مجلس النواب فهو على اتصال أكبر بكثير من الشؤون العمومية. وهو ليس مجرد مقنن بل يشترك أيضاً مباشرة مع رئيس الجمهورية في بعض أهم أعمال الحكومة وأدقها. وكثيراً ما يعتمد عليه الرئيس في شؤون خصوصية جداً تحتاج الى بصيرة نيرة وعقل ثاقب، فهو يكون أفكاره لا تبعاً لرأي الجمهور بل يستمد معلوماته من وثائق رسمية سرية لا يصح له ان ييوح بها في الخارج. وأحسن دواء يصحح معلومات كل من يتكلم باستخفاف واستهتار عن مجلس الشيوخ هو اجتماعه مرة ببعض أعضائه فيتبين له مقدار معلوماتهم الدقيقة المتنوعة ومعارفهم الواسعة بشؤون الامة وأحوالها ويتبين له ما هو أهم من ذلك اذ يفهم مقدار تعقلهم واخلاصهم واهتمامهم بمصالح البلاد في كلامهم وآرائهم التي لا ييوحون بها الا لاصدقائهم الاخصاء.

ويعد قضاة محكمة الولايات المتحدة العليا أشد الاشخاص تحفظاً في كلامهم. فيعتبر أي قاض يبحث في الخارج أي موضوع دعوى مرفوعة أو ينتظر رفعها الى المحكمة كناكث ليمينه وشرف مهنته. بل واحياناً يطلب منهم التكتيم الى درجة اعظم من هذه. وذلك لان كل شأن تشريعي يتعلق بالرد ولو غير مباشرة قديماً آجلاً أو عاجلاً أمام المحكمة العليا للنظر فيه واصدار قرارها بشأنه. ولهذا يشعر كل عضو من أعضاء المحكمة بانه مرتبط بحفظ آرائه في المسائل التشريعية لنفسه. فاذا تحدث معك فانما

يتكلم في المسائل العمومية جداً ويلزم الصمت بخصوص كل أمر تشريعي واقع تحت النظر . وعلى هذا الوجه يشعر الشيوخ أيضاً أنهم مرتبطون بوعده شرف مشابه لقسم القضاة بخصوص الشؤون التي يؤتمنون على كتمانها في اتصاهاهم بالسلطة التنفيذية . فهم ليسوا احراراً في التصريح الى اي شخص بل وحتى الى دوائر انتخابهم عن الاسباب التي حملتهم على اتباع موقف ما في اجتماعات مجلس الشيوخ حتى ينتهي الامر كله ويمضي عليه زمن كاف بحيث لا يمكن حصول اي ضرر او مضايقة محتملة لشخص اذا ظهر الامر علانية .

ولكن اعضاء مجلس النواب غير ملزمين بتحفظات كهذه . فلا يوجد امر يقدم لمجلس النواب لا يحق لاي رجل في الولايات المتحدة بحثه اذا شاء . حقيقة انه في بعض الاحيان يتصرف اعضاء مجلس النواب طبقاً لتعليمات سرية من البيت الابيض او وزارة ما في مسائل يشعرون انه ليس من الحكمة التصريح بها علناً . ولكن هذا شيء نادر الحصول . واذا تناقش مجلس النواب يوماً ما فانه يستطيع اختيار اي موضوع يكون لديه المعلومات الكافية التي تمكنه من فهمه .

وليس من المهم في دراستنا هذه لنظامنا الدستوري ان نتساءل عن الوسائل التي يلجأ اليها اعضاء كلا مجلسي النواب والشيوخ في الحصول على كراسيهم اذ هذه مسألة لا تتعلق بأشكال هيئاتنا السياسية وأغراضها بل بأخلاق الامة ذاتها وطهارة ذمتها

والمؤثرات الاجتماعية سواء كانت حسنة او ضارة التي تكيف الرأي العام . ولكن كثر الكلام في الاعوام الاخيرة عن الطرق التي يلجأ اليها الاعضاء في الحصول على انتخابهم . ولما كان الجمهور يصدق غالباً كل الاقاويل الشريرة فيحسن جداً الامر في دراستنا هذه على هذه النقطة من الكرام . والا تعرضنا لظاهر بحثنا هذا بمظهر النفاق وعدم الصراحة

فقد اصبح شيئاً مألوفاً عند الكلام عن مجلس الشيوخ ان نصفه كنادر للاعيان ذوي الثروة الطائلة ونصدق بسرعة اي كاتب يدعي انه يورد البراهين الصحيحة في ان للشركات الكبرى في المملكة مثل شركات السكك الحديدية وشركات الشركات (١) سلطة هائلة على مجلس الشيوخ وذلك لانها توجه كل جهودها للحصول على انتخاب اوائك الاشخاص الذين اذا انتخبوا يستعملون نفوذهم بأية طريقة من الطرق في اسقاط اي قانون يحتمل ان يضر بمصالحها . ولهذا فقد نتساءل أليس من المعقول وجود نار ولو صغيرة حيث يوجد دخان كثيف من هذه التهم ؟ . وانه لسؤال خطير يمس استقامة نظامنا الدستوري وأمانة الرجال المؤتمنين عليه . ولهذا فن الرياء اذا تجاهلناه او اعرضنا عنه

وهناك آراء عديدة عن الطرق التي تستعمل في الحصول على

(١) شركة الشركات أو بالانكليزية «Trusts» هي شركة مؤلفة من عدة شركات من نوعها لاحتكار بيع أو صناعة بضاعة ما

عضوية مجلس الشيوخ وأنجامه ان اقول انه بقدر تلك الآراء بقدر الوسائط الموجودة التي تستعمل للحصول على عضوية ذلك المجلس . وبعض تلك الوسائط رديئة للغاية وبعضها لا هي بالقبيحة او الحسنة وبعضها شريفة جداً . والذي يهمني اكثر من كل شيء ان نلاحظ بخصوص هذه الطرق انه على قدر ما يستطيع الانسان ان يحكم بناء على ما يسمعه من الاشاعات وكتابات الجرائد نرى ان الوسائط الرديئة تستعمل في الغالب حيث يزدحم السكان وفي بعض الولايات الجديدة التي بسبب حالتها الاقتصادية تقع تحت سيطرة شركة واحدة او مجموعة شركات متضامنة . ولا تظهر تلك الطرق مثلاً في معظم الولايات الغربية والجنوبية التي تكلمت عنها عند مقارنتي لها بالولايات الصناعية المزدحمة بالسكان . فيستخدم المال لتسيير مجرى السياسة في تلك الجهات التي يكثر فيها المال . وفي الغالب يتضح بأعظم جلاء نقوذ الشركات العظمى الاناني في الاماكن التي تكون فيها مراكزها العمومية او في المراكز المالية في الولايات المتحدة، فكما يشتري الناس في تلك الجهات معظم الاشياء بالنقود هكذا يحصل اشخاص بنفس العملية على كراسيهم في مجلس الشيوخ لتمثيل تلك الولايات وان الانسان ليجبر على الاعتقاد انه توجد بعض الولايات في بلادنا المحبوبة يعبد فيها الدولار ويبيع كل شيء فيها ويشترى بالمال وحيث تشتري الاصوات ويدفع ثمنها نقداً على الفور . ولا نزاع ايضاً في انه توجد جهات اخرى تشتري فيها العضوية

في مجالسها السياسية لا بالنقد مباشرة بل بطريقة لا تقل عن تلك حطة وفساداً بل تفوقها سفالة لان الارتشاء يحصل في الخفاء اما بتبادل الاصوات والمعاريف بطريقة سرية واما بالوعود الخفية التي وان لم يصرح بها فهي مفهومة واما بتقديم الفرص التجارية الراجعة

ولكن البلاد كلها تعرف الاحوال التي يشتبه فيها في استخدام وسائل كهذه وتعلم أيضاً انها قليلة العدد فلا يعتقد لحظة واحدة أي رجل نزيه مطلع على اخلاق واحوال الاشخاص الذين ينتخبون في مجلس الشيوخ بأن مؤثرات كهذه سائدة في دوائر الانتخاب

ولكن يغرب احياناً عن البلاد ان الاغلبية الكبرى لاجزاء مجلس الشيوخ في الولايات المتحدة يحصلون على كراسيهم بطرق مشروعة جداً وان دوائر الانتخاب التي يمثلونها انما اختارهم لثقتهم في امانتهم . وتنسى غالباً ان الاغلبية الكبرى منهم تتألف من رجال فقراء ليس لهم من موارد الرزق سوى مرتباتهم الضئيلة التي يتناولونها من الخزينة بصفتهم اعضاء في الكونغرس . وتنسى ايضاً ان آراء مجلس الشيوخ واجراءاته محكومة الى درجة كبيرة بواسطة رجال هادئين قلما تسمع البلاد عنهم شيئاً او يعترفوا بقل ارتياب في نزاهتهم وطهارة ذمتهم وان الاعضاء القليلين السيء السمعة الذين حصلوا على كراسيهم بطرق غير شريفة لا يلعبون في الغالب الا ادواراً عديمة الاهمية والتأثير . ولهذا

فليس للشركات والمصالح الكبرى في معظم الولايات أدنى علاقة في اختيار الشيوخ وإنما تختار الأمة وحدها أولئك الاعضاء الذين يسعدهم الحظ بدخول المجلس لذكائهم الطبيعي ومواهبهم وشخصيتهم القوية أو مكافأة لهم على خدمات أدوها للحزب الذي ينتمون اليه . فهم رجال ارتقوا الى مراكزهم السامية بأعمالهم السياسية لا بوسائل تجارية غير مشروعة . وهم حائزون على ثقة ناخبينهم وتأيدهم .

ومن ضمن الصعوبات الحالية التي تقف حجرة عثرة في سبيل إصلاح مجلس الشيوخ ومجلس النواب ايضاً والوصول بهما الى منزلة عالية من التنظيم والتأثير اننا لا ندفع لنوابنا في كلا المجلسين مرتبات كبيرة تكفي لان تجذب اليهما اعظم الرجال جدارة بل حتى مرتبات تفي فقط بنفقات أولئك الذين يقبلون ان يدخلوا الكونغرس لكي يعيشوا في المرتبة التي ينتظر منهم بحكم مراكزهم الظهور فيها .

حقيقة ان كثيراً من الرجال ذوي الكفاءة النادرة يقبلون الدخول في مجلس الشيوخ أو مجلس النواب ولكنهم يفعلون في الغالب ذلك مضحين بمصالحهم وراحتهم الشخصية اذ يجدون السكنى في بلد كثير النفقات مثل واشنطن أو أمراً شاقاً جداً الا بعد الاقتصاد الشديد والتقتير على انفسهم . بل وفي أغلب الاحيان يجبرون على البحث عن عمل آخر كي يسددوا ديونهم التي يضطرون الى استلافها في خدمتهم لمملكة تقتصد في ميزانيتها

في أمور لا يحق لها الاقتصاد فيها .

وقد يسر المتفرج السيامي في واشنطن عند ملاحظته المنزلة الوضيعة التي لا نزاع في ان الشيوخ القدماء يحلون فيها رئيس الجمهورية . فهو ولو انه المتسلط على شؤون البلاد الا انه يلوح لهم كخيال سريع الزوال وذلك لانه حتى اذا انتخب الرئيس مرتين (١) فهو لا يمكث سوى سنتين زيادة عن دور واحد في عضوية مجلس الشيوخ ولهذا يرى الشيخ الذي ينتخب عدة مرات عدداً من الرؤساء يحل الواحد منهم محل الآخر . واختبار شيخ كهذا ومعرفته بالشؤون العمومية أنضج من اختبارات الرئيس . فهو أعظم ثباتاً وأقل تقلباً في الامور السياسية ولهذا يشعر الشيخ الذي مكث مدة طويلة في المجلس انه قد خبر الاحوال بنفسه وتتهم دقائقها بينما ينظر الى الرئيس كشخص قليل الاختبار لم يعجم بعد عود الدهر

ويختلف مجلس الشيوخ في نظامه وواجباته ومركزه الدستوري عن مجلس النواب فليست سلطته متجمعة في شخص رئيسه كما هو الحال مع مجلس النواب بل على العكس فان سلطة رئيسه تكاد تكون عديمة الأهمية . ويرأس جلساته نائب رئيس الجمهورية Vice Presidnet وهو في الواقع كمية مهملة . حقيقة كان لبعض من ملأوا ذلك المنصب السامي تأثير عظيم

(١) العدد الذي حسب العرف يعتبر الحد الاعظم لانتخاب أي رئيس لمنصب رئاسة الجمهورية

على المجلس وتركوا وراءهم في سجلاته اعمالاً حسنة تدل على شخصيتهم القوية لا سيما في طريقة تسيير اعماله . اذ ليس من المعقول ان رجالاً أقوياء العزيمة عظماء النفوس يقضون اربع سنين في رئاسة مجلس كهذا كثير الاعمال والمسئولية دون ان يتركوا وراءهم ذكرى لنفوذهم وشخصيتهم . ولكن بدون استثناء يشعر نواب الرؤساء بأن علاقاتهم مع المجلس انما هي رسمية صرفه فليس نائب الرئيس عضواً في المجلس ، ولذا كانت واجباته مجرد الواجبات الرسمية التي تعطى لمصاحب الكرسي في اجتماع ما . فلا يخول له مركزه ان يأخذ أي نصيب في اعمال الاحزاب وينتظر منه ان يبتعد دائماً عن المناضلات السياسية الحزبية . ويظهر ان ذات مقامه الجليل لا يسمح له بالاشتراك اشتراكاً فعلياً حتى في الاعمال التي يسمح له الدستور باجرائها .

ولكن رئيس مجلس الشيوخ الوقي President «
 pro tempore الذي يحل محل نائب الرئيس في غيابه هو شخص خطير وينتخبه حزب الاغلبية وينتظر منه ان يلعب دوراً هاماً في أعمال المجلس . ومدة وجوده في هذه الوظيفة تتوقف على رضى أغلبية المجلس عنه وتأييدها له . وهو على اتصال متين مع أعضاء الحزب الذي ينتمي اليه وهو أكثر من نائب الرئيس تحيزاً وتأييداً لحزبه

وفي مرة أو مرتين كان يلوح ان سلطة الرئيس الوقي لمجلس الشيوخ وامتيازاته ستزداد فتقارب تلك التي لرئيس مجلس النواب

اذ يماثل مجلس الشيوخ مجلس النواب في أن أعماله تحضر ايضاً بواسطة
لجان دائمة . وقد منح مجلس الشيوخ عام ١٨٢٨ رئيسه الوقي
سلطة تعيين أعضاء اللجان ولكنه ألغى في سنة ١٨٣٣ هذا الامتياز
للاسباب سياسية ليس من الضروري ذكرها بالتفصيل في هذا
المقام واسترجع المجلس لنفسه ذلك الحق فصار ينتخبهم بطريقة
الاقتراع . ولكن عاد المجلس في سنة ١٨٣٧ ومنحه ثانية تلك
السلطة لانه وجد ان عملية الاقتراع متعبة وثقيلة ولكن أرغمته
الظروف ثانية في سنة ١٨٤٥ على سحب هذه المنحة ويظهر أن
اسباباً عديدة لاتسمح للرئيس الوقي ان يمارس إعمالاً كهذه .

وقد نص قانون صدر في سنة ١٧٩٢ على أن الرئيس الوقي
لمجلس الشيوخ يخلف نائب الرئيس في رئاسة الجمهورية عند خلوها
وذلك في حالة موت رئيس الجمهورية ونائب الرئيس او عجزهما
عن القيام بأعباء منصب الرئاسة . وعلى هذا فقد اعتبر مجلس
الشيوخ رئيسه الوقي كموظف لا يستغنى عنه حتى لا يخلو
منصب الرئاسة في وقت ما . ولكن حدث تغيير في سنة ١٨٨٦
في القانون الخاص بخلافة منصب الرئاسة غير سلطة
الرئيس الوقي وامتيازاته كلها . ففي تلك السنة صدر
قانون جديد بأن الرئاسة تحول على التعاقب الى الوزراء حسب
تاريخ انشاء وزاراتهم . وقد حذف اسم الرئيس الوقي لمجلس
الشيوخ من بين الذين يعينون لرئاسة الجمهورية . وقد قرر مجلس
الشيوخ قبل صدور هذا القانون بعشر سنين ان رئيسه الوقي

لا يجوز اعتباره موظفاً وقتياً ينتخب من وقت الى آخر عند غياب نائب رئيس الجمهورية عن جلساته . وأيد في سنة ١٨٩٠ قراره هذا ومدد مدة تعيينه في منصبه الى اجل غير محدود يتوقف على رضى الاغلبية . وعلى هذا فهو يمكن في وظيفته تبعاً لتأييد مجلس الشيوخ له . وهو يعين عضواً في كثير من لجان المجلس الهامة مثل أي عضو آخر ويغلب ان يكون رئيس لجنة مهمة . ويعد في معظم الاحيان من اعظم زعماء حزبه في المجلس وعند ماتغير الاغلبية يسقط بالطبع وينتخب آخر بدلاً منه بواسطة الاغلبية الجديدة

ومن الغريب فانه مع ازدياد نفوذه واهميته بجمل منصبه مستديماً ومع اختيار حزبه له في معنى ما كزعيمه الاكبر في ذلك المجلس مثل رئيس مجلس النواب فهو مع ذلك لا يملك سلطة كبيرة في تسيير خطط حزبه أو قيادته في المناقشات التي تدور في مجلس الشيوخ اذ ان زعيم ذلك المجلس هو رئيس مؤتمر (١) حزب الاغلبية . وفي تلك المؤتمرات يختط كل حزب وجهة سيره ونظامه الدائم وفيها ينضوى كل اعضاء الحزب تحت علم رئيس تلك المؤتمرات في كل المناضلات البرلمانية الهامة .

ومجلس الشيوخ مثل مجلس النواب يرتب أعماله ويفحصها بواسطة لجان دائمة . وقد حفظ لنفسه الى درجة كبيرة أمر تعيين اعضاء كل لجنة . ولكنه وجد طريقة الاقتراع القديمة في انتقاء

الاعضاء ثقيلة بل لا يمكن العمل بموجبها . ولهذا يستخدم بها
مؤتمرات الاحزاب كأداة في اختيار اعضاء اللجان كما يستعملها
في باقي الامور الحزبية . فمؤتمر كل من حزبي الاغلبية والاقلية
لجنة تدعى « لجنة اللجان » يعينها رئيس المؤتمر على شرط مصادقة
المؤتمر ذاته على هذا التعيين ويطلب منها انتقاء ممثلي حزبها في
لجان مجلس الشيوخ الدائمة . ومع تلك اللجنة توجد أخرى
لمؤتمر حزب الاغلبية واجبها تحضير أعمال المجلس وترتيبها فتشابه
من هذه الوجهة لجنة القواعد في مجلس النواب .

ومركز رئيس مؤتمر حزب الاغلبية أكثر مشاهة لمركز
رئيس مجلس النواب من ذلك الذي للرئيس الوقفي لمجلس الشيوخ
فان نفوذه عظيم جداً يعم كل أعمال المؤتمر . وبواسطة لجنة اللجان
ولجنة القواعد اللتين يعين في الواقع اعضاءها بنفسه على شرط
تصديق المؤتمر على تعييناته يلعب دوراً عظيم الأهمية في تقرير
نوع الاعمال التي تقدم الى مجلس الشيوخ لينظر فيها .

ومجلس الشيوخ جمعية يكثر فيها التداول والمناقشات فلا
يسود على اجتماعاته الصمت أو يمتثل لتقارير لجانه كما هو حال
مجلس النواب . وهذا تماثل واجبات لجان مجلس الشيوخ تلك
التي للجان الاعتيادية التي تؤلف عادة في كل المجالس البرلمانية .
فلا تتسلط تلك اللجان تسلطاً تاماً على أعماله اذ يمكن لأي شيخ
تقديم أي قانون ووضعه في بيان أعمال المجلس وعند ما يجيء
دوره يتناقش فيه ويصادق عليه الاعضاء أو يرفضونه دون انه

بحال للمرة على لجنة ما . واللجان في الواقع شكلت لتخفيف أشغالها وتحضر طبعاً معظمها ولكنه لا يسمح لها ان تحتكر المناقشات فيه ، بل يساعد مجلس الشيوخ اعضاءه في استعمال امتيازهم في تقديم اقتراحاتهم مباشرة بدون أي تدخل من جانب لجنة ما .

وفضلاً عن ذلك فعند تشكيل لجان مجلس الشيوخ يشدد في انتقاء الاعضاء حسب أقدميتهم في المجلس وميزاتهم الشخصية وطبقاً لتقاليد المجلس أكثر مما زاه في انتقاء اعضاء لجان مجلس النواب . وهو أقل اهتماماً بالاعتبارات الحزبية ولكنه أعظم التفاتاً الى الاعتبارات الشخصية بل ويعتني أيضاً باظهار اختلافات الاقاليم عند انتقاء اعضاء لجانها كما يتضح ذلك ايضاً في مناقشاته .

ولا نزاع في ان مجلس الشيوخ في مقدمة الجمعيات التي تظهر فيها روح عدم تقييد المناقشات واظهار المواهب الفردية . ولكن مباحثه بوجه عام قليلة الفائدة وتدخل فيها عادة الشخصيات والاناية فتلوثان سمعته وتجعلان البلاد مرتابة غير مرتاحة من نحوه . ولكن مناقشاته على الاقل هي الوسيلة الوحيدة التي في يدها لايضاح الشؤون العمومية حتى يستطيع الجمهور ان يدركها .

وعندما نوجه أفكارنا الى مسألة مركز مجلس الشيوخ بالنسبة الى أقسام الحكومة الاخرى وتضامنه معهم في السلطة والعمل تلك المسألة التي تعتبر المحور الذي تدور عليه دراستنا كلها يظهر لنا على الفور ان هيئة مجلس الشيوخ الذي وصفته في هذه المحاضرة يصعب ابتلاعها في أي نظام حكومي . فان التضامن

في الغايات والاتحاد في العمل تحت قيادة واحدة لها نواة كل شكل من أشكال الحكومة للمحافظة على تفوذها وصولتها، ولكن يتصلب مجلس الشيوخ في آرائه ويصر على تكوين أحكامه وفحصه الامور بنفسه ويته فخرأ باستقلاله في العمل فلا يهتم كثيراً بتوفيق آرائه وأغراضه مع آراء وأغراض مجلس النواب أو رئيس الجمهورية اذا اختلفت . وان ذات الاشياء الحسنة فيه مثل تأنيه في فحص أعماله والمناقشة فيها وطول أناته في سماع الآراء الفردية وثقته في خبرة زعمائه وحكمتهم السياسية والشعور السائد عليه بمتانة مركزه الذي يرفعه قليلا فوق المؤثرات الوقتية لتقف حجر عثرة في سبيل تعاونه مع أجزاء الحكومة الاخرى .

ومتوسط العضوية في مجلس النواب اقل بكثير في طول المدة وقلة التغير من متوسط العضوية في مجلس الشيوخ . فضلاً عن ان مدة عضوية الشيخ هي ثلاثة أمثال تلك التي لعضو مجلس النواب في دور انتخاب واحد فانه تقل في الغالب اعادة انتخاب اعضاء مجلس النواب بينما تستمر معظم الولايات على انتخاب شيوخها مرات متوالية الى اجل طويل ، ولكن عدد دوائر الانتخاب التي تستمر على اعادة انتخاب اعضاءها في مجاس النواب قليل . ولا يتغير فقط اعضاء مجلس الشيوخ ببطء عظيم وأعضاء مجلس النواب بسرعة بل وتتغير ايضاً اغلبية الاحزاب في الاخير بسرعة اعظم ، ففي مدة الخمسين سنة الماضية تغيرت كثيراً الاغلبية الحزبية في مجلس النواب بينما كانت تغيرات الاغلبية في مجلس الشيوخ اقل

في العدد . ونلاحظ ان الامة اذا اعتبرنا الولايات ممثلة لها تفضل
الحزب الجمهوري في انتخاباتها لاعضاء مجلس الشيوخ . ولكنها
في تصويتها في انتخابات مجلس النواب تختار الرجال والاحزاب
تبعاً لبرامجهم فمرة كانت الغلبة لهذا الحزب وأخرى كان الفوز
حليف الحزب الآخر

وقد أظهر مجلس الشيوخ لاسيما في معاملاته مع رئيس
الجمهورية رغبة شديدة في استقلاله في العمل وأن يحكم لا ان
يستشار فقط ويميل الى زيادة السلطة المخولة له ويجتهد في السيطرة
على سياسة الحكومة . ولكن من يدرس الدستور الاسامي
لا يخامرهم اقل ريب في انه كان يقصد ان تكون العلاقات بين الرئيس
ومجلس الشيوخ اكثر وداً واخلاصاً مما هي عليه الآن . فقد
كان ينتظر من مجلس الشيوخ ان ينصح الرئيس ويؤيده في المسائل
الخاصة بتعيين الموظفين في الحكومة وعقد المعاهدات بلهجة
شريك على صلات حسنة مع شريكه لا بلهجة قمم مستقل عن
السلطة التنفيذية يخاف لئلا يحاول الرئيس السيطرة على مناقشاته
أو التمعدى على امتيازاته

وقد ظهر عناد مجلس الشيوخ وتصلبه بشكل واضح في
اصراره على السير مستقلاً عند نظره ويبحثه في المسائل الخارجية
وقد اعتاد على ذلك حتى نما شيء من روح حب التسوية (١) بينه
وبين الرئيس في المسائل التي يختلفان عليها كأنهما ساطنان متنافعتان

ولكن ينتظر من مجلس الشيوخ في معظم الاوقات ان يصادق على التعيينات في وظائف الحكومة التي يوصى بها الرئيس كما ينتظر من الاخير ان يكون طويل البال عند ما يرفض مجلس الشيوخ التصديق على معاهدة ما والا يحسم في امر قبل تقديمه الى المجلس حتى في الامور الخارجية التي تعتبر داخلة ضمن دائرة سلطته

وليس في وسع الرئيس عند معارضة مجلس الشيوخ له الاستنجاد بالامة الامر الذي قد يلتجئ اليه عند معارضة مجلس النواب له اذ عند ما يرفض مجلس النواب العمل حسب ارشاداته يمكنه ان يستنجد بالامة واذا ردّ الرأي العام ندائه فان اعضاء مجلس النواب يأخذون في التفكير في نتيجة الاستمرار في معارضته على كراسيهم في الانتخابات المقبلة . ولهذا يمثلون للرئيس . ولكن لطول مدة دور العضوية الواحد في مجلس الشيوخ لا تؤثر في اعضاءه اميال الرأي العام، وعلى هذا فقد يزداد تصلباً وغناداً اذا اخذ في الضغط عليه من هذه الناحية

ولكن هناك سبيلاً آخر يستطيع الرئيس السير فيه بل وقد سلكه رئيس أو رئيسان وهما ذكاء غير اعتيادي في الشؤون السياسية فجاء بخير النتائج التي كانت ترجى منه . فهو يمكنه ان يكون أقل تصلباً وأنانية وان يسير حسب روح الدستور الحقيقية بأن يأخذ الخطوة الاولى في انشاء علاقات ودية وثقة متبادلة بينه وبين مجلس الشيوخ . فلا ينجز اعماله ثم بعد ذلك يقدمها اليه في شكلها النهائي ليقبلها أو يرفضها كلها ولكن يجهد

ان يكون على اتصال دائم بزعماء المجلس قبل ان تم مشروعاته فتكون حينئذ مشورتهم مفيدة له ثم يستفيدون هم أيضاً من معلوماته . وهكذا تنمو روح التوفيق بين الطرفين فيحل الوئام محل الخصام . ويرجع السبب في النزاع الذي جعل الرئيس ومجلس الشيوخ يراحم احدهما الآخر الى كليهما معاً . اذ لما كان الدستور قد عني في الواقع بجعل مجلس الشيوخ في بعض الشؤون كمجلس اداري فليس تكريماً من الرئيس ان يعامله هكذا بل هذا هو واجبه الصريح الذي يجب عليه تأديته وهي أحسن سياسة يستطيع ان يجري عليها

ومن الواضح ان واجب ساستنا مهما كان نوع وظيفتهم في الحكومة يقضي عليهم بان يفكروا وهم متشبعون بروح العمل في خدمة الامة كيف يوفقون توفيقاً حسناً بين أجزاء نظامنا المعقد الامر الذي يعطي حكومتنا صولة طائلة وشجاعة كبيرة لمقابلة المسائل الصعبة والاعمال الشاقة المربكة وجهاً لوجه . ولا يستطيع احد ان يلعب دور الزعامة في شأن كهذا بنتيجة مرضية وتأثير عظيم اكثر من رئيس الجمهورية هذا اذا أوتي اخلاقاً ووداعة واخلصاً وبعد نظر وشخصية قوية . فهو وحده يستطيع ان يضم اقسام الحكومة المختلفة بعضها الى بعض لتكون جسماً واحداً قوياً .

الفصل السادس

المحاكم

أن محاكمنا هي بمثابة نقطة الارتكاز في نظام الولايات المتحدة الدستوري ذلك النظام الذي يتفرد وحده بتلك الميزة. اذ ينقص الانظمة الدستورية الاخرى ذلك الاتزان التام بين أجزائها المختلفة ويعوزها ذلك اليقين والثبات في أعمالها لانه ينقصها المعونة والارشاد اللذان تلقاها من محاكم ذات سلطة تامة وكلمة محترمة. وانه لمن الامور الاولى المعروفة أنه للمحافظة على الضوابط الدستورية ولصيانة حرية الفرد من ان يعبت بها عايت وحفظ وظائف أقسام الحكومة واستقلالها في أعمالها الموكلة اليها يجب وجود هيئة غير سياسية يمكنها ان تحكم بدون تحيز في الامور التي تقدم اليها. فهذه الهيئة نجدها في محاكمنا حيث يطالب فيها الفرد بحقوقه والتي في احكامها تقبل الحكومة تعريف سلطتها وتحديددها. وهناك يستطيع الفرد أن يعترض على قانونية أي عمل من اعمال الحكومة ويعرضه للفصل فيه بتطبيق مبادئ الدستور التي على الحكومة ان تدعن لها. وفيها ايضا يمكن للحكومة ان تكبح مطامع الفرد غير القانونية وتقرر سلطتها بعبارات يستطيع أن يفهمها ويعمل بها الجميع ولهذا تعد سلطة المحاكم الدستورية الامين الاكبر على

حقوق الفرد وسلطة الحكومة أيضاً. وفي هذا المعنى ننظر الى محاكمنا كأنها نقطة الارتكاز في نظامنا السياسي بأجمعه اذ قصد من إيجادها المحافظة على تلك الضوابط الدقيقة التي تحدد حقوق الافراد وسلطة الحكومة الشيء الذي يعد دعامة الحرية السياسية.

وانني لا انظر في هذا المقام الى المحاكم بالعين التي ينظر اليها رجال القانون كأما كن فيها تنظر ويفصل في دعاوي أي فرد على فرد آخر . ولكن كما ينظر اليها المواطن كحاميه الاوحد ضد كل استبداد وتعسف من جانب الحكومة في استعمال سلطتها وكأداة سياسية لصيانة حريته . ولن توجد حكومة دستورية بمعنى الكلمة في مملكة ما لم يعتبر كل فرد من افراد الامة نفسه أنه شريك الحكومة في ادارة الشؤون العمومية .

والمواطن في الواقع لا يمثل فردياً في أي قسم من أقسام الحكومة ذاتها فلا يستطيع الفرد الا في ظروف غير عادية ان يعرض شؤون الشخصيه لينظر فيها الكونغرس أو مجالس ولايته التشريعية أو يقدمها الى رئيس الولايات المتحدة أو الى أي موظف آخر وذلك لان هذا الامر خارج عن حدود سلطاتهم المقررة . ولكن يجد الافراد أمنيته هذه في المحاكم في تحديد حقوقهم . والفصل في اختلافاتهم مع الحكومة . وهذا الامر الاخير هو المميز العظيم بين نظامنا السياسي وانظمة الحكومات الاخرى . اذ لا يستطيع أي فرد في أي مملكة أخرى ان يرفع دعوى على

حكومته . بل يمكنه فقط ان يرفع أي دعوى على أي فرد آخر
تطاول على حقوقه أو عبث بها ، ولكن ليس ضد الحكومة (١)
فسلطة الحكومات في كل البلاد سوى الولايات المتحدة سلطة
تامة غير محدودة لا يمكن للمحاكم ان تكبحها أو تصدها عن أي
عمل تريده وانما يتأتى ذلك للرأي العام ممثلاً في المجالس النيابية .
وليس السبب الاول في هذا راجعاً الى ان نظامنا الدستوري
يوجد في نصوص مكتوبة بلغة واضحة تعتبرها المحاكم جزءاً من
القوانين التي عهد اليها في العمل بها وتفسيرها كما تشاء وذلك لان
جزءاً هاماً من الضوابط الدستورية التي أسست عليها الحكومة
الانكليزية مثلاً يوجد مكتوباً ايضاً مثل ماغنا كارتا وقانون
الحقوق . ومع ذلك فليس للمحاكم الانكليزية سلطة منع
البرلمان الانكليزي من الغاء حتى ماغنا كارتا وقانون الحقوق
من قوانين البلاد . أجل انه مما لا ريب فيه ان ماغنا كارتا
وقانون الحقوق قد بنيت عليهما دعائم الحرية الفردية والنظام
الحكومي في انجلترا وانه في حالة وجود قانون مبهم العبارة
ولكن يلوح عليه انه يناقض ذينك القانونين العظيمين فالمحاكم
الانكليزية في هذه الحالة تفسر ذلك القانون طبقاً لمحتوياتها
وروحها ولكن اذا فرض ان سن البرلمان قانوناً واضح العبارة
مناقضاً لها فالمحاكم الانكليزية مجبرة على تنفيذه . اذ البرلمان ذو

(١) يقصد المؤلف على الأرجح من الحكومة هنا السلطة التنفيذية والسلطة

التشريعية لا السلطة التنفيذية فقط

سيادة تامة ويستطيع ان يعمل ما يشاء ولا تقدر قوة ان تصده عن طريقه سوى قوة رأي الامة الذي هو المرجع الاكبر في تقرير حكومة البلاد والذي يستطيع ان يسقط حكومة ويؤلف حكومة أخرى تلغى أي قانون غير محبوب . ولكن المحاكم الانكليزية لا تستطيع ان تعمل ذلك .

وهذا ليس لان المحاكم الانكليزية اقل اهتماماً من محاكمنا في صيانة الحقوق والحرية الفردية اذ كانت اول المحاكم التي عنت بحماية امتيازات الفرد وأكثرها عطفاً في تفسير مواد القوانين لمصلحته في كل دور من ادوار تطورها فأصبح قانون انجلترا العمومي أكثر من اي قانون آخر مراعاة للرأي العام ونظام البلاد الاجتماعي . فكان في ادوار تطوره مناسباً للاحوال الانكليزية مناسبة تامة . ولكن يحدد فرمان ماغنا كارتا وقانون الحقوق حقوق الفرد بالنسبة الى العرش فقط (اي السلطة التنفيذية) لا البرلمان اي اولئك الاشخاص الذين عهدت اليهم امتهم وضع قوانينها ، وعلى المحاكم ان تنفذ كل ما يسنونه من القوانين . ولكن على العكس من ذلك نجد سلطة مجالسنا التشريعية محددة مقررة في مواد واضحة هي جزء من القانون الذي تحكم بموجبه الولايات المتحدة . وتفسر محاكمنا في احكامها تلك المواد التي تحدد سلطة مجالسنا التشريعية

ويلوح لنا نحن الاميريكيون في ظاهر الامر ان سلطة محاكمنا هذه ليست فقط امراً طبيعياً بل هي جوهر نظامنا بأجمعه ايضاً .

ولكنها في الحقيقة شيء غريب ينظر اليه الكثيرون من الكتاب الاجانب بعين الدهشة والاستغراب . وتعظم دهشتهم لانهم لا يجدون هذه السلطة الكبيرة غير الاعتيادية الممنوحة لمحاكمنا في اي عبارة من مواد قانوننا الاساسي . اذ يشير الدستور الى هذا الامر في هذه العبارة البسيطة « تنحصر السلطة القضائية في محكمة عليا وفي محاكم اقل منها درجة يقررها ويأمر بتكوينها الكونغرس كما يرى من وقت الى آخر ... وتمتد هذه السلطة الى كل الاعمال القانونية التي يأمر بها هذا الدستور وقوانين الولايات المتحدة والمعاهدات التي عقدت والتي ستمعقد في المستقبل بمقتضى السلطة المعطاة للرئيس والكونغرس »

ولهذا فالمبدأ القائل « بان قوانين الولايات المتحدة والمعاهدات المعقودة بواسطة الرئيس والكونغرس » يجب ان تفسر موادها بواسطة المحكمة العليا التي يمكنها ان تأمر بالغاء أي جزء منها اذا وجدته مناقضاً للسلطة المخولة لها حسب دستور الولايات المتحدة . هذا المبدأ هو في الواقع مجرد استنتاج فقط استنتاج ظهر من ظروف وحوادث تاريخية وتبعاً لنظرية معروفة وضع عليها نظام الولايات المتحدة الحكومي

ولم توجد في اي زمن حكومة ذات سيادة في الولايات المتحدة . فقد كانت تدار شؤون المستعمرات الامريكية قبل اعلان الاستقلال بمقتضى فرمانات يمنحها ملك انجلترا . ولم تكن تستطيع حكومات تلك المستعمرات ان تشط عن حدود السلطة

الممنوحة لها في تلك الفرمانات لأنها اذا شطت عن تلك الحدود
يستطيع الملك ومحاكم انجلترا الغاء وابطال أي مرسوم تصدره
الولايات مناقض لتلك الفرمانات

ولا يزال هذا المبدأ بعينه معمولاً به في تحديد سلطة
المستعمرات الانكليزية الاخرى. فدستور كندا هو عبارة عن
قانون سنه البرلمان الانكليزي وينص فيه على اتحاد الولايات
الكندية المختلفة في دولة اتحادية واحدة. ويمنح ايضاً كل ولاية
نظامها وسلطة مجالسها التشريعية والحدود التي في داخلها يمكنها
ان تسن القوانين ويضع فوقها البرلمان العام لكندا ثم الحاكم العام
وكل قانون أو عمل تعمله احدى حكومات تلك الولايات أو
البرلمان الكندي العام خارج عن نطاق السلطة الممنوحة لكل
منها في ذلك القانون الذي رسمه البرلمان الانكليزي أو مناقض
لروحه هو باطل لا يمكن تنفيذه ويمكن ان تعده هكذا محاكم
كندا نفسها أو يمكن رفع استئناف في كل الاحوال من محاكم
كندا الى اللجنة القضائية للمجلس الخاص في انجلترا الذي هو
المحكمة العليا للامبراطورية البريطانية

وعندما اعلنت الولايات المتحدة استقلالها وخلعت عن
عاقبتها الحكم البريطاني أخذ أهلها في ايديهم السلطة التامة
في حكم بلادهم بأنفسهم فأبدلوا فرمانات ملك انجلترا بانشاء
دستور لكل ولاية من الولايات و اضافوا الى تلك الدساتير
دستور الولايات المتحدة وجعلوا له الكلمة العليا في تقرير

شؤونهم اذ يجب ان تكون كل القوانين مطابقة لروحه وكل ما ناقضه فهو باطل لا يمكن تنفيذه . ويشبه البروفسر داي سي والفيكونت برايس « Bryce » دساتير الولايات والقوانين التي يصدرها الكونغرس بامتيازات الشركات الكبرى، والمعاهدات التي تعقد مع الدول الاجنبية بالعقود التي تعملها تلك الشركات، وشرائعنا بالقوانين الخاصة التي يمكنها سنها بمقتضى امتيازها ولكن اذا تخطت الشركات سلطتها بأن سنت قانوناً أو عملت عقداً يناقض امتيازها فان ذلك القانون أو العقد يصبح لاغياً لا أثر له . وهكذا القوانين التي تسنها مجالسنا التشريعية اذا تخدت نطاق الدائرة التي يخولها لها الدستور فانها تصبح باطلة ولا يمكن تنفيذها . ولهذا اختلف نظامنا الدستوري عن سائر الانظمة الدستورية . وبهذه الطريقة يستطيع الفرد أن يحافظ على حقوقه بأن يستعمل تلك الضوابط الدستورية وان يرفع بنفسه الى المحكمة العليا أي أمر يراه مخالفاً للدستور ومضراً بمصلحته الخصوصية فتصغي المحكمة الى دعواه لانها تتعلق بشيء محسوس ومصلحة معروفة تخص حقوق فرد أو جماعة وبهذا يستطيع الفرد ان يسترجع او يحافظ على حقوقه . وبطبيعة الحال يمس القانون حقوق الفرد من كل ناحية فاذا تخاصم رجل مع جاره على أمر وادعى الجار أن عمله داخل ضمن دائرة قانون أقره الكونغرس جاز لذلك الرجل ان يرفع دعواه الى المحاكم وهي تنظر فيها ولا تتردد في الحكم بأن قانوناً ما باطل في نظرها لانه خرج عن الحدود التي

عينها الدستور لتشريع الكونغرس

ومن هنا يظهر أنه ليس من الضروري للوصول الى هذه النتيجة أن يكون النزاع بين الفرد والحكومة فقط بل ان الافراد في معاملاتهم اليومية يستطيعون ان يرفعوا قضاياهم حتى تلك التي تمس شرعية قانون ما

ولم تنجح المحاكم في تطبيق هذا المبدأ الفريد في بابه تطبيقاً حكيماً مناسباً لضبط نظامنا الدستوري الا بعد مجهود طويل وتقدم بطيء . وقد أمكنها بعد النظر في قضايا عديدة أن تحدد تحديداً تاماً ما انطوى عليه الدستور من المبادئ لصيانة حقوق الفرد صيانة تامة من استبداد الحكومة . فهناك أولاً الضوابط الموضوعية على حكومتنا في استعمال سلطتها الشرعية في معاملاتها مع الافراد . ولا يمكن للكونغرس ان يدعي سلطة غير ممنوحة له في الدستور . وهناك امور معينة يمنعها الدستور بوضوح من مباشرتها مثل « ممنوع الغاء حق الفرد في طلب عدم حبسه الا بعد النظر في قضيته أمام محكمة قانونية الا في حالة عصيان أو غارة على البلاد من الخارج حينما تقضي المصلحة العمومية بذلك . وباطل تنفيذ أي تشريع يقصد منه أن يسرى على الماضي »

وترجع كل السلطات غير الممنوحة للكونغرس في الدستور الى حكومات الولايات . ولكن توجد أمور معينة منعت الولايات اما بموجب الدستور الاتحادي أو بواسطة دساتيرها ذاتها من التشريع فيها فالمادة العاشرة من الدستور الاتحادي

تنص على انه « لا يجوز لولاية أن تعقد معاهدة أو تحالفاً مع دولة اجنبية أو تسمح لاي دولة بالمرور في ارضها للاقتصاص من عدو كما انه لا يجوز لها صك النقود أو اصدار اوراق اعتماد أو اعطاء القاب شرف ». هذا فضلاً عن القيود الاخرى الكثيرة الموضوعة على الولايات بواسطة نفس دساتيرها .

وفضلاً عن القيود والحدود التي وضعها الدستور الاتحادي ودساتير الولايات والتي على المحاكم تفسيرها وتنفيذها فعلى الاخيرة ايضاً ان تفصل في السلطات التي نص الدستور على تقسيمها بين حكومات الولايات والحكومة الاتحادية وتفصل ايضاً في سلطة الاقسام المختلفة التي تكون حكومات الولايات أو الحكومة الاتحادية واقصد بهذه الاقسام السلطة التنفيذية والسلطة التشريعية والسلطة القضائية نفسها

ولهذا اصبحت المحاكم العجالة التي عليها يتم اتران نظامنا الدستوري كله متحملة ثقل المهمة ومجتهدة في المحافظة على اتران الاجزاء المختلفة في اي ناحية كانت ومنعها من استعمال سلطة قد تكون سبباً في عطبها . فهي كما رأينا اداة الفرد ضد الحكومة والحكومة ضد الفرد كما انها اداة الولايات ضد بعضها او ولاية ضد الحكومة الاتحادية او العكس

ولا غرابة اذا تعجب دى توكفيل الكاتب الفرنسي الشهير من « كثرة المعلومات ودقة الآراء وحسن النظر » التي ينتظر نظام امريكا الدستوري من الافراد اظهارها اذ يلقي الدستور

مسئولية عظمى على الفرد وينتظر منه دائماً استقلالاً في الرأي ودوام المراقبة في المحافظة على حقوقه بنفسه اذ لا يوجد شخص غيره يعمد اليه المحافظة عليها ويجب ان يكون بعيد النظر ثاقب الرأي اذ لا تسمح المحاكم لكل طارق لا بوابها ان يتساءل في شرعية اي قانون او معاهدة بدون اظهار براهين كافية وادلة قوية على صحة دعواه. اذ لا تنظر المحاكم في شرعية قانون او عدم شرعيته لمجرد ارادة شخص دون ان يظهر سبباً لذلك كأن لحقه ضرر من خصم يدعي انه عمله طبقاً لذلك القانون الذي يدعي بانه خارج عن حدود الدستور فيطالب المحكمة باعلان عدم سريانه

وليس من الضروري ان يرفع المدعى قضيته الى المحكمة العليا في الولايات المتحدة او المحكمة العليا في ولايته بل يستطيع ان يقيم دعواه امام اي محكمة قانونية اذا كان لها حق النظر في ذلك النوع من قضيته . وبالطبع في اغلب الاحيان تنتقل المسائل الدستورية العظيمة الشأن من محكمة الى محكمة اعلى باستئناف الحكم الى ان تصل الى المحكمة العليا في الجمهورية

ولو ان قواعد الدستور البريطاني وضعت يوماً من الايام في مواد مكتوبة معروفة مثل ماغنا كارتا تحدد سلطة البرلمان وتعرف فيها وظيفته واعماله كما هو الحال مع سلطة العرش لو تم ذلك فلا شك ان عين الطريقة المتبعة الآن في الولايات المتحدة تتبع ايضاً في انجلترا ، هذا لان النظام القضائي في الولايات المتحدة

يشابه ذلك المتبع في إنجلترا لان الاول مأخوذ عن الثاني . فحقوق الفرد في البلدين متماثلة ، كذلك الواجبات المفروضة على الموظفين العموميين في الحكومة ومسئوليتهم الشخصية عن كل اعمالهم غير القانونية او الخارجة عن حدود اختصاصهم فهم كأفراد آخر يمكن الحكم عليهم بغرامة مالية او بالحبس او بالاعدام اذا تجاوزوا الحدود المرسومة لهم في القانون ويمكن محاكمتهم مثل اي فرد آخر في المحاكم الاهلية لا في محاكم تقام خصيصاً لمحاكمة الموظفين فقط كما هو الحال في كل الممالك ما عدا الولايات المتحدة وإنجلترا

فلا يسأل موظف في سائر الدول كفر نسا او المانيا مثلاً عن امر غير قانوني الا بواسطة رؤسائه ، ويجب على الاشخاص المتضررين من عمل موظف ان يرفعوا شكواهم الى محاكم ادارية خصيصاً لهذا الغرض يمكن للفرد ان يحضر دعواه اليها ضد موظف خرج عن حدود وظيفته فلحقه ضرر ما . ويغلب ان تنظر المحكمة الى ذنب الموظف من الوجهة الادارية لا كذنب فردي بل كذنب اقترف في الخدمة العمومية ، ولا يؤخذ عليه اذا استطاع ان يظهر انه عمل ما عمل للمصلحة العامة بدون نية سيئة

وفي تلك الممالك يكون افراد الامّة كرعايا للحكومة لا كشركاء لها في الخدمة العمومية . وهذا الامر هو على تقيض روح انظمتنا الدستورية

ومن الامور المهمة ذات العواقب الخطيرة اعمال المبدأ القائل

بوجوب فتح المحاكم لا لبوابها لكل طارق بدون تمييز في الثروة والجاه. وإذا كان الادعاء الذي يردد كثيراً في هذه الايام بأن المحاكم مفتوحة في وجوه الاغنياء فقط لكثرة نفقات رفع دعوى الى محكمة صحيحاً فيجب علينا ان ننظر الى هذا الامر كلطفة كبيرة تصم نظامنا الدستوري من أساسه وصمة عار.

واني لا أنسأل هنا عن عدالة محاكمنا واستعدادها للاصفاء الى اي قضية سواء كانت مرفوعة من فقير أو ثري ولكنني أسأل هل يمكن للفقير مثل الغني الذهاب الى المحاكم وعرض شكواه امامها للنظر فيها؟ او بعبارة اخرى ألا يمنع الفقير من التقاضي في المحاكم لكثرة نفقاتها وطول المدة التي تمر حتى تفصل المحكمة في دعواه؟ فاني لا أتكلم الآن عن كيفية انتقاء القضاة ونقدها أو اطرائها ولو انه مما لا شك فيه ان بعضاً من القضاة الذين يتربعون كراسي القضاء في محاكم الولايات على الاخص ليسوا على جانب وافر من الفطنة والتدريب وان كثيراً منهم يفتخب لا رائه السياسية او لخدماته لحزبه لا لمعلوماته القضائية ومكانته بين اخوانه المحامين. ولكن قضائنا بوجه عام على درجة كبيرة من الفطنة وحسن الاخلاق مبتعدين عما يحط من قيمة المحاكم

ولكن سؤالي الذي أرجع اليه هو بخصوص نفقات المقاضاة فالرجل الغني يستطيع الاتفاق بوسع على قضيته سواء في محكمة ابتدائية أو باستئناف الحكم في محكمة أعلى. وله من الثروة ما يمكنه من الانتظار شهوراً بل وسنين حتى يحكم نهائياً في قضيته

ولكن لا يستطيع مدقع لا الاتفاق على دعوى ولا الانتظار مدة طويلة حتى يحكم فيها . نعم يحتمل في بعض الاحيان ان يستطيع احتمال المصاريف الاولى ولكنه في أغلب الحالات لا يستطيع الانتظار . والتأخير في الحكم يعني له الافلاس . واني أخاف ان هذا الامر صحيح وان نظام محاكمنا الحالي تنقصه البساطة في الاجراءات والسرعة في الحكم في القضايا وان النفقات عظيمة بلا ضرورة وان متقاضياً غنياً يستطيع ان يلعب بخصمه اذا كان فقيراً حتى يرغمه على اسقاط دعواه بأن يستأنف الحكم من محكمة الى أخرى الى ان يأتي على آخر ما عنده وبهذه الطريقة لا تنال العدالة قسطها

فاذا كان هذا حقيقياً فقد حلت بمبادئنا ونظامنا الدستوري أعظم لطخة وأكبر خطر . وان أول واجباتنا وأهمها هو اصلاح طرق المقاضاة وتسهيلها لكل شخص سواء كان غنياً أو فقيراً اذ في ذلك وحده الضمان الوحيد لحرية الفرد التي هي الغرض الأكبر من كل الانظمة الدستورية

تكلمت في هذه السطور عن المحاكم الاتحادية ومحاكم الولايات بدون تمييز اذ يستطيع متقاض ان يرفع أي دعوى تمس مبدأ دستورياً امام أي محكمة اتحادية كانت أو محلية وتحكم فيها تلك المحكمة التي يرفع اليها دعواه . ولكن من الميسر والمفيد ان نلاحظ الترتيب والنظام اللذين يربطان المحاكم الاتحادية بالمحاكم المحلية (محاكم الولايات) وسأتكلم في محاضرة أخرى عن الروابط

السياسة بين حكومات الولايات والحكومة الاتحادية

يمكن احضار أي دعوى تتعلق بالدستور الاتحادي الى محاكم الولايات وكذلك يمكن احضار الدعاوى المتعلقة بدستور ولاية أمام المحاكم الاتحادية للفصل فيها على الشرط الآتي وهو ان للمحاكم الاتحادية الكلمة الاخيرة أو بعبارة أخرى هي محكمة نقض وابرار في كل أمر يخص معنى وتفسير مواد الدستور الاتحادي وكذلك محاكم الولايات هي بمثابة محاكم نقض وابرار في الامور التي تتعلق بتفسير دساتير الولايات التي تكون فيها تلك المحاكم، ويمكن للمحاكم الاتحادية بمقتضى الدستور الاساسي النظر والفصل في القضايا الناشئة عن قوانين الحكومة الاتحادية كما يمكنها ان تنظر ايضاً في دعاوى المتقاضين اذا كانوا مقيمين في ولايات مختلفة الا اذا اتفقوا على احضار قضيتهم امام محاكم الولاية التي نشأ فيها سبب الدعوى

وفي حالة احضار قضية امام محكمة اتحادية فعليها ان تفسر مواد دستور وقوانين اي ولاية حسب التفسير المتبع والمعترف به في محاكم تلك الولاية الا حينما لا يوجد أمامها حكم نهائي في تفسير دستورها فحينئذ للمحكمة الاتحادية الحرية في اتباع أي تفسير لذلك الدستور تراه في نظرها أفضل وأقرب للعقل وعلى المثل فامحاكم الولايات الحرية في سماع والحكم في اي دعوى تقدم اليها تتعلق بالدستور الاتحادي ولكن عليها ان تتبع الاحكام السابقة الصادرة من المحاكم الاتحادية بخصوص تفسير

مواده . ولكن يجب علينا ان نلاحظ ايضاً انه في حالة ادعاء متقاضين في محكمة محلية ان قانوناً صادراً من الحكومة الاتحادية أو ان مادة من مواد دستور ولاية مغاير أو مغايرة لنصوص الدستور الاتحادي ورأت المحكمة أن ذلك القانون أو تلك المادة مغاير أو مغايرة حقيقة لنصوص الدستور الاساسي فيمكنها ان تحكم بأنهما باطلان وعديما التنفيذ ويكون حكمها في ذلك نهائياً أي لا يمكن استئناف حكمها . ولكنها اذا حكمت برفض الدعوى وبأن القانون أو المادة غير مغايرين للدستور الاتحادي فللمطرف الآخر الحق في استئناف الحكم الى المحاكم الاتحادية التي تكون لها الكلمة الاخيرة في الفصل في الدعوى . ويرجع منح هذا الامتياز للمحاكم الاتحادية الى الخوف من ان المحاكم المحلية قد تحكم في صالح الولاية التابعة لها التي أصدرت ذلك القانون .

وأهمية هذا المبدأ توجد في الحقيقة في ان للحكومة الاتحادية بواسطة محاكمها الكلمة النهائية في كل ما يتعلق بسلطتها اذا حدث نزاع بينها وبين الولايات . فينص الدستور الاتحادي على « ان دستور الولايات المتحدة وقوانينها غير المغايرة لمواد ذلك الدستور والمعاهدات التي تعقدها مع الدول الاخرى هي قانون البلاد الاعلى . وعلى قضاة كل ولاية ان يتخذوها قاعدة لاحكامهم حتى ولو كانت مخالفة لداياتهم ولاياتهم او اي قانون اصدرته » . ولا يشك واحد في حكمة هذا المبدأ وضرورته للمحافظة على نظام الولايات

المتحدة الدستوري يجعل المحاكم الاتحادية الحكم الاعلى في كل المسائل التي قد يمكن حدوث اختلاف فيها او عند حدوث تنازع بخصوص سلطة الحكومة الاتحادية وسلطة حكومات الولايات

وبموجب هذا المبدأ أصبحت المحاكم الاتحادية الامين الاكبر على نظام الولايات المتحدة القضائي والدستور الاتحادي الذي وصفته اكثر من مرة بأنه ليس مجرد مستند قضائي بل هو بمثابة عجلة تدور عليها حياة الامة وشؤونها العمومية

ويمكننا ان نقول دون ان ننتقد المحكمة العليا للولايات المتحدة ان نخطط من مركزها ان الدستور الاتحادي حسب الاحكام والتفسير التي اصدرتها تلك المحكمة منذ سنة ١٧٨٧ قد وسع نطاقه وتعددت ما أخذه لكي يناسب العصور المختلفة التي مرت بها الامة بحيث يملأ العجب قلوب من وضعوه في قلبه البسيط كيف نما لكي يناسب احوال الاجيال المختلفة . ولكن يجب الانسى ان السلطات الاساسية الممنوحة لكل قسم من اقسام الحكومة هي لم تتغير ولكن وسعت فقط دائرة سلطتها لكي تناسب حاجيات كل جيل . وهذه الطريقة في توسيع نطاق الدستور ليلائم احوال العصور المختلفة امر ضروري لحياة البلاد وتقدمها ولكنها في الوقت نفسه طريقة مخوفة بالمخاطر والمشاكل اذ على حكمة قضاة المحكمة العليا ونزاهتهم تتوقف سلامة نظامنا الدستوري وحسن سيره

ويعتبر جون مارشال (١) بأجماع الآراء اعظم قضائنا
واكثرهم حكمة ولا يوجد اسم آخر يقارب اسمه في الشهرة
والاختبار والشرف في كل تاريخنا القضائي . ويمكننا القول بأنه
هو الذي وضع الاصول التي يفسر بموجبها الدستور الاتحادي
وقد وضعها كمشرع خبير وأستاذ مطلع على المبادئ الاساسية
للانظمة القضائية فأصبح الدستور على يديه نظاماً حياً لا مجرد
مجموعة قواعد فنية . وقد استنبط احكامه وتفسيراته كما يفعل
السياسي المحنك وذلك اما لرجوع الى سابقة قانونية أو بخلق قاعدة
جديدة توضح أجزاءه وتظهر روح مواده ، وتوسع في تفسير
نصوصه دون ان يخالف مبدأ أساسياً أو يلغي نقطة مهمة
في الدستور .

وقد ميز قاض انكليزي مفكر بين طريقتين للتوسع في
تفسير القوانين، الاولى هي ادراك ما تتضمنه روح القانون ثم
تفسيره تفسيراً يدل على ذكاء القاضي وفراسته والثانية هي بتفسير
القانون حسب رغائب القاضي وما يراه مناسباً لما يجب ان ينص
عليه القانون . وقد اتبع مارشال الطريقة الاولى في تفسيراته

(١) ولد سنة ١٧٥٥ واشترك في حرب الاستقلال ثم أرسل الى فرنسا سنة
١٧٩٧ في مهمة سياسية ثم انتخب عضواً في مجلس النواب سنة ١٧٩٩ وعين
كبير القضاة في الولايات المتحدة سنة ١٨٠١ وبقي في ذلك المنصب المهم سنين
عديدة وخلد لاسمه في تاريخ القضاء في اميركا منزلة عظيمة بأحكامه التي قوت
سلطة الحكومة الاتحادية . وقد ألف كتاب «جورج واشنطن»

للقوانين اذ كان ضليعاً في أصول التشريع متشعباً بروحه وملماً بمبادئه .

ومن الفصول المشهورة في تاريخ الولايات المتحدة التي تأخذ بمجامع أفكار المؤرخ الذي يدرس رقبها الدستوري الفصل الذي مثل في ٤ مارس سنة ١٨٢٩ عند ما حلف الرئيس اندرو جاكسون اليمين أمام جون مارشال عند استلامه مقاليد منصبه . فقد كان جاكسون رجلاً لا يهتم سوى الاعمال ويغض النظر عن صيغ القانون ونظرياته وكان مارشال المسن حينئذ كبير القضاة في الولايات المتحدة والرجل الذي وجد فيه القانون اعظم تفسير ومفسر لنصوصه لتطابق نشوء البلاد المنتظم

فقد كان جاكسون مع تقدمه في السن ومع كونه رجلاً كبير النفس نزيه الخلق يعمل مايراه صواباً سواء كان عمله داخلاً ضمن حدود القانون أو لم يكن ، اذ ألف النزاع في الميادين السياسية واقتحم معاركها ونشأ على عدم الاهتمام بالنظر في جعل أعماله مطابقة لنصوص الدستور . حقيقة حلف بكل اخلاص اليمين المفروضة عليه « بان يعمل كل ما في وسعه في المحافظة والدفاع عن دستور الولايات المتحدة » ولكنه أبان بعد ذلك عند ما اخذ في تجاهل أحكام المحكمة العليا التي كان يصدرها مارشال رئيسها بأنه أقسم ان يعمل ويحافظ على دستور الولايات المتحدة كما يفهمه هو لا كما يفهمه شخص آخر . ولهذا فقد كان ذاك الرجلان بعيدين في مبادئهما ومشاربهما بعد القطرين وكانا ينظران

من وجهتين متناقضتين الى نظام البلاد التي خدماتها باخلاص وأمانة . فقد كان احدها يمثل سياسة الارادة الشخصية والآخر سياسة القانون

ولا ريب في ان الجنرال جاكسون كان رجلاً جريئاً مخلصاً في أداء واجبه متميزاً عن الاغراض الشخصية وقد أدى أثناء وجوده في منصب الرئاسة خدمات جليلة لأمتة تذكراها على عمر الايام . ولكنه كان في الوقت نفسه شخصاً من النوع الذي يحتمل جداً ان يهدم أركان النظام الدستوري بأحد أعماله ويقبله رأساً على عقب بسلبه المحاكم سلطتها ونفوذها

وينظر بعض الكتاب الالمان الذين نشأوا على نوع آخر من الانظمة السياسية والقضائية الى النظام الدستوري وسلطة المحاكم في الولايات المتحدة كشيء شاذ خطر فيقولون أننا اخرجنا اختصاص المحاكم من دائرة أعمالها المعروفة وأدخلناها في ميدان السياسة ذلك الميدان الذي يجب ان تبتعد عنه بطبيعة وظيفتها ، لاننا جعلناها تتسلط على الكونغرس والرئيس ، تانك السلطتان اللتان تديران دفة سياسة البلاد . ولكنه يغيب عن مثل اولئك الناقدين المبدأ الذي أسست عليه حكومتنا الدستورية وسير المحاكم الحقيقي في اجراءاتها . فهم يمتقدون ان الحكومة هي مصدر كل تشريع ولا يستطيعون ان يتخيلوا قانوناً فوق الحكومة الذي بموجبه يجب ان تسير في أعمالها . ولكن محاكمنا ليست اداة سياسية ولا تتبع في احكامها مجرى السياسة وتقبلاتها

بل هي اداة قضائية تسير في احكامها طبقاً لقانون مقرر معروف كما هو الحال مع المحاكم في الممالك الاخرى . ونظرة سطحية تكفي لاطهار فطنة محاكم الولايات المتحدة واعتنائها بعدم الظهور بمظهر المسير للكونفرس او السلطة التنفيذية اذ تجهد دائماً في احترام سلطتهما واعطائهما أعظم مجال ضمن حدود تلك السلطة ، فلم تصدر اي حكم او رأي يقلل من سلطتهما حتى في الاحوال التي يحتمل فيها الشك في نطاق دائرتها .

ولا تتداخل المحاكم في المسائل السياسية بل تحصر أعمالها بكل امانة في دائرة اختصاصها مثل تحديد حقوق الافراد حسب الدستور او القوانين الاخرى التي يصدرها الكونفرس وهي تطالب دائماً من المتقاضين ان يظهروا في دعاويهم ادلة قرية ليبرهنوا على عدم شرعية قانون صادر من الكونفرس حتى تحكم ببطلانه وعدم تنفيذه

ومما يبرهن على ذلك عدم وجود نزاع كبير بين الكونفرس والمحاكم . ولكن تحدث بالطبع بعض الاحتكاكات الوقتية بينهما . فقد ينسى اعضاء الكونفرس اصول الدستور فينتقدون بحمية احكام المحاكم الاتحادية في تقريرها بأن بعض القوانين التي أقروها والتي املوا ان ينالوا بواسطتها رضا الجمهور عنهم او عن احزابهم بأنها غير دستورية ولا يمكن تنفيذها

وأعظم المنتقدين شدة في ذلك هم اعضاء مجلس الشيوخ على الاخص اذ يوجد بينهم كثير من مشاهير المحامين ويحدث ان بعض

قضاة المحكمة العليا كانوا قبل تعيينهم في مرا كز قضائية اعضاء
 في مجلس الشيوخ غير ناهين في المناقشات القانونية ، ولكن
 قد يقررون عند تعيينهم قضاة بأن قانونا ما يخالف الدستور مع
 انهم ربما يكونون قد غلبوا على امرهم في مناقشات مجلس الشيوخ
 في نفس ذلك القانون عند ما كانوا اعضاء فيه . ولكن يجب على
 الشيوخ ان يكونوا واسعي الصدر في هذه الاحوال وأن يتذكروا
 ان اولئك القضاة كانوا يوما ما زملاءهم وهم الذين رشحوهم
 لتلك المناصب فعينهم رئيس الجمهورية وصادقت على تلك
 التعيينات اللجنة القضائية لمجلس الشيوخ ذاته . وعليهم ان
 يتذكروا ايضا انه لا يتحتم ان تتفق نظرة القانوني الى قانون
 وهو جالس في هيئة المجلس مع نظرة القانوني المتربع على كرسي
 القضاء حيث لا تهمه الاعتبارات السياسية بل ينظر فقط في حقوق
 المتقاضين الشرعية ويجتهد في المحافظة على الدستور

وهناك عدة أمثلة توضح هذه النقطة ملأى بالعظات فثالما
 عين المستر تشايس وزيراً للمالية في رئاسة المستر لنكولن كان
 اول المحبذين لاصدار عملة ورق بدون ان تطالب الحكومة
 بتحويلها ذهباً عند الطلب وذلك لمساعدة وزارة المالية في ايجاد
 المال اللازم لنفقات الحكومة لمواصلة الحرب الاهلية . وكان هو
 الشخص الاكبر الذي بمساعييه اجاز الكونغرس القوانين
 اللازمة لذلك . وهكذا امتلات البلاد من تلك الاوراق حتى قلت
 ثقة الجمهور فيها وبذا انخفضت قيمتها . ولكن عند ما عين المستر

تشايس كبير القضاة في الولايات المتحدة (اي رئيس المحكمة العليا) قرر بأن تلك القوانين غير دستورية

ولا شك انه في بعض الاحايين قد يخطئ القضاة ويصيب
اعضاء مجلس الشيوخ القانونيين اذا كانوا اكثر فراسة واعظم
ذكاء من اولئك القضاة الذين رشحوهم وعلى هذا عينهم الرئيس
في مراكزهم القضائية . ولكن هذا الامر يشير الى حكمة مأثورة
وهي ان مركز كل حكومة يقاس بالرجال الذين يدرون شؤونها
لا بمجرد القوانين التي تجيزها مهما كانت تلك القوانين خلاصة
جذابة المظهر

فقد أخبرني مرة احد الاعضاء المشهورين في جمعية معروفة
أسست للعمل لاصلاح نظام الحكومة انه بعد عشرين عاماً
قضاها مكدداً في العمل لاصلاح حكومة الولاية التي يقطن فيها
لا يسمعه سوى الاعتراف بفشله العظيم . فقد اجتهد في
تلك السنين بكل ما في وسعه في اصلاح قوانين الولاية لتستقيم
حكومتها وبنفوذه القوي أجازت مجالس الولاية التشريعية سنة
بعد أخرى تلك القوانين التي اعتقدت نفعها وبأنها ستكون الضربة
القاضية على الفساد المسيطر على حكومة الولاية . ولكن مع
مرور السنين الكثيرة لم يظهر له ان الادارة قد تحسن سيرها
بالرغم من نجاحه في اصدار تلك القوانين ، اذ بقيت الاعمال غير
القانونية كما كانت بدون مصادرة أو لبست ثوباً آخر لكي لا
تأتي تحت طائلة القانون . وقد تعلم من ذلك درساً امتنع من

تعلّمه مدة طويلة ولكن تعلّمه أخيراً واعترف انه كان مخطئاً في آرائه بعد ذلك الجهاد المتواصل . اذ الطريقة الوحيدة لاصلاح حكومة هي في اختيار رجال أمناء ليدروا شؤونها . ولا توجد طريقة أخرى افضل أو أفعل منها . نعم قد يستحسن اصدار القوانين الصالحة ولكن لا يمكن الاستغناء في حكومة بأي حال من الاحوال عن موظفين نزهاء ، اذ يستطيع الموظف ان يزيه ان يحول حتى القوانين غير الصالحة الى أخرى تسير بموجبها الحكومة سيراً حسناً مستقيماً

فاذا طبقنا هذا المبدأ على المحاكم رأينا ان المنزلة التي تحمل فيها تقاس بأهلية وكفاءة القضاة الذين تتألف منهم . فاذا فرض وعين بعض القضاة غير الكفاء فهذا دليل على ان الكونغرس والسلطة التنفيذية قد أصبحا في أيد غير صالحة ايضاً لتقلد مناصبها ذلك لان القضاة ما هم الا مرشحو الكونغرس الذين على السلطة التنفيذية تعيينهم في تلك المناصب التي رشحوا لملئها . ولهذا فلتعيين قضاة كفاء يجب على الامة ان تنتخب اعضاء الكونغرس ورئيس الجمهورية من بين الرجال النزهاء ذوي المقدرة . وبعد النظر .

وينص الدستور على انه لا يمكن عزل القضاة من مناصبهم الا اذا اقرّوا ذنباً واضحاً يمكن محاکمتهم عليه . ولكن بما ان للكونغرس والسلطة التنفيذية بمقتضى الدستور الحق في تعيين القضاة وعدد المحاكم وعدد القضاة الذين يؤثرون كل

محكمة فاهذا يمكن لهاتين السلطتين التغلب على اي معارضة يلقاها من اي محكمة حتى المحكمة العليا نفسها وذلك بأن يزيدا عدد القضاة الذين يؤلفون تلك المحكمة وتعيين الاشخاص الذين يعضدونهم في الحكم بأن القوانين التي يجيزانها لا تناقض الدستور ويمكنهما ان يفعلا هذا الامر دون ان يكسرا اي مادة من مواده . ولكن يجب علينا ان نقول هنا انه لا يوجد سبب معقول للتخوف بأن الكونغرس والسلطة التنفيذية قد يتبعان هذه الخطة الممقوته ولو ان بعض التعيينات لقضاة المحكمة العليا جعلت البلاد لمدة قصيرة متخوفة من حدوث ذلك الامر . ولكن مع ذلك يجب ان نتذكر دائماً ان الامين الوحيد على اي نظام دستوري هو في اختيار رجال زهاء ذوي اخلاق عالية ومبادئ سامية وقوة ارادة قوية ليملاءوا المناصب العمومية التي تدير دفة الحكومة

ولا يمكن لاحد ان يتهم محاكمنا بأنها اظهرت يوماً من الايام روحاً رجعية او رغبة في التمسك بحرفية القانون وعدم تفسيره طبقاً لما تتضمنه روحه من التوسع في تفسير نصوصه حتى يلائم احوال الامة وحاجياتها التي تتطور من وقت الى آخر . حقيقة ان طريقة تفسير القانون تفسيراً حرفياً هي البسط الطرق التي يمكن اتباعها بل وقد اظهرت المحاكم في بعض الاوقات رغبة قليلة في التوسع في تفسير معنى القانون حتى يناسب رغبات الكونغرس في بعض الازمات الخطيرة لاسيما في تلك التي تتعلق بالحرب

الاهلية . ولكن مع ذلك فقد اظهرت على العموم حكمة وفراصة في رؤية روح كل عصر واستنتاج التفسيرات التي تلائم تقدم الامة فيه . بل مما يدهش له انها تمكنت من مماشاتها في سيرها وتقدمها السريع . اذ في الوقت الذي وضع فيه الدستور الاساسي لم يكن هنالك سكك حديدية او تلغرافات او تلفونات ومع ذلك فقد فسرت المحكمة العليا الدستور بأنه يعطي الكونغرس حق انشاء محطات للبريد ومراقبة التجارة بين الولايات المتحدة والممالك الاجنبية وكذلك التجارة بين الولايات بل ومنحته سلطة التشريع كما يراه مناسباً لترتيب سبل المواصلات بين الولايات كالسكك الحديدية والطرق العمومية والخطوط التلغرافية والتلفونية كوسائل جديدة لنقل الاخبار وتشجيع الصناعة والتجارة . اذ لم يقصد الدستور ان تبقى الحال على الدوام على ما كانت عليه عند وضعه فلا يستعمل في المواصلات سوى العربات والدواب لما كانت التجارة قليلة الحجم لا تتعدى حدود البلاد المجاورة والطرق متعبة وخطرة

ويلوح ان الصعوبة الحقيقية أمام المحاكم هي في رسم حد فاصل بين ما تراه ضمناً غير مغاير للدستور في عبارة « مراقبة التجارة بين الولايات » الواردة في الدستور وما هو في الواقع مجرد رغائب الحكومة في اتباع سياسة ما حتى ولو كانت تلك السياسة مغايرة لروح الدستور . اذ يمكن تفسير العبارة « مراقبة التجارة » تفسيراً يدخل ضمنه كل عمل من أعمال الامة اذ من الواضح جداً

انه في بلاد تجارية كالولايات المتحدة يمكن القول بان الشؤون التجارية تتسلط مباشرة أو غير مباشرة على كل شؤون البلاد ولكن عند ما نص الدستور على ان الكونغرس السلطة في « مراقبة التجارة بين الولايات » كانت تلك التجارة في ذلك الوقت قليلة الحجم والاهمية لانها كانت محلية ولكن بتحسين طرق المواصلات أصبحت أضعاف أضعاف التجارة التي تعقد داخل حدود الولاية الواحدة. فكيف نحدد اذاً الآن سلطة الكونغرس في « مراقبة التجارة بين الولايات » ؟

فمن الواضح انه يدخل في هذه العبارة نقل البضائع والاشخاص من لاية الى أخرى . ولكن هل يستطيع الكونغرس ان يسن القوانين لمراقبة الاحوال التي تنتج فيها تلك البضائع التي سيتاجر فيها في ولايات مختلفة وهل يمكنه ترتيب شروط العمل مثل ساعات العمل وأجرة العامل ؟

وعلى ما اعتقد من الواضح ان الاجابة على هذه الاسئلة ستكون بالنفي وأعتقد ان كل قانوني مفكر صريح في ابداء آرائه يجيب، عليها بالنفي ايضاً . لان هذه الامور تدخل ضمن دائرة تشريع الولايات لا الكونغرس اذ تتعلق بأحوال العمال في اماكن عملهم سواء في الحقول او في المصانع . وهناك ايضاً مسائل اخرى تخص علاقاتهم البيئية وأخلاقهم وأحوالهم المادية والادبية تلك الشؤون التي لانزاع في انها واقعة تحت سلطة مجالس الولايات التشريعية لترتيبها كما تراه ملائماً لاحوال الولايات

اما علاقة المحاكم بالرأي العام فهي مسألة دقيقة تحتاج الى مجهود كبير في بحثها . وقد بينت في المحاضرات السابقة ان الرأي العام هو القوة الكبرى التي تربط اقسام نظامنا المختلفة في جسم واحد وانه العمود الذي يستند عليه رئيس الجمهورية في تنفيذ اصلاحاته وقيادة حزبه والامة معه ضد اي مقاومة يلقاها من جانب مجلس النواب او مجلس الشيوخ . ولكن ما هي العلاقة التي تربط السلطة القضائية بالرأي العام ؟

وفي رأبي يوجد جواب واحد لهذا السؤال وهو ان قضاة المحاكم يمشون الامة في تطورها وان الرأي العام له تأثير كبير على اعمال كل قسم من اقسام الحكومة في بلاد مستقلة . وانما يطلب من القضاة كي يبرهنوا على كفاءتهم ان يميزوا بين الرأي الذي يسود في ساعة ما وبين الرأي الذي يتسلط على جيل من الاجيال . فيماشوا الاخير اذ هو خلاصة افكار عظماء الكتاب التي تبني عليها الامة وجهة سير تطورها . اما الرأي العام الذي يسود على البلاد لمدة وجيزة فيجب اهماله اذ هو نتيجة رغبة زائلة وعلامة على اندفاع الامة وعدم صبرها

ويجب ان تساعد المحاكم بأقوالنا وأعمالنا وذلك بالاجتهاد في جعل رقي البلاد داخل ضمن دائرة القانون والآن نجتهد في الحصول على امر غير شرعي وبذلك يصبح نظامنا القضائي نموذجاً حسناً للعالم كله

الفصل السابع

الولايات والحكومة الاتحادية

ان مسألة علاقة الولايات بالحكومة الاتحادية لأهم المسائل في نظامنا الدستوري اذ يتوقف عليها من كل وجهة تطور الامة وتقدمها . ومع ذلك فهي لا تزال غير محدودة أو مفهومة الى الآن بالرغم من تعريفات للقضاة وتصريحات أرباب السياسة . ولا يمكن تحديدها بالنظر الى الرأي السائد في جيل من الاجيال لان هذه المسألة تتعلق بنمونا الاجتماعي . فشكل تطور سواء كان اقتصادياً أو سياسياً يعطيها منظراً جديداً ويحوّلها الى مسألة جديدة .

اذ ان واضعي الدستور الاساسي مع كفاءتهم وبعد نظرهم حددوا تحديداً عاماً السلطة التي تمنح الى الكونغرس والسلطة التي يجب ان تحتفظ بها حكومات الولايات ، ولكن ما يدخل ضمن تلك السلطتين يتغير بتغير احوال الامة ومجرى سير الشؤون العمومية من جيل الى آخر .

ولكن من الواضح ان الدستور الاتحادي قصد ان يمنح الحكومة الاتحادية سلطة ترتيب الامور المتعلقة بالمصالح العمومية التي تهتم البلاد كلها سواء كانت تلك المسائل اقتصادية أو مالية أو تجارية . ومع ذلك فمن الواضح ايضاً ان تلك المسائل الاقتصادية

والمالية والتجارية تتطور بتطور الظروف فنضطر مع مرور الزمن الى ادخال بعض المسائل الجديدة التي لم يكن يفترض ادخالها ضمن دائرة السلطة المخولة للحكومة الاتحادية. اذ يظهر لنا الآن ان لسكونغرس الحق في ترتيب أمور غاية في الاهمية لم يكن يحلم ساستنا الاولون بانها ستقع تحت سلطته يوماً ما

ومن الصعب البحث في تحديد العلاقة بين الولايات والحكومة الاتحادية بحثاً هادئاً خالياً من التحيزات الحزبية كلها وصلت المسألة دوراً خطيراً. ولكن بما ان تلك العلاقة هي بمثابة العمود الفقري في نظامنا السياسي فاذا اخطأنا في تحديدها محديداً مناسباً فقد ينتج عن ذلك تعديل نظام البلاد السياسي وتغيير سير اجراءات الحكومة سواء كانت نتيجة ذلك حسنة أو سيئة. ولهذا فليس من الموافق ان ندع التحيزات السياسية تدخل في اجائنا بل عايننا ان نشعر بالمسؤولية العظيمة التي يقتضيها بحث هذه المسألة اذ بهذا ندل على تعقلنا ووطنيتنا الحقيقية. وعلى كل شخص ان يفكر فيها أو يتكلم عنها بتلك الروح العالية التي كانت شعار واضعي أساسات حكومتنا واولئك الاشخاص الذين قضوا حياتهم في تثبيت أركانها بأقوالهم وأعمالهم

ولمعرفة خطورة هذه المسألة يجب ان نذكر ان كل ازماننا الداخلية الهامة كانت تدور عليها. ولناخذ مثلين لا يوضح ذلك أولاً كانت هذه المسألة السبب الاكبر في النزاع العظيم الذي حدث بين الولايات على رسوم الجمارك والذي ادى الى محاولة بعض

الولايات دون الاخرى الغاء تلك الرسوم . ثانياً كانت سبباً في النزاع على مسألة استعباد السود ، تلك المسألة التي جرفت البلاد في تيار الحرب . وقد كان لهذين النزاعين اعظم اثر في تاريخ الولايات المتحدة في تقريرها حدود سلطة الحكومة الاتحادية

أما المبدأ الذي بموجبه تحدد كل من سلطة الحكومة الاتحادية وحكومات الولايات فغاية في البساطة اذا وضعناه في عبارات عامة . ويمكن وضعه هكذا . للمجالس التشريعية لكل ولاية الحق في سن القوانين التي تراها لازمة لحوالها الخصوصية وتقرير حقوق الافراد على اختلاف أنواعها ومراقبة المصالح المحلية وبالاختصار كل شيء يتعلق مباشرة بشؤون سكان الولاية . وللكونغرس سلطة التشريع فقط في المسائل العمومية التي تخص الامن العام وسير التجارة في البلاد كمجموعة واحدة .

فقد بنى خصوم لائحة الرسوم الجمركية التي اجازها الكونغرس في سنة ١٨٢٤ معارضتهم على ان حق فرض الرسوم الجمركية لا يدخل ضمن الحدود الشرعية لسلطة الحكومة الاتحادية في جمع الايرادات اللازمة لنفقاتها ، اذ ان فرض تلك الرسوم يؤثر على صناعات البلاد وذلك بأن يشجع صناعات معينة في بعض الولايات ويقتل صناعات اخرى في ولايات اخرى . وهذا من شأنه ان يحرم الولايات كوحدات مستقلة من استقلالها الذاتي ومن كل حرية للاهتمام بمواردها الطبيعية وتنشيط استثمارها . ولكن أصر الكونغرس على فرض تلك الرسوم

وفشلت الولايات في محاولتها معا كسة الحكومة الاتحادية التي كان جاكسون على رأسها وذلك بعدم جمع تلك الرسوم بواسطة موظفيها احتجاجاً على عمل الحكومة الاتحادية وهكذا حُلَّ امر هام جداً وأصبح للحكومة الاتحادية السلطة في فرض الرسوم الجمركية الامر الذي من نتائجه ضبط شؤون الولايات الاقتصادية أما مسألة الرقيق فلو انها كانت اعظم أهمية من الوجهة الاجتماعية في نظر عدد كبير من الولايات واندلع لهيب الجدل فيها الى درجة جرف البلاد في حرب اهلية طويلة الشيء الذي لم ينتج عن النزاع الاول ومع ذلك فهي ليست في الواقع اعظم شأنًا في شكلها الحقيقي من مسألة الرسوم الجمركية . ويمكن تلخيص حقيقة تلك المسألة في السؤال الآتي وهو هل للكونغرس السلطة في منع تجارة الرقيق في الولايات المنشأة حديثاً ؟ فاذا كان يملك تلك السلطة فمن الواضح ان تجارة الرقيق كانت تموت بمضي الزمن .

وقد أصاب المستر لنكولن في قوله بانه لا يمكن ان تعيش أو ترتقي أمة نصف سكانها عبيد والنصف الآخر أحرار ولكن لم يكن السبب الحقيقي في شغب نار الحرب الاهلية الخلاف على مسألة تجارة الرقيق بل كان أهم أسبابها معرفة عما اذا كان للكونغرس السلطة في تقرير النظام الاقتصادي والاجتماعي في الولايات الجديدة . ولست أقصد الآن ان أستقصى الاسباب والظروف التي تسبب عنها اندلاع لهيب الحرب الاهلية . ولكن الغاء

تجارة الرقيق في الولايات المتحدة ولو انه كان نتيجة طبيعية للحرب
الا انه لم يكن نتيجة ضرورية أو منطقية لدعوى الكونغرس
بانه يملك سلطة ابطال تجارة الرقيق في الولايات الجديدة
ويهمني في الموضوع الذي أمامنا الآن ان أبين السبب
الاساسي للنزاع في هذه المسألة وفي مسألة الرسوم الجمركية أيضاً
وهذا السبب هو تقرير سلطة الولايات بالنسبة الى سلطة الحكومة
الاتحادية . فقد تغير نظام الحكومة كله ومجرى سيرها بسبب
النتائج التي جاءت من وراء الخلاف على مسألة الرقيق

واني أود جداً في هذه المناسبة ان اذكر ان النزاع على
مسألة ابطال الرقيق وفرض الرسوم الجمركية كان أمراً لا مناص
منه . اذ لم يكن سببه حب التمسك بالنظريات أو ناتجاً عن رغبة
بعض الساسة في تنفيذ آرائهم بل كان نتيجة طبيعية لنمو الامة
وتطور شؤونها . فقد كان عدد السكان على ازدياد مطرد وحول
الكثيرون شطر وجوههم لاستعمار الجهات الغربية فخلقت تلك
الحركة ولايات جديدة وحياة جديدة في تلك الاقاليم ، وكان
على الكونغرس ان يختار السياسة التي سيتبعها بخصوص تلك
التطورات عند ادخال تلك الولايات الجديدة في حظيرة الحكومة
الاتحادية .

وعلينا في عصرنا الحاضر ان نواجه من جديد هذه المسألة
أي ما هي علاقة الولايات بحكومة الجمهورية ؟ اذ يتوقف عليها
نظامنا الاقتصادي من أعلاه الى أسفله فعلينا ان نبحث في

الامور الاقتصادية التي يحسن تركها للولايات لتنظيمها والامور التي يجب ان توضع تحت مراقبة الحكومة الاتحادية .

وقد فقدت النظرية القديمة التي تقول بأن الولايات وحدات ذات سيادة يمكن لها سن ما تراه مناسباً من القوانين أهميتها بعد الحرب الاهلية التي رسخت نتيجتها المبدأ القائل بأن الحكومة الاتحادية بواسطة المحكمة العليا في الولايات المتحدة هي الحكم الاكبر في تقرير حدود سلطتها . فيمكنها ان تفسر سلطتها الدستورية « في مراقبة التجارة بين الولايات » الى أبعد ما تراه حتى ولو جاوز تفسيرها لتلك العبارة كل حد معقول . ولهذا فالامر الوحيد الذي يحتمل ان يلتفت اليه الساسة في محاولتهم زيادة سلطة الحكومة الاتحادية هو تحفظ الامة وبعد نظرها

ومن الامثلة التي تلفت النظر شروع الكونغرس في اصدار بعض القوانين التي تتعلق بمراقبة استخدام الاطفال تحت الادعاء بأن هذا يدخل ضمن مبدأ « مراقبة التجارة » فاذا فسرنا هذا المبدأ على هذه القاعدة كان في قدرة الكونغرس سن أي القوانين الخاصة بنظام العمل في المصانع وتنفيذها في طول البلاد وعرضها ولكن من المهم عند النظر في هذه المسألة ان نرى الحقائق كما هي وان نفهم فيها تماماً احوالنا السياسية والاقتصادية ، فمحاولة الكونغرس اصدار قوانين واحدة لتسرى على بلاد واسعة الاطراف يبلغ عدد سكانها أكثر من مائة مليون نفس وتختلف أقاليمها في الموارد الطبيعية والعادات ان لم تكن مستحيلة فأنها

تجلب على الأقل أضراراً بليغة بمصالح البلاد . وكل سياسة تحاول هذا الامر هي سياسة عقيمة تدل على قلة اختبار مجديها

حقيقة ان بعض الاختراعات الحديثة طمست كثيراً من الحدود التي تفصل ولاية عن اخرى وجعلت كثيراً من الشؤون الاقتصادية أموراً لا يهم ولاية واحدة فقط بل الجمهورية كلها . ولكن هناك أموراً اخرى أكثر اهملاً لا تزال خاصة بأحوال كل اقليم . فليست الولايات المتحدة بلداً متجانسة في السكان أو في طبيعة الارض ، اذ بالرغم من بعض الظواهر السطحية التي قد تشير الى تشابه نظرة الاميريكانيين الى الامور العمومية فان سكان الولايات المتحدة في الواقع يتألفون من طوائف عديدة متنافرة المشارب والمصالح وعلى اختلاف بين في أحوالها الاجتماعية والاقتصادية . وتختلف الاقاليم ايضاً في الجو والموارد الطبيعية

ويغلب علينا ان نظن ان نظام البلاد السياسي يمتاز عن غيره من الانظمة بشكل حكومة الولايات المتحدة الاتحادية التي تتألف من رئيس الجمهورية ومجلسي الكونغرس والمحاكم طبقاً لنصوص الدستور الاتحادى ولكن تمتاز بلادنا في الواقع بنظامها الحلى والسلطة الكبيرة المخولة لحكومات اقسامها المحلية . اذ بدون ذلك النظام يستحيل ادارة حكومة تلك البلاد الشاسعة ، وقد كان تقسيم السلطة بين الحكومة الاتحادية وحكومات الولايات منذ ابتداء تاريخ الولايات المتحدة العامل الاكبر في تقدمها العظيم وازدياد قوتها واستثمار مواردها .

وتقسيم السلطة بين حكومات الولايات والحكومة الاتحادية ذلك النظام الذي ينص عليه الدستور الاساسي هو امر طبيعي ضروري في بلاد كالولايات المتحدة . فقد منح الدستور حكومات الولايات حق التشريع في الشؤون التي تتعلق بعميشة سكانها ونظامهم الاجتماعي ، فلها سلطة سن القوانين التي تمس علاقاتهم الشخصية كالزواج والطلاق وتحديد العلاقات بين أرباب الاموال والعمال وحقوق الملكية وقوانين العقود والقانون الجنائي وقوانين الشركات والقواعد التي يجب اتباعها في مباشرة أي نوع من الاعمال

وتصر المحاكم في أي نزاع يتعلق بسلطة الحكومة الاتحادية بالنسبة الى سلطة حكومات الولايات بتطبيق القاعدة بان أي سلطة لا ينص الدستور الاتحادي على منحها الى الحكومة الاتحادية أو لا يمكن استنتاجها من مواده هي داخله في دائرة سلطة الولايات . أو بعبارة أخرى تتمتع حكومات الولايات بكل الحقوق التي تتمتع بها الحكومات على العموم الا في تلك الشؤون التي ينص الدستور الاتحادي أو دساتير الولايات على سحبها منها فحكومات الولايات اذا هي الاداة الاعتيادية لادارة شؤون البلاد اما الحكومة الاتحادية فهي أداة خلقت لتنفيذ أغراض معينة ومراقبة شؤون محددة وادارتها

ولكن هنالك أمراً آخر يجب عدم الاغضاء عنه في بحثنا وهو السخط والشكوى المتزايدين من الدور الذي تلعبه حكومات

الولايات في حياة البلاد الاقتصادية في الوقت الحاضر ، اذ ترك بعض منها المسائل الهامة على غاربها بدون محاولة اجهاد نفسها في تنظيمها للخير العام مهما ارتفع صوت السكان وكثرت احتجاجاتهم على هذا التواني، ويكثر البعض الآخر من سن القوانين واجراء التجارب العديدة بحيث ينتج عن ذلك ارتباك عام في صناعة البلاد للتناقض العظيم الذي يوجد بين قوانين احدى الولايات وقوانين الولايات الاخرى بحيث لن نجد اثنتين تتفقان في انظمتها أو قوانينهما . ويجد التجار وأرباب الصناعة الذين تمتد أعمالهم الى ولايات كثيرة انه يستحيل عليهم ان يطيعوا كل القوانين التي تصدرها تلك الولايات بخصوص ترتيب المسائل الصناعية والتجارية ولا شك ان هذا التناقض في القوانين المتعلقة بالشؤون التي تهتم البلاد كلها لا ولاية واحدة فقط يعد أعظم خطر سياسى يحوق نظام الولايات المتحدة في العصر الحاضر اذ تنعرض البلاد الى درجة كبيرة الى سن قوانين خطيرة وتربك افكارنا عند النظر في المسائل الحيوية وتسرع في عمل الاصلاحات دون ان نبصها بحما جيداً . ومع ذلك يجب الاتحاول سلطة خارجية اصلاح قوانين الولايات غير الصالحة ومعالجة غلطات حكوماتها واهمالها بل يحسن ان يترك ذلك للحكومات الولايات، اذ تكون لاصلاح غلطاتها بنفسها عظة أبلغ وتأثير اكبر مما لو أتى الاصلاح من جانب الكونغرس وأجبرهم على قبول اصلاحاته التي يحتمل انهم لا يكونون على استعداد تام لقبولها وادراك فوائدها

ولكن يظهر ان هناك سبباً آخر قد يوضح باكثر جلاء التبرم الحالي من سير حكومات الولايات وتشريعها في الامور الحيوية التي تهتم الجمهورية كلها . وقد يدل فشلها في عدم رؤيتها لغلطاتها واصلاحها على ان هنالك خللاً في نظامها وطريقة سيرها في ادارة اعمالها بحيث صارت أداة غير حساسة لمعرفة رغبات الرأي العام وأماله الامر الذي يعد الواجب الاول لكل حكومة دستورية .

ولا ريب في ان كثيراً من حكومات الولايات صارت في الوقت الحاضر حكومات غير نياية . وهذا هو سبب سخطننا وعدم رضائنا عنها . واني اعتقد ان السبب في وصولنا الى هذه الحالة السيئة هو لاننا فرضنا على الناخبين واجباً شاقاً جداً يستحيل عليهم اتمامه كما يجب ، اذا حاولوا ذلك . وبما انه يستحيل عليهم اتمامه فهم يفضلون من الاول عدم مباشرته يستحيل على الناخبين في بلاد كبلادنا تحمل فيها اوقات الفراغ ان يحسنوا اختيار ذلك العدد العظيم من الاشخاص الذين يجب عليهم انتخابهم طبقاً لدساتير الولايات ليكونوا هيئة الحكومة فيها . وذلك لانه ليس لديهم الوقت أو الوسائل الكافية التي تمكنهم من انتخاب الاشخاص ذوي الجدارة من بين العدد العظيم من المرشحين للوظائف المختلفة . ولهذا فهم يتركون هذا العمل ليطعمه أشخاص قليلون منهم وفق ما تمليه عليهم أغراضهم واميالهم الشخصية . واولئك الاشخاص القليلون هم زعماء الاحزاب في

الولاية الذين يفرض على السكان اطاعة أوامرهم مع انهم في الوقت نفسه لا يشعرون باحترام لهم ، ولكنهم في الحقيقة لا يستحقون ذلك الازدراء اذ لا يمكن الاستغناء عنهم في نظام انتخابي كالذي لنا يكثر فيه الى درجة غير محدودة عدد الاشخاص الذين يطلب انتخابهم لملء الوظائف العديدة في حكومات الولايات . ويجب ألا ننسى انه لاهتمامهم الكثير في كسب عيشهم من هذا الباب أصبح في الحقيقة عمل انتقاء المرشحين خاصاً بهم بحيث يمكن ان يقال ان موظفي حكومات الولايات واعضاء مجالسها التشريعية لا ينتخبون بل يعينون في الواقع بواسطة اولئك الزعماء . والمسألة الوحيدة التي تدور عليها عملية الانتخاب هي اختيار المرشحين الذين عينهم زعماء حزب دون مرشحي زعماء الحزب الآخر . وهذا هو السبب - سواء شعر به الاهلون أو لم يشعروا - الذي أضعف ثقتهم في حكومات الولايات وكفاءة موظفيها

حقيقة ان أعضاء الكونغرس يرشحون بالطريقة عينها ويعطي الناخبون أصواتهم للمرشحين لعضوية الكونغرس مع أصواتهم الاخرى للمرشحين للوظائف المحلية . ولكن بما ان عدد المرشحين للكونغرس قليل جداً بالنسبة الى المرشحين للوظائف المحلية فيدور حول انتخابهم اهتمام أكبر وتدقيق أشد في اختيارهم والاقتراع لهم . وهذا يفعل بمثابة ضابط ومذكر لزعماء الاحزاب لترشيح الاكفاء ذوي الجدارة

ثم بعد انتخابهم في الكونغرس يجدون أنفسهم مرغمين

على السير حسب نظام دقيق ويطلب منهم ان يتبعوا زعماء الحزب الذي ينتمون اليه في مجلس الشيوخ أو مجلس النواب . وعلاوة على ذلك فإن الكونغرس هيئة حساسة لتطورات الرأي العام وانجازاته وبهذه الطريقة تشعر الامة أن أولئك الاعضاء الذين انتخبتهم للكونغرس هم في معنى ما ممثلون لها الذين تستطيع ان تعتمد عليهم في الاهتمام بمصالحها والتعبير عن رغباتها أكثر من أعضاء حكومات الولايات الذين انتخبتهم أيضاً بالطريقة عينها ولكن هنالك دلائل حسنة للتفاؤل بأن نظام السجلات المحلية سيرجع الى سابق عهده في حسن الادارة والتشريع حينما كانت اعمال الحكومة مسيرة طبقاً لرغبات الرأي العام . وقد مرّ علينا زمن طويل كنا نشعر فيه بمرارة فشلنا في نظام البلديات مع اننا نعيش في عصر يكثر فيه عدد الذين يقطنون المدن . وإذا كان يصيبنا الفشل في هذه المسألة فهذا دليل على اننا غير صالحين للحكم على الاطلاق . وقد سرنا مدة قصيرة في ادارة النظام البلدي كمن أخذ منه اليأس مأخذه فأصبح لا يدري ماذا يفعل ، فأنتقصنا الى درجة كبيرة سلطة المدن ووضعناها تحت مراقبة لجان تؤلف في الولايات أو أرجعناها الى مجالس الولايات التشريعية . فمثلاً حاولنا مرة جعل البوليس في بعض المدن تحت سيطرة موظفي الولايات ومنح سلطة ترتيب المسائل الخاصة بالانتخابات البلدية الى مجالس الولايات التشريعية مؤملين من وراء ذلك ان يتم وضع نظام متجانس لكل المدن في الولايات المتحدة

لا تتخاب الموظفين البلديين حتى يتم للسكان مراقبتهم ومحو كل
 خلل او فساد في ادارة البلديات
 ولكن من حسن الحظ لم يمض علينا وقت طويل حتى ادركنا
 أننا سائرّون في اصلاحاتنا على صراط غير مستقيم فحولنا
 شطر وجوهنا الى طريقة أفضل . ويغلب أن يلزم النجاح
 مجهوداتنا في تطهير النظام البلدي وجعله اكثر بساطة وفاعلية
 اذا وضعنا المناصب الرئيسية في حكومات المدن التي ينتخب
 السكان من يملأونها في أيدي أشخاص قليلين اكفاء يمكن
 مراقبتهم وسؤالهم عن أعمالهم لقلة عددهم فضلاً عن أن أخلاقهم
 العالية وشهرتهم في المدن تكون بمثابة ضابط لهم



الفصل الثامن

الاحزاب في الولايات المتحدة

من الضروري لكي نفهم نظام الاحزاب في الولايات المتحدة حق الفهم ان نعيد النظر مرة أخرى في النظرية التي بني عليها نظام حكومتنا الاتحادي والمحلي . ففي الوقت الذي أسست فيه حكومة الجمهورية كان حزب الاحرار في انجلترا يقاتل في سبيل تحديد سلطة الملك وانقاصها . وقد ابتداءً ذلك النزاع في انجلترا قبل شيوع الثورة الاميركية التي كانت نتيجةها فصل الولايات المتحدة عن انجلترا واعلان استقلالها . وكانت الثورة الاميركية عوناً كبيراً لحزب الاحرار الانكليزي في نزاعه مع العرش . وعرف الساسة الاحرار الانكليز ان الاميركيين في حرب الاستقلال لم يكونوا سوى انصارهم في قناهم . ولذا كانوا يعطفون عليهم ، لانهم أدركوا من الاول انهم في صفوف المحاربين معهم لغرض واحد . ويعترف كل مؤرخ ان السبب في سرعة النجاح في الحصول على التغييرات الكبيرة التي حدثت في حكومة انجلترا في القرن التاسع عشر كان نتيجة للثورة التي سبقت فغيرت نظام الحكومة في أميركا فمنحتها حكومة جديدة دستورية مسؤولة عن اعمالها امام نواب الامة المنتخبين .

وكما بينت في محاضرة سابقة كان واضعو دستور الولايات المتحدة متشبعين بمبادئ حزب الاحرار والنظرية النيوتنية في فصل أقسام الحكومة فصلاً تاماً بعضها عن بعض . وبدلاً من إيجاد التعاون بينها عملوا على بث روح التنافس بين سلطة وأخرى فجعلوا السلطة التنفيذية تنافس السلطة التشريعية والسلطة القضائية تنافس السلطتين الاولتين . واعتقدوا انه بهذه الطريقة يتم التوازن بين أقسام الحكومة . وأهمل واضعو الدستور نظرية هاملتن المبنية على النظرية الدروينية في ان الحكومة هي جسم حي يجب على كل أقسامه التعاون والتماضد كل مع الآخر حتى يحصل الجسم على أعظم قوته ولا يحدث تنازع بين قسم وآخر قد تتسبب عنه أمور غير محمودة المواقف ربما تؤدي الى فشل الحكومة الدستورية

والفرق بين النظام الدستوري في الولايات المتحدة وذلك السائد في انجلترا أننا نرى في الاول الفصل بين السلطة التنفيذية والسلطة التشريعية تاماً بينما نجد في انجلترا ان حزب الاحرار نجح فقط في انقاص سلطة الملك وتحديد لها وفصلها عن باقي السلطات وذلك بأن يباشر ادارة الحكومة زعماء الحزب الذي له الاغلبية في البرلمان الانكليزي . أي ان السلطة التنفيذية لم تفصل عن السلطة التشريعية بل نجدهما متضامتين معاً في أشخاص الوزراء الذين يتحتم عليهم ان يكونوا أعضاء في البرلمان ولا يبعد ان واضعي الدستور في الولايات المتحدة لم يقصدوا

فصل السلطة التنفيذية عن السلطة التشريعية فصلاً تاماً كأن
 بمنعوا رئيس الجمهورية والوزراء من التشاور وتبادل الآراء
 مع أعضاء الكونغرس اذ لا شك ان الرئيس وأعضاء وزارته
 يستطيعون دون ان يتخطوا الحدود الدستورية أو يخالفوا روح
 الدستور حضور جلسات مجلسي الشيوخ والنواب على السواء
 اذا أرادوا، ولاشتراك في مناقشتهما وذلك على الأقل بالاجابة
 على اي سؤال يوجه اليهم او توضيح اي مشروع يقدمه رئيس
 الجمهورية في رسالاته الى الكونغرس

ولكن بعد محاولات قليلة في اوائل رئاسة الجنرال وشنطون
 في انشاء علاقة كهذه على الأقل بين السلطة التنفيذية والسلطة
 التشريعية اخذت طريقة التخاطب والتعاون بينهما وجهة اخرى
 وأظهر مجلس الكونغرس في الايام الاخيرة غير كبيرة على المحافظة
 عليها وعدم تبديلها بأخرى يتمكن الرئيس والوزراء بواسطتها من
 تبادل الآراء معها بأكثر سرعة وفاعلية بحيث صار الكونغرس
 يعتبر حضورهم جاساته فضولاً لا يمكن احتمالها. ولكنه في الوقت
 نفسه يرى انه لا بأس من حضور أحد الموظفين جلسات لجنة
 من لجانه اذا دعتهم تلك اللجنة

وتظهر النظرية النيوتنية بأكثر وضوح وفاعلية في نظام
 حكومات الولايات. فقد ظننا ان احسن سبيل لجعل الوظائف
 التنفيذية ديمقراطية في شكلها وروحها ان تفصل سلطة كل وظيفة
 عن الاخرى ونعين في القانون لكل موظف واجباته مهما كانت

بسيطة وجزئية وأن ينتخب السكان معظم الموظفين في الولايات .
وبدلاً من أن يكون الموظف مسؤولاً عن أعماله أمام موظف
أكبر منه جعلناه مسؤولاً عنها أمام المحاكم فقط . وهكذا طبقنا
إلى هذا الحد البعيد نظرية الضوابط والتوازن أو بعبارة أخرى
نظرية استقلال أقسام الحكومة وفصلها بعضها عن بعض

ويتضح لناسير الأحوال في هذا النظام من المثال الآتي .
فمنذ زمن غير بعيد أطلق بعض الأشخاص في إحدى الولايات
مراح سجين كانوا يعطفون عليه من أيدي حراسه . وقد ظهر
من ظروف هذه الحادثة أن عمدة تلك الناحية Sherifi (وهو
المسؤول بوجه عام عن نظام السجن وتنفيذ أوامر الحاكم)
كان يعرف من قبل بعزم أولئك الأشخاص على تخليص ذلك
السجين من أيدي الحراس ومع ذلك فلم يعمل شيئاً ليمنع هذا
الامر كأن يزيد عدد الحراس ويسلحهم التسليح الكافي . وقد
كان للحادثة ضجة كبيرة وذاع خبرها حتى أن حاكم تلك الولاية
أرسل خطاباً شديداً إلى ذلك العمدة يوبخه على عمله ويؤنبه
بكل عدل على إهماله في أداء واجبه . ولكن رد العمدة عليه في
خطاب مفتوح طالباً منه بعبارات جافة جداً ألا يتدخل فيما
لا يعنيه قائلاً إن العمدة هو موظف منتخب بواسطة سكان الناحية
وهو غير مسئول أمام الحاكم ولهذا فليس للأخير أقل سلطة
عليه وإنما هو مسئول فقط للجماعات الناهيين الذين تألف
أولئك الأشخاص الذين انتقدوا ذلك السجين . وكان يمكن إقامة

دعوى عليه في المحكمة بواسطة وكيل النيابة في تلك الجهة وهو شخص ينتخب أيضاً في نفس الانتخاب مع العمدة ، ثم يحضر ليحاكم امام محلفين يحتمل ان اكثرهم اعطوه اصواتهم في الانتخابات . ولهذا لا يبعد أن لا يؤخذوه على ذنبه اذا حوكم

ولا يمكن تحسين نظامنا الدستوري وتقويته الا بازدياد سلطة الاحزاب وتقوذا الادبي ، فالاحزاب هي تلك الهيئات غير الرسمية وغير المعروفة للقانون الدستوري والمستقلة عن الحكومة ، وعندما يكون الموظفون في الحكومة اعضاء فيها يمكنها ان تضبط بقدر الامكان اعمالهم وتراقبهم .

وقد كان نظام حكومتنا الدستوري الذي يقضي بفصل اقسام الحكومة العامل الاكبر في تطور سلطة الاحزاب في الولايات المتحدة تطوراً عظيماً وازدياد نفوذها الى درجة كبيرة خارج دوائر الحكومة . فالاحزاب هي من اشد الضروريات اللازمة لتسيير الحكومة في نظام كالذي لنا يقل فيه التعاون بين اجزائها المختلفة فتجتمع شملها لتتعاون معاً في ادارة شؤون البلاد السياسية . وعلاوة على ذلك هناك مناصب عديدة كما اوضحت سابقاً يختار بالاقتراع العام من يملأونها فيستحسن جداً وجود هيئة تراقبهم بعد انتخابهم في اتمام واجباتهم وتهنئهم اذا اظهروا كفاءة في اداؤها

ويتوقف الى درجة كبيرة مكانة حزب في عين الامة على استطاعته ملء اكبر عدد من الوظائف مهما كانت حقيرة

بمرشحيه لانه كلما كثر عددهم عز بهم جانبه . ولكنه اذا
 خسر في الانتخابات الوظائف الصغيرة التي تؤثر في الحياة
 الاعتيادية في الولايات أو المدن فمن المحتمل جداً ان يفقد ايضاً
 ثقة الناخبين في الانتخابات العمومية الخاصة بأعضاء الكونغرس
 والوظائف الهامة في الحكومة الاتحادية أو حكومات الولايات.
 اذ تحصل الاحزاب على تفويضها الكبير وسلطتها الشاملة في تكييف
 الحوادث وضم الجمهور الى جانبها بانتباهاها الى الامور الصغيرة
 وعنايتها بالتدقيق في معرفة المسائل الحقة التي قد تكبر مع
 الزمن فتصير من الشؤون العمومية المهمة. ويعرف مديرو الاحزاب
 ووكلاؤها السياسيون أكثر من غيرهم ارتباط الانتخابات
 المحلية والعمومية بعضها ببعض وتأثير الواحدة على الاخرى

وقد حاولنا كثيراً فصل أوقات الانتخابات العمومية عن
 الانتخابات المحلية لكي يتم ايضاً فصل المسائل التي تعرض على
 الناخبين . اذ ان كثيراً من الشؤون المحلية التي يدعى الناخبون
 في الولايات والمدن للاقتراع عليها في انتخاباتهم للموظفين المحليين
 ليس لها أقل علاقة سواء في المبدأ أو في الغرض منها بالمسائل
 العمومية التي يدور عليها انتخاب رئيس الجمهورية واءضاء مجامعي
 النواب والشيوخ

ولذا فمن المستحسن جداً ان يترك للمنتخب الحرية في
 الاقتراع لمرشحي حزب في الانتخابات المحلية والمرشحي الحزب
 الآخر في الانتخابات العمومية اذا شاء . بل ومن المستحسن

ايضاً ان تفصل المسائل المحلية عن برامج الاحزاب كي يترك
للمناخب الحرية في انتخاب الاشخاص الذين يعتقد بكفاءتهم لملاء
المناصب المحلية دون النظر الى الحزب الذي ينتمون اليه . وقد
حاولنا مراراً فصل الشؤون المحلية عن المسائل الحزبية ولكن
حل لنا الفشل دائماً اذ وجد انه لا يمكن لفروع الاحزاب المحلية
رسم برنامج للانتخابات المحلية وبرنامج آخر للانتخابات العمومية
دون ان تفقد نظامها ويحل بها الخلل والارتباك

ولكن مع كل العيوب التي قد توجد في انظمة الاحزاب
في الولايات المتحدة يجب ان نعترف دائماً انها ضرورية جداً في
نظامنا الدستوري . فقد لعبت في تاريخ هذه البلاد دوراً هاماً
أتى عليها بالفوائد الجمة . واذا كان بعض زعماء الاحزاب ومديريها
يلعبون ادوارهم مفكرين اولاً في اغراضهم الذاتية وتمجيد
انفسهم في عيون مواطنيهم أكثر من اهتمامهم بما يعود على الامة
بالنفع فلا نحكم من هذا حكماً قاسياً على النظام بأجمعه ، اذ تطرح
الشجرة ثماراً صالحة حلوة وأخرى رديئة مرة في نفس الوقت

وفضلاً عن ذلك فهناك فائدة اخرى من الاهمية بأعظم مكان
تعود على البلاد من وجود الاحزاب المنظمة فيها وازدياد نشاطها
واهتمامها بالشؤون العمومية . فمن الواضح انه كان يصعب بدونها
على الناخبين في جميع انحاء المملكة ان يتخذوا في تقرير خطة
سياسية قومية في المسائل التي تهمل البلاد كلها . اذ لاتزال الولايات
المتحدة امة في دور التكوين ومن الصعب ان نبالغ في اهمية

التأثير الهائل الذي تستعمله الاحزاب في اتمام اتحاد الامة وجمع آراء عناصرها المختلفة على خطة واحدة في الشؤون العمومية . فالولايات المتحدة كما قدمنا بلاد يعظم فيها الاختلاف بين سكانها وأحوالهم الاجتماعية وموارد الاقاليم الطبيعية بحيث يظهر عند أول نظرة ان لكل اقليم ولكل عنصر مصالح منفردة وآراء مختلفة يصعب جداً جمع كلمتها بدون الاحزاب تلك الهيئات المنتظمة التي توجد فروعها في كل انحاء المملكة والتي تنشر دعوتها في جميع اركانها وتجمع آراء السكان على سياسة واحدة وبرنامج واحد يتخذه الحزب دستوراً يعمل بموجبه ويطالب بتنفيذ مشروعاته الاصلاحية .

ولا يعرف تماماً دارسو أنظمتنا الدستورية الدور العظيم الذي لعبته الاحزاب السياسية في تكوين أمة واحدة في الولايات المتحدة التي ربما لولاها لكانت مملكة منفصلة الاجزاء منحلة الاطراف مختلفة الآراء السياسية ، فهناك معنى عند ما يقال ان الاحزاب هي هيئات البلاد السياسية ، فلا الكونغرس ولا رئيس الجمهورية أثر في حياة الامة العمومية كتأثير الاحزاب عليها حتى تكون في بلادنا نظام مشترك وأمة واحدة ذات مصالح مشتركة وخطط سياسية قومية

ولا يقل الدور الذي لعبته الاحزاب في العمل على تقارب آراء الامة في المسائل الاجتماعية عن عملها لتعاونها في الشؤون الاقتصادية . حقيقة ان الاختلافات الاجتماعية كانت الى درجة

كبيرة مبنية على الاختلافات الاقتصادية بين اقليم وآخر ولكنها كانت أصعب حلاً وأدق شكلاً من الشؤون الاقتصادية . وأول مثل يخطر في بالنا هو الاختلاف الاجتماعي العظيم بين الولايات الشمالية والولايات الجنوبية قبل نشوب الحرب الاهلية فقد كان نظام الرقيق الفارق الاكبر بين الاقليمين مصحوباً بفوارق أخرى عديدة . ومع ذلك فلم يكن للجنوب حزب وللشمال حزب آخر بل كان لكل حزب أنصار في كل من الولايات الشمالية والولايات الجنوبية، ولم يتضح أن حزباً كان يفرق في نظره في الشؤون العامة بين اعضائه الشماليين والجنوبيين بل كان مهتماً بمصالح الفريقين على السواء لكي يتمتع التخاصم بينهما

ولو ان الازمة التي حدثت بسبب نظام الرقيق في الولايات الجنوبية كانت أهم الازمات واطرها في تاريخ الولايات المتحدة الا انه وجدت أزمات هامة أخرى واختلاف في المصالح بين اقليم وآخر لا يقل عنها . مثلاً الفرق بين نظرتي سكان الولايات الشرقية وسكان الولايات الغربية الى احتلال الممالك الاجنبية لاجزاء الجنوبي من وادي نهر المسيسيبي وكذلك حقد سكان السهول على سكان الجهات الشرقية لاهتمام الجمهورية بتشجيع الصناعة على حساب المزارعين . وكذلك الاختلافات بخصوص المناجم والشؤون التجارية والمحلية . كل هذه كانت مسائل صعبة ومخاطر كبيرة جازتها بلادنا ولعبت فيها الاحزاب دوراً مدهشاً يحق لها الاعجاب به في حلها وتقليل النزاع بين اقليم وآخر مؤسسة

لها فروعا في كل انحاء البلاد بدون تفريق . فكانت كالزيت الذي يصب لسكى يقل احتكاك اجزاء الآلة بعضها ببعض

وقد اوضحت قبلا عيوب الاحزاب في الولايات المتحدة وفي اي معنى يمكن القول بأنها لا تشعر في بعض اعمالها بالمسئولية الملقاة على عاتقها . واعظم عائق لنا عن اصلاحها هو ذلك الاحترام الكبير الذي تكنه صدورنا لها بحيث لانجسر على مخالفة برامجها، فقد كانت الرابطة الكبرى في لم شملنا ومناراً نهتدى به في الازمات ثمثلا لما وقف الحزب الجمهوري في الحرب الاهلية للمحافظة على اتحاد الولايات المتحدة وعدم تجزئتها نال بذلك ثقة البلاد بحيث ان جيلاً كاملاً مضى وزعماءه متقلدون رئاسة الجمهورية وله الاغلبية في الكونغرس ، بل ولم يكن يصدق الناخبون في انحاء كثيرة انه يمكن ان يوجد شخص وطني صادق يخالف او يعارض ذلك الحزب مهما كانت سياسة الحزب بعيدة في الواقع من مبادئه وبرنامجه الحقيقي . وكذلك الحزب الديمقراطي الذي دافع كثيراً عن حقوق الولايات لئلا يجور عليها الكونغرس وينقصها واجتهد في اجتناب الحروب الاهلية والمحافظة على تضامن الامة جاء عليه وقت كان يعده فيه انتصاره الحزب الوحيد الذي على كل رجل ذي مبدأ ووطنية صادقة الانضمام اليه وكل من خالفه او عارضه فهو خلو من هاتين الصفتين وقد استمر ذلك الاحترام نحو الحزبين الى ان صارت الاختلافات الحزبية سطحية قليلة الاهمية . ولكن بتطور الزمن

يتطور ايضاً شعورنا حيالها . وقد ابتدأنا ننظر اليهما كآلات
لتقدمنا ووسائل بواسطتها نحل مسائل العصر الجديد التي تواجهنا .
وقد ضعف ذلك الاحترام القديم والتذكارات الماضية فأصبحت
لا تؤثر في حكمنا على حزب ما . وأصبحنا مستعدين لان نستعمل
أحزابنا لتلائم أحوال الامة في العصر الذي تعيش فيه فنغير
مبادئها وبرامج سياستها حتى توافق تلك الاحوال

ويجب ان نختبر كل مبدأ وكل برنامج سياسي كما تفهم من معنى
حكومة دستورية . وأن ندرس نظام احزابنا واضعين
نصب اعيننا ان الغرض من هذه الدراسة هو ان تصير هيئاتنا
السياسية نيابية بكل معنى الكلمة اذ لا يمكن ان تحيا حكومة
دستورية الا اذا كان كل من الحاكين والمحكومين متضامنين
في الشؤون العمومية



بعض الحقائق

عن حكومة الولايات المتحدة

للمعرب

النظام الاتحادي

دستور الولايات المتحدة

وضع دستور الولايات المتحدة في سنة ١٧٨٧، وأبرمته أولاً
تسع ولايات في سنة ١٧٨٨ . وابتدىء في تنفيذه سنة ١٧٨٩
عند انتخاب الجنرال واشنطن أول رئيس للجمهورية
ولهذا الدستور أهمية تاريخية من الدرجة الاولى ، فتحكم
بمقتضاه أعظم جمهوريات العالم . وكان أعظم العوامل التي أثرت في
تاريخها وأنظمتها السياسية والاقتصادية وتكييف أخلاق سكانها
وعاداتهم، ليس ذلك فقط بل كان أنموذجاً نسجت على منواله كثير
من الدول عند وضعها لدساتيرها كسويسرة في سنة ١٨٤٨ وكندا
في سنة ١٨٦٧ وأستراليا في سنة ١٩٠٠ . وهو مستند موجز
نوعاً ما ، اذ يحتوي على سبع مواد

وهناك ميزة خاصة لدستور الولايات المتحدة وهي انه لا
يمكن تعديله بواسطة الطرق التي تتبع في تغيير القوانين العادية .
فبناء على المادة الخامسة من الدستور يمكن اقتراح التعديلات باحدى
طريقتين . الطريقة الاولى هي انه يمكن للسكونغرس اقتراح التعديل

ويجب ان توافق عليه أغلبية ثلثي الاصوات في كلا مجلسي النواب والشيوخ . والثانية هي ان يدعو الكونغرس عقد مؤتمر اذا طالب ثلثا مجالس الولايات التشريعية ذلك . وتقرر التعديلات اما بمصادقة ثلاثة أرباع مجالس الولايات التشريعية عليها أو بمصادقة مؤتمرات تعقد للنظر في تلك التعديلات في ثلاثة أرباع الولايات (أي ٣٦ ولاية)

وأضيف الى الدستور الاتحادي (أي دستور الولايات المتحدة) تسعة عشر تعديلا منذ وضعه ، وتظهر بجلاء تآكل الطريقتان لتعديل الدستور ان المرجع الاعلى للسيادة في الولايات المتحدة هو الامة . ويرصف هذا النوع من الدساتير الذي لا يمكن تعديله الا بصعوبة وباستعمال وسائل استثنائية غير التي تستعمل لتغيير القوانين العادية بانه «دستور صلب» «أو غير مرن» « Rigid Constitution »

(الرئيس)

تجتمع السلطة التنفيذية في شخص الرئيس الذي ينتخب مع نائب الرئيس لمدة أربع سنوات حسب الطريقة الانتخابية : تختار كل ولاية بالطريقة التي يقرها مجلسها التشريعيان عددا من الناخبين الرئيسيين « Presidential Electors » مساوياً لمجموع اعضاء مجلسي الشيوخ والنواب الذين يمثلون تلك الولاية في الكونغرس . ولكن لا يجوز انتخاب شيخ أو نائب أو أي موظف ينال مرتباً في حكومة الولايات المتحدة ناخباً

رئيسياً . وجرت العادة ان ينتخب اولئك الناخبون الرئيسيون بالاقتراع العام في يوم واحد في جميع انحاء الولايات المتحدة وجرى العرف ان ينتخب الناخبون الرئيسيون في جميع الولايات في يوم الثلاثاء الذي يلي بعد أول يوم اثنين في شهر نوفمبر من كل سنة كبيسة . وتعرف في الواقع نتيجة الانتخابات لمنصب الرئاسة بعد ذلك بمدة وجيزة ولو ان الناخبين الرئيسيين يجتمعون في عواصم الولايات التي اختيروا فيها في ثاني يوم اثنين من شهر يناير التالي لانتخاب الرئيس رسمياً . ويفتح رئيس مجلس الشيوخ الصناديق التي القوا فيها اصواتهم في حضرة مجلسي الشيوخ والنواب في ثاني يوم اربعاء من شهر فبراير ولكن لا يستلم الرئيس الجديد مقاليد الحكم الا في ٤ مارس من السنة التي تلي السنة الكبيسة

ويقضي الدستور الاتحادي أن يكون الرئيس مولوداً في الولايات المتحدة وان لا يقل عمره عن خمس وثلاثين سنة وأن يكون مقيماً في الولايات المتحدة مدة أربع عشرة سنة . ولا يوجد مانع دستوري يحدد عدد مرات اعادة انتخابه ، ولكن يقضي العرف ألا ينتخب رئيس اكثر من مرتين ، ويرجع تاريخ هذا العرف الدستوري الى السابقة التي وضعها الجنرال وشنطون حينما رفض اعادة ترشيحه للرئاسة مرة ثالثة .

واذا خلا منصب الرئاسة بأن مات الرئيس او عزل يحل محله نائب الرئيس فاذا مات نائب الرئيس حل كبير الوزراء في مكانه .

ويبلغ مرتب الرئيس ٧٥٠٠٠ ريال (١٥٠٠٠ جنيه) ويحصل على علاوة قدرها ٢٥٠٠٠ ريال لمصاريف السفر وله منزل رسمي اعتيد على تسميته « بالبيت الابيض »

والطريقة الوحيدة لعزل الرئيس من منصبه هي طريقة « الاتهام » (Impeachment) ويمكن لمجلس النواب أن يتهمه ولكن يحاكمه مجلس الشيوخ . وللاحكم عليه يجب أن تكون الاغلبية الثلثين على الاقل .

مجلس النواب

ينتخب أعضاء مجلس النواب بالاقتراع العام في كل الولايات. وتمثل كل ولاية بنسبة عدد سكانها . وعلاوة على النواب الذين تنتخبهم الولايات يسمح لكل من الممتلكات الامريكية بان ترسل الى مجلس النواب ممثلاً لها ولكن ليس له حق الاقتراع .

ومدة العضوية فيه سنتان وينتخب النواب بواسطة الاشخاص الذين لهم حق انتخاب اعضاء مجالس الولايات التشريعية وهؤلاء في الواقع يكادون يتسألون من جميع الاميركيين الذين يبلغ عمرهم ٢١ سنة فأكثر . ولكن تختلف الولايات بعضها عن بعض في الشروط التي تفرضها لمنح الحقوق الانتخابية فهناك شرط الإقامة وهو يختلف من ثلاثة شهور الى سنتين . ولا تمنح بعض الولايات حق الانتخاب للأمين أو الذين لا يدفعون من الضرائب مبلغاً معيناً . وفي الغالب تضم الولايات هذه الشروط لمنع العبيد والاجناس الصفراء من الاقتراع .

وتحصل الانتخابات في شهر نوفمبر من السنين الزوجية (مثل سنة ١٩٢٤ و ١٩٢٦ وهكذا) ولا يجوز انتخاب نائب عمره أقل من خمسة وعشرين عاماً أو لم يكن متجنساً بالجنسية الأميركية مدة سبع سنين على الأقل ومقيماً في الولاية التي يمثلها ويمكن لكل من مجلسي النواب والشيوخ طرد أي عضو من أعضائهما بقرار يصدر بأغلبية ثلثي الاصوات ويبلغ مرتب الشيخ أو النائب ٧٥٠٠ ريال (١٥٠٠ جنيه) في السنة فضلاً عن علاوات السفر .

لجنة القواعد في مجلس النواب

أجاز مجلس النواب في ١٩ مارس سنة ١٩١٠ قراراً بتشكيل لجنة القواعد من عشرة أعضاء بدلاً من خمسة . وكرم على رئيس المجلس ان يكون عضواً فيها . وخول للمجلس حق تعيين أعضائها

مجلس الشيوخ

يبلغ عدد أعضاء مجلس الشيوخ ٩٦ ، وتنتخب كل ولاية صغيرة كانت أو كبيرة عضوين . ويجب ان يكون الشيخ مقيماً في الولاية التي يمثلها وان لا يقل عمره عن ثلاثين عاماً . وتنتخب المجالس التشريعية في معظم الولايات الشيوخ الذين يمثلونها . ولكن صارت تنتخبهم بعض الولايات بالاقتراع العام . ومدة عضوية الشيخ ست سنوات ولكن يجوز إعادة انتخابه ويتجدد ثلث أعضاء مجلس الشيوخ كل سنتين

ويرأس نائب الرئيس (للجمهورية) بحكم وظيفته مجلس

الشيوخ ولكن ليس له حق الاقتراع الا في حالة انقسام الاصوات بالتساوي فيعطى له صوت الارجحية. ويوجد لمجلس الشيوخ ثلاث وظائف وهي تشريعية وتنفيذية وقضائية. وتماثل تماماً سلطته التشريعية تلك التي لمجلس النواب الا في حالة واحدة وهي ان القوانين التي تتعلق بدخل الحكومة يجب عرضها أولاً على مجلس النواب. وتنحصر وظيفة مجلس الشيوخ التنفيذية في انه يصادق أو يرفض المصادقة على تعيينات رئيس الجمهورية لموظفي الحكومة الاتحادية ويدخل فيهم القضاة والوزراء والسفراء. وان يرم المعاهدات التي تقدم اليه من رئيس الجمهورية بأغلبية ثلثي الاصوات ووظيفته القضائية هي ان يجلس كمحكمة عليا لمحكمة الاشخاص الذين يتهمهم مجلس النواب. ويكون الحكم بقرار يصدر بأغلبية ثلثي الاصوات.

ولا يجوز عزل قاض من قضاة المحاكم الاتحادية الا بعد اتهامه وحكم مجلس الشيوخ عليه

وكل مشروع قانون يجيزه كلا مجلسا النواب والشيوخ يقدم لرئيس الجمهورية فاذا صادق عليه أو اذا لم يردده الى الكونغرس في بحر العشرة الايام التالية يصبح قانوناً. ولكن اذا رفض رئيس الجمهورية التصديق عليه يردده الى المجلس الذي اقترح فيه أولاً فاذا وافقت عليه بأغلبية ثلثي الاصوات يرسل الى المجلس الآخر فاذا وافق عليه ذاك ايضاً بالأغلبية ذاتها يصبح قانوناً بدون الحاجة الى مصادقة الرئيس عليه

دساتير الولايات

جميع سلطات الولايات مصدرها سكانها أنفسهم وليست منحة من الدستور الاتحادي أو أية هيئة أخرى . وتحتفظ الولايات بكل الحقوق والسلطات التي تتمتع بها الدول المستقلة الا تلك التي منحها باختيارها ومصادقتها للحكومة الاتحادية . فلكل ولاية دستور خاص بها وضعته وأجازته سلطاتها التشريعية بدون أقل تدخل من الحكومة الاتحادية . ولها سلطة تنفيذية وسلطة قضائية أحكامها نهائية الا في الامور التي تمس القوانين الاتحادية

وتقرر كل ولاية بنفسها نظام حكومتها المحلي ودخلها وضرائبها وديونها ومحاكمها وقوانينها المادية والجنائية الخ الخاصة بها وتختلف الولايات بعضها عن بعض في تفاصيل طرق تعديل دساتيرها ، وتنص معظمها على انه يجوز لمجالسها التشريعية اقتراح التعديلات واجازتها بأغلبية معينة ثم تعرضها على الناخبين ليقترعوا عما اذا كانوا يرغبون في ادخالها في دستور الولاية أو في رفضها . وهذا النظام مأخوذ عن سويسرا حيث يطلق عليه اسم « الريفيرندم » « Referendum » وادخلت أيضاً بعض الولايات طريقة « الاقتراح » « Initiative » ويقصد منه انه يمكن لعدد معين من الناخبين اقتراح التعديلات الدستورية كي تطرح للاقتراع العام فاذا وافقت عليها أغلبية معينة من الناخبين ادخلت في دستور الولاية بدون تدخل سلطاتها التشريعية

السلطة التشريعية في الولايات

تتكون السلطة التشريعية في جميع الولايات من مجلسين ويغلب ان يطلق على المجلس الاقل عدداً اسم مجلس الشيوخ والاكثر مجلس النواب . وينتخب أعضاء كل منهما بالاقتراع العام وفي وقت واحد وبذات الناخبين في كل الاحوال تقريباً . ولكن الدوائر الانتخابية لمجلس الشيوخ اكبر بالطبع من الدوائر الانتخابية لمجلس النواب . ومدة عضوية الشيوخ أطول في اكثر الاحوال (في الغالب اربع سنين) من مدة عضوية النواب . وينتخب جميع أعضاء مجلس النواب في كل ولاية في وقت واحد ولكن يجدد انتخاب قسم من اعضاء مجلس الشيوخ كالثالث أو النصف في دور الانتخاب الواحد

ويختلف عدد اعضاء مجالس الشيوخ والنواب باختلاف الولايات . ويحصل الاعضاء في كل الولايات على مرتب مقرر يختلف باختلاف الولايات وتفرض الولايات اما حسب القانون أو بمقتضى العرف على الشيوخ والنواب ان يكونوا مقيمين في دوائر الانتخاب التي يمثلونها

حكام الولايات

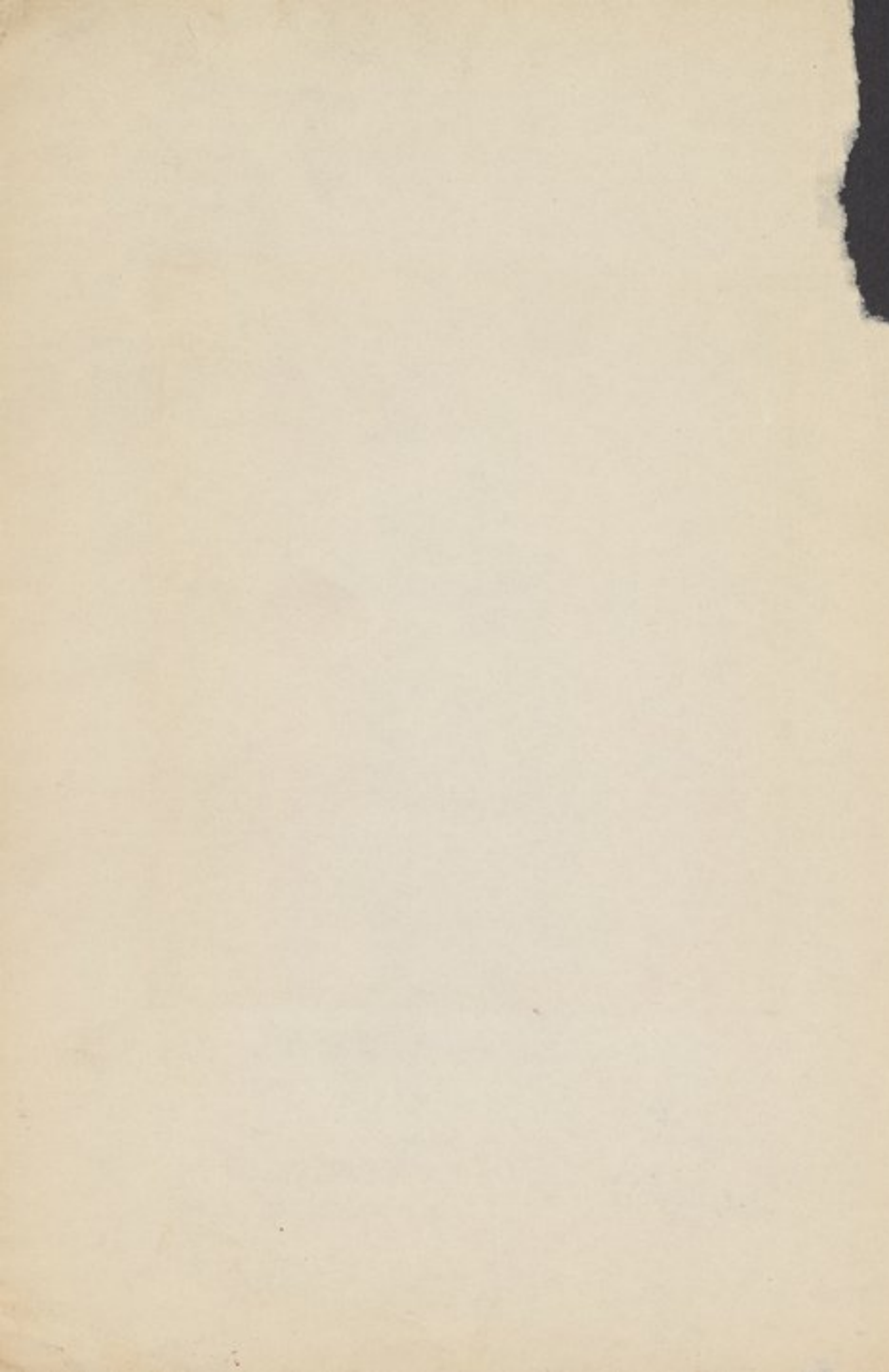
يوجد على رأس السلطة التنفيذية في كل ولاية موظف كبير يطلق عليه اسم الحاكم أو « المحافظ » « Governor » وينتخب

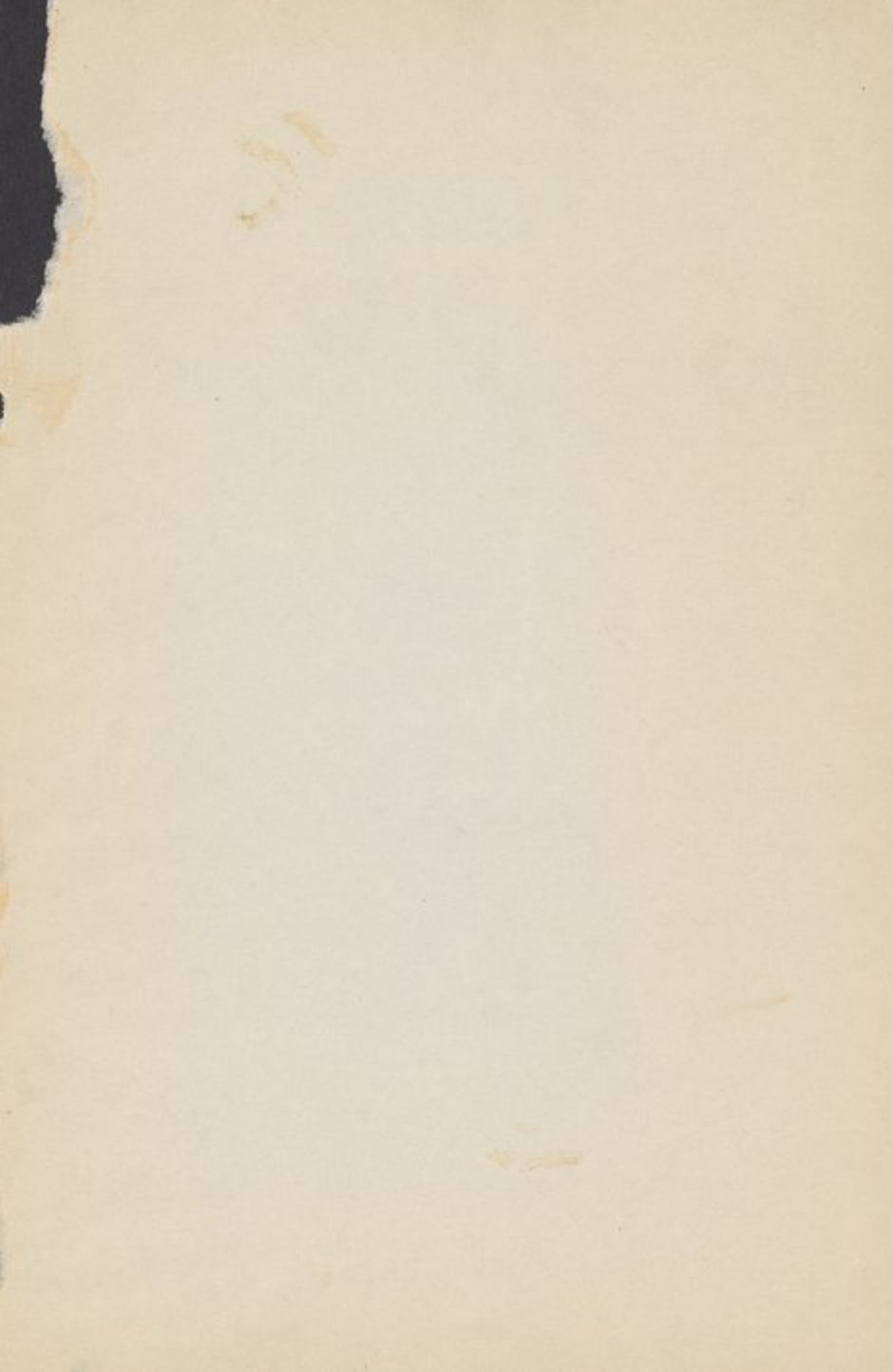
في جميع الولايات بالاقتراع العام المباشر وبذات الناخبين الذين ينتخبون أعضاء مجالس الولايات التشريعية. وتختلف مدة انتخاب الحكم باختلاف الولايات. وفي عدد قليل منها لا يجوز إعادة انتخاب الحكم السابقين

ومن واجبات الحاكم ان يباشر تنفيذ قوانين الولاية واحكام محاكمها. وهو قائد الجيش الاحتياطي في الولاية وكذا توضع قواتها المسلحة تحت امرته لصد الغارات الاجنبية وقمع الاضطرابات والقتال الداخلي. وهو يعين بعض موظفي الولاية ولكن ينتخب السكان بالاقتراع العام موظفي معظم المناصب الهامة. وتمنح معظم الولايات حكماها حق العفو عن المجرمين

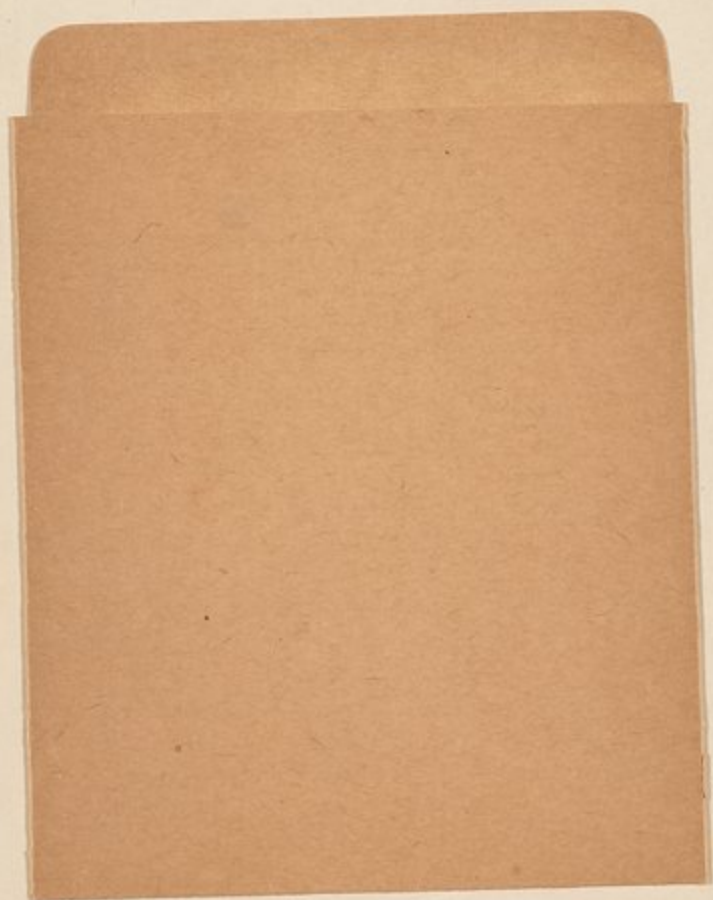
ونفوذ الحاكم على سلطة الولاية التشريعية عظيم نظراً الى حقه في رفض التصديق على القوانين التي يجهزها، الا اذا قررت تلك القوانين بأغلبية معينة







SEP 18 1924



COLUMBIA LIBRARIES OFFSITE



CU07815425